

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الجزائر 3

كلية العلوم السياسية والإعلام

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

الدولة والمجتمع المدني في الجزائر

- دراسة تحليلية لمضمون الثقافة السياسية-

رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

- فرع التنظيمات السياسية والإدارية-

تحت إشراف:

د. عمار بن سلطان

من إعداد الطالب:

علي بن طاهر

أعضاء لجنة المناقشة:

جامعة الجزائر	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	د. أحمد حمدي
جامعة الجزائر	مقررا	أستاذ التعليم العالي	د. عمار بن سلطان
جامعة الجزائر	مناقشا	أستاذ التعليم العالي	د. ضيف الله عقيلة
جامعة الجزائر	مناقشا	أستاذ محاضر	د. يوسف حميطوش
جامعة الجزائر	مناقشا	أستاذ التعليم العالي	د. بوزيد بومدين
جامعة الجزائر	مناقشا	أستاذ التعليم العالي	د. ناجي عبد النور

السنة الجامعية

2011-2010

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

«وَقُلْ رَبِّ زِدْنِيْ عِلْمًا»

صَدَقَ اللّٰهُ الْعَظِیْمُ


فاتحة البحث

إنني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتابا في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان أحسن

ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدم هذا لكان أفضل ولو ترك هذا لكان أجمل،

وهذا من أعظم العبر وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر ...

- العماد الأصفهاني -



إلى أحق الناس بالصحة

إلى أمي وأبي

إلى زوجتي فاطمة وابني عبد الصمد

إلى إخوتي الذين لمست فيهم التشجيع والتقدير

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

شكر وتقدير

لا يفوتني في مستهل هذه الرسالة أن أعبر عن شكري وتقديري للأستاذ الدكتور عمار بن

سلطان الذي تحمل أعباء الإشراف على تحضير هذه الرسالة إلى غاية تحقيق هذا الإنجاز .

كما لا يسعني بعد أن أنهيت تحرير هذه الدراسة المتواضعة، إلا أن أعبر عن كل الشكر

والإمتنان لزوجتي وابني، إذ أخذت الكثير من وقتها لإعدادها، كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى

الأساتذة الأصدقاء الذين شجعوني على إنجاز هذا العمل وبالخصوص بوافر الشكر إلى رفقاء

دربي في الجامعة .

فهرس البحث

الصفحة	الموضوع
	فاتحة البحث
	إهداء
	شكر وتقدير
01	فهرس البحث
12-06	المقدمة
	.
	الفصل الأول: الأبعاد النظرية للمفاهيم وحدود قابليتها للدراسة والتطبيق في النموذج الجزائري
86-13	المبحث الأول: الأبعاد النظرية لمفاهيم الدراسة
17	المطلب الأول: ماهية الدولة
17	1- في المفهوم
19	- البعد الفلسفي والقانوني للمفهوم
19	- البعد الوظيفي للمفهوم
23	2- في النظرية
28	المطلب الثاني: ماهية المجتمع المدني
35	1- مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي
38	- المفهوم الليبرالي الكلاسيكي للمجتمع المدني
40	- المفهوم الماركسي للمجتمع المدني
46	- المفهوم الليبرالي الجديد للمجتمع المدني
51	2- إشكالية مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي العربي الإسلامي
55	المطلب الثالث: ماهية الثقافة السياسية
63	1- في مفهوم الثقافة السياسية
64	- التفسير السلوكي للمفهوم
65	

- 67 - التفسير الثقافي للمفهوم.....
- 68 - التفسير السياسي للمفهوم.....
- 70 - التفسير السوسيولوجي للمفهوم.....
- 73 2- نماذج من الثقافات السياسية.....
- 73 - الثقافة السياسية الرعائية أو الضيقة.....
- 74 - الثقافة السياسية الخاضعة.....
- 74 - الثقافة السياسية المشاركة.....

المبحث الثاني: حدود صلاحية المفاهيم ومدى قابليتها للدراسة والتطبيق في النموذج

- 77 الجزائري.....
- 80 **المطلب الأول:** الحدود المعرفية.....
- 85 **المطلب الثاني:** الحدود المنهجية.....

الفصل الثاني: النخبة الاجتماعية والسياسية كمدخل لتحليل علاقة الدولة بالمجتمع

122-87 المدني في الجزائر.....

- 91 **المبحث الأول:** التحليل النخبوي وعلاقته بموضوع الدولة والمجتمع المدني.....
- 92 **المطلب الأول:** التحليل النخبوي في فهم آلية عمل الأنظمة السياسية.....
- 99 **المطلب الثاني:** موقع مفهوم النخبة في الجزائر ضمن نظرية التحليل النخبوي.....
- 101 **المبحث الثاني:** النخبة الاجتماعية والسياسية في السياق التاريخي وعلاقتها بالمجتمع المدني.....

- 105 **المطلب الأول:** المخزون الاجتماعي والاقتصادي للنخبة.....
- 110 **المطلب الثاني:** المخزون الثقافي والسياسي للنخبة.....

157-123 الفصل الثالث: الثقافة السياسية للدولة المستقلة وعلاقة السياسي بالمدني.....

- 128 **المبحث الأول:** خصائص النمط البنائي للدولة وموقع النخبة فيه.....
- 128 **المطلب الأول:** الخصائص الأيديولوجية.....
- 133 **المطلب الثاني:** الخصائص المؤسسية.....
- 139 **المبحث الثاني:** النظام السياسي ونمط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في ظل نظام الحزب

	الواحد.....
140	المطلب الأول: النظام السياسي ونمط أدائه.....
150	1- مؤسسة الجيش.....
152	2- الحزب ومنظماته الجماهيرية.....
154	3- جماعات المصالح البيروقراطية التكنوقراطية.....
156	المطلب الثاني: نمط علاقة سلطة الدولة بالتكوينات الاجتماعية والسياسية.....
الفصل الرابع: الثقافة السياسية وعلاقة الدولة بالمجتمع المدني في ظل التحول الديمقراطي.....	
214-158	الديمقراطي.....
المبحث الأول: الثقافة السياسية وإشكالية التحول الديمقراطي.....	
163	المطلب الأول: الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب.....
165	المطلب الثاني: شكل التحول الديمقراطي المعتمد.....
180	المبحث الثاني: الدولة والمجتمع المدني وعلاقتها بالتحول الديمقراطي.....
180	المطلب الأول: إصلاحات دستور 1989 وموقع المجتمع المدني في قانون الجمعيات...
190	المطلب الثاني: مكونات قوى المجتمع المدني وعلاقتها بالديمقراطية.....
191	1- الجمعيات العامة.....
201	2- الحركات النقابية والجمعيات السياسية.....
الفصل الخامس: الرؤية المستقبلية والآليات المقترحة لإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.....	
234-215	والمجتمع المدني.....
221	المبحث الأول: المسارات المستقبلية للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.....
222	المطلب الأول: المسار التعارضى.....
223	1- مشهد استمرار سيطرة الدولة على المجتمع المدني.....
225	2- مشهد استمرار تراجع دور المجتمع المدني.....
226	المطلب الثاني: المسار الإصلاحى.....
227	1- مشهد محدودية دور المجتمع المدني في ظل انفتاح جزئي للدولة.....

227 2- مشهد إعادة الاعتبار للمجتمع المدني في ظل انفتاح كلي للدولة.....
229 <u>المبحث الثاني</u> : آليات إعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.....
233 <u>المطلب الأول</u> : الآليات القانونية والسياسية.....
234 <u>المطلب الثاني</u> : الآليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.....
242-235 الخاتمة.....
264-243 الملاحق.....
274-265 قائمة المراجع.....

نظرا للطابع الإشكالي الذي تواجهه المصطلحات الثلاثة "الدولة-المجتمع المدني-الثقافة السياسية" بسبب انتقالها من واقع ثقافي غربي إلى واقع اجتماعي وسياسي مغاير شديد التعقيد بظواهره السياسية الغامضة التي لا تتوقف عن التناقض والتشابك، ستعمد هذه الدراسة انطلاقا من مواصفات وشروط النظرية في علم السياسة ومراعاة لواقع النسق السياسي المختبر، إلى معاينة وفهم أسباب انتشار هذه المصطلحات في الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري .

لذلك تدخل هذه الدراسة في سياق التعرف على الكيفيات المختلفة التي حاول الخطاب السياسي والسوسيولوجي في الجزائر نقل مفاهيم جديدة مثل الديمقراطية والمجتمع المدني والثقافة السياسية وفي الوقت نفسه تكييفها مع خصوصيات الواقع الاجتماعي والسياسي المراد دراسته.

وعلى ضوء هذه الدراسة فإن إنزال هذه المفاهيم إلى بيئتها التاريخية، لا يعني بالضرورة التبنى التام لكل ماهو غربي في ظل محاولة فهم طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني من منظور الثقافة السياسية السائدة، وإنما بقصد الاستعانة بالمقتربات العلمية المفسرة للظواهر السياسية التي قد تصلح لدراسة هذا الموضوع بمقادير مختلفة وفقا لحركية وتطور المجتمع بشقيه السياسي والمدني.

هذا ومن جهة أخرى وعلى الرغم من وجود غموض يكتنف هذه المصطلحات، فإن ثمة ما يوازي مضامينها في النظم السياسية والاجتماعية الأخرى، بل أنها قد ترد بتسميات مختلفة وهذا ما يجعل المفاهيم الواردة في هذا الموضوع قابلة للاستخدام.

فإذا كانت الدولة تمثل الصورة المنظمة للمجتمع. وإذا كان المجتمع المدني يحاول أن يأخذ حيزا من هذا التمثيل والتنظيم باعتباره جملة وسائط تعمل بشكل مستقل نسبيا عن سلطة الدولة، فإن الثقافة السياسية هي حصيلة إنتاج هذه العلاقة القائمة بين الدولة والمجتمع المدني بكل ما تحمله من تنوع وتناقض وتغير وثبات. ومن هنا يمكن للباحث أن يدرس موضوع الثقافة السياسية في الجزائر انطلاقا من الواقع السياسي والاجتماعي الذي يبحث في الكشف عن مكونات الدولة والمجتمع المدني من منظور علاقات التفاعل والصراع.

وإذا كان الهدف من وراء التنقيب عن هذه المكونات هو التعرف على مضمون الثقافة السياسية، فإنه من الضروري العمل وفقا لهذا الاتجاه الذي يسمح بتفكيك العلاقة التي تربط الدولة بالمجتمع المدني لأن هذه العلاقة قد تطرح أسئلة عديدة من شأنها أن تصل إلى حد إثارة الوظائف الكبرى للنظرية في علم السياسة وهي :

-وظيفة تفسير الواقع الاجتماعي والسياسي.

-وظيفة التنبؤ لما سيحدث لهذا الواقع.

-وظيفة توجيه عمل صانع القرار.

الإشكالية :

تعكس الثقافة السياسية المشاركة مجموعة الخيارات الاجتماعية والثقافية والسياسية المتنوعة التي تساهم في بناء الدولة والمجتمع في آن واحد. وإن الفكر السياسي هو الفكر الذي يبحث عن أفضلية هذه الخيارات "خيارات الأفراد والجماعات" تجاه الواقع الاجتماعي والسياسي وبكل ما تقدمه هذه الخيارات من أجل إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه هذا الواقع وتعيقه.

إن المسألة لا تتعلق بما تقدمه هذه العلاقة "علاقة الدولة بالمجتمع المدني" أو بالأحرى علاقة المجتمع السياسي بالمجتمع المدني، وإنما هل تملك هذه العلاقة عملية التجانس الكافي الذي يجعلها تعبر عن موقفها في بنية ثقافتها العامة، أم أن الأمر يتجه نحو مسلك آخر يتسم بالتعقيد.

فما هي طبيعة العلاقة التي تربط الدولة بالمجتمع المدني انطلاقا من القيم التي تُؤسس عليها الثقافة السياسية في الجزائر؟ وهل ثمة إمكانية للحديث عن وجود مجتمع مدني وما علاقته بالدولة؟

فرضيات الدراسة :

1- يبقى استخدام الأدوات المعرفية في تحديد معنى ومضمون هذه المفاهيم في الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري، ممكنا في ظل المراجعة التاريخية وقابلا للدراسة حتى ولو تخطت المنهجية المتبعة تركيبة البيئة التي ظهرت فيها هذه المفاهيم وعلى رأسها مفهوم المجتمع المدني.

2- ثمة إمكانية للحديث عن وجود مجتمع مدني، ترجع بداية تشكله إلى نخب اجتماعية وسياسية تقليدية عاشت بنسب متفاوتة من مردودها الاجتماعي والاقتصادي ومن مخزونها الثقافي والسياسي ضمن كينونة ما يسمى بمؤسسات المجتمع الأهلي والحركة الوطنية المساهمة في تحديث اتجاهات ثقافته السياسية.

3- ربما يعود تراجع دور المجتمع المدني في مرحلة تشكل الدولة المستقلة إلى ترعرع إطاره التنظيمي في أحضان الدولة الشمولية ليُجعل منه مجتمعا مدنيا تابعا.

4- يمكن تفسير استمرار تراجع دور المجتمع المدني في مرحلة التجربة الديمقراطية إلى كون أن الثقافة السياسية ظلت عالقة بمسألة استمرارية الانقسامات على مستوى العلاقات السياسية وباستمرارية تباين وجهة النظر الأيديولوجية خلال حقبة الانفتاح السياسي.

5- تحديد المسارات المستقبلية لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني متوقف في الأساس على درجة الثقافة السياسية والتطور الحاصل في حدود المشاركة التي يرسمها كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني عندما يفضي الأمر إلى الدفع بالعملية نحو الديمقراطية.

أهداف الدراسة :

نستطيع عموما أن نحدّد أهداف الدراسة بما يأتي :

1-هدف علمي ومنهجي يتعلق بمحاولة اختبار مدى صدقية وجدية الإطار النظري الذي تتمتع به المفاهيم الثلاثة عندما يتعلق الأمر بدراسة بيئات اجتماعية وسياسية مغايرة لها خصوصيات مختلفة.

2- هدف إجرائي ويتعلق بمهية حدود الاستفادة من هذا الإطار المعرفي في فهم وتفسير الظاهرة السياسية انطلاقاً من معطيات خبرات الواقع الاجتماعي والسياسي المراد دراسته ومهية حدود إمكانية الاهتمام إلى مقاربات معرفية أخرى تتماشى وخصوصية الحراك الاجتماعي والسياسي في الجزائر.

منهجية الدراسة :

ستكون المقاربة التي تعتمد عليها هذه الدراسة "وظيفية" وهي المقاربة التي تُمكن الباحث من معرفة طبيعة العلاقة بشكل ملائم إلى حد ما، ذلك أن الوقوف على البناء الوظيفي أمر هام في تفكيك متغيرات الظاهرة السياسية. وهو البناء الذي يتسق ربما مع هدف موضوع البحث خصوصاً عندما يتم ربط ما أنتجه الفكر السياسي وعلاقته بالواقع. ولأنه من ناحية أخرى يمكن اعتبار هذه المقاربة أكثر المداخل المنهجية والمعرفية التي تتماشى والواقع.

إن الوقوف بوضوح على منهج دراسة موضوع الدولة والمجتمع المدني يتطلب في بداية الأمر التعرف على واقع الظاهرة ومحاولة تفسير متغيراتها من خلال الملاحظة والتجريب ، وهذا كله يدخل في إطار التحليل السياسي لأن الموضوع يشكل إطاراً كلياً متكامل فيه المفاهيم والمتغيرات. وعلم السياسة يحاول هو الآخر الكشف عن طريق الملاحظة والتجريب عن خواص الظاهرة السياسية. ومن أجل الكشف عن هذه الخصائص يتعين وضع الموضوع ضمن إطار النسق السياسي والمقصود به النظام السياسي وتفاعلاته التي توجد في جميع المجتمعات المستقلة وبخصائصه الثلاث التي يتميز بها إطاره التحليلي " الشمولية-الاعتماد المتبادل-الحدود".

تجعل هذه الخصائص الثلاث النظام السياسي في صفته الشمولية أساس التحليل في هذه الدراسة. وتحظى منه الدولة وكيانات المجتمع المدني بقدر أوسع من التحرك إذا قيست بالمتغيرات الأخرى للنظام وهذا هو أهم شيء لأن العلاقة متداخلة. فلا يمكن الحديث عن المجتمع المدني إلا في ظل الدولة ولا يمكن الحديث عن الدولة إلا من خلال كيفية تعاملها مع المجتمع المدني داخل هذا النسق المتكامل بتفاعلاته التي تأخذ صفة الانتظام المتبادل حسب التحليل (الإستوني). وهي شرط من شروط استمرارية

وديمومة أي نظام سياسي حسب تصور (دافيد إيستون) D.EASTON. وما يميز هذه التفاعلات هي علاقات المجتمع السياسي بالمجتمع المدني :

- يمثل المجتمع السياسي في مجموعه "علاقات سياسية، قوامها الاحتكار الفعلي لأدوات القمع المشروع نحو تحقيق تكامل الجماعة السياسية التي تتحقق وحدتها بظاهرة السلطة ولا تعدو أن تكون الدولة إلا صورة منظمة له".

- أما المجتمع المدني فتمثله "مجموعة العلائق والوسائط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية التي تحاول أن تعمل بشكل مستقل نسبيا عن سلطة الدولة وتعمل على تحقيق جملة من الأغراض الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية".

الواقع أن أهم الصعوبات التي تعترض هذه الدراسة تتمحور في الصعوبة التصورية للموضوع والمتعلقة بمدى توفر إطار نظري متكامل في ظل التضارب الفكري الذي يتعلق بالمفاهيم الواردة. ثم الصعوبة التقنية والمتعلقة بمدى صلاحية الأسئلة وواقعيتها في التفسير.

إن محاولة التعرف على طبيعة علاقة الدولة بالمجتمع المدني هو بالضرورة يتطلب التعرف على الخصائص المميزة للنظام السياسي ونخبه السياسية والاجتماعية، وهو الأمر الذي يدفع إلى ضرورة استخدام المقاربة الوظيفية كأساس للتحليل، لأن وجود الدولة وتطورها ووجود النظام وتطوره ووجود المجتمع المدني وانتقاله، كلها متغيرات مرتبطة بأداء وظائف محددة. فأسبقية التحليل الوظيفي على أي تحليل آخر هي أساس التحليل في هذا الموضوع واستخدامه يعد أمرا مهما خاصة إذا ما تم التركيز على المتغير الاجتماعي والسياسي "التاريخي" بهدف معرفة طبيعة تطور العلاقة التي تتفاعل فيها المصالح الاجتماعية والسياسية تارة وتتصادم فيها تارة أخرى.

خطة البحث :

يتوزع هذا الموضوع ضمن المنهجية المتبعة من خلال ما يأتي :

- الفصل الأول: الأبعاد النظرية لمفاهيم الدراسة وحدود صلاحيتها للتطبيق في النموذج الجزائري.
- الفصل الثاني: النخبة الاجتماعية والسياسية كمدخل لتحليل علاقة الدولة بالمجتمع المدني في الجزائر.
- الفصل الثالث: الثقافة السياسية للدولة المستقلة وعلاقة السياسي بالمدني.
- الفصل الرابع: الثقافة السياسية وعلاقة الدولة بالمجتمع المدني في ظل التحول الديمقراطي.
- الفصل الخامس: الرؤية المستقبلية والآليات المقترحة لإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.

الفصل الأول

الأبعاد النظرية للمفاهيم وحدود قابليتها للدراسة

والتطبيق في النموذج الجزائري

المبحث الأول: الأبعاد النظرية لمفاهيم الدراسة

المطلب الأول: ماهية الدولة

المطلب الثاني: ماهية المجتمع المدني

المطلب الثالث: ماهية الثقافة السياسية

المبحث الثاني: حدود صلاحية المفاهيم ومدى قابليتها للدراسة والتطبيق في النموذج الجزائري

المطلب الأول: الحدود المعرفية

المطلب الثاني: الحدود المنهجية

من البديهي أن دراسة أي موضوع تستلزم في المقام الأول التطرق إلى إطاره النظري الذي تُوضع فيه المصطلحات والمفاهيم وتُستخدم فيه المناهج والنماذج والمقاربات. وهي خطوة منهجية تفرضها عملية البحث العلمي قبل انتقالها إلى مراحل أخرى تُختبر فيها متغيرات الدراسة بصورة أكثر عمقا في التفسير والتحليل، إذ لا يمكن التعرف على طبيعة أية ظاهرة إلا إذا تم إخضاعها في سياق حقل معرفي مبني في الأساس على منظومة مركبة من المفاهيم. والدراسة التي تبني إطارها التحليلي على هذا الأساس من شأنها أن تزيل اللبس عن أي غموض قد يعيق في الأخير التعاطي مع الواقع اجتماعيا وسياسيا.

غير أن من بين المفاهيم المستخدمة والتي تعتمد عليها عمليات البحث، يبقى النظر إليها على أنها منظومات نهائية تأخذ طابعا ثابتا، غير قابلة لأن تتكيف وتتموضع فتأخذ معنى مختلفا ضمن أنماط ثقافية وسياسية أخرى. وتظل الرؤية البحثية إليها تصفها على أنها منظومات مفاهيم مكتملة لا تسمح بإجراءات البحث فيها بإدخال مراجعات على نظرياتها ومقارباتها التحليلية، طالما أنها تعكس حاضرة اجتماعية وفكرية غربية وُجدت فيها. وعلى هذا الأساس فإن كل جهد يحاول أن يفسر تطور الواقع الاجتماعي والسياسي على أسس منظومات أخرى، يُعد في نظر البعض تعسفا علميا وتجاوزا للتأصيلات النظرية القائمة لمستويات التحليل المستخدمة.

إن ارتباط العلوم الاجتماعية وعملياتها البحثية بمنظومات مفاهيم نهائية جاهزة للاستخدام، من شأنها أن تُبقي توجهات البحث تهتدي إلى مستوى واحد من التفسير والتحليل، دون التنقيب عن المحتويات الأخرى التي تبقى مستترة وكامنة خلف النسق المعرفي الغربي، وتجعل من الصعب إتباع مداخل ومقاربات تحليلية أخرى تساعد الباحث على فهم الظواهر الاجتماعية والسياسية التي تتعقد خصوصياتها من حين إلى حين آخر، خصوصا تلك التي تقع داخل النظم الاجتماعية والسياسية العربية.

من بين أهم المفاهيم التي تدخل تحت مظلة هذا التحليل والتي حظيت في هذا الخصوص باهتمام أكبر إذا قيس بغيرها من المصطلحات والمفاهيم ذات المعنى الخاص: "الثقافة السياسية-الدولة- المجتمع المدني" وهي مفاهيم حرص أصحابها على أن لا يتم استخدام مداخلها التحليلية إلا ضمن النسق المعرفي الذي وُجدت فيه، وهو ما يجعل عملية البحث في هذه الحالة وفي نظر البعض عملية صعبة ومعقدة وفي اللحظة التي يتم فيها الانتقال إلى دراسة تراكيب الثقافات الأخرى وجماعاتها ومؤسستها.

لكن محاولات التعرف على خصائص الأنظمة الأخرى وإبراز ثقافتها السياسية وتحديد طبيعة علاقة دولها بمجتمعاتها إذا ما تم توظيف هذه المصطلحات والمفاهيم، لا يعني تجاوز النماذج المعرفية "paradigmes" التي وضعها مؤسسوها ولا يعني التأسيس لبناء نظريات جديدة. وإنما فك أسرار الغموض الاجتماعي والسياسي العالقة بالنظم السياسية والاجتماعية التي تتعدى تركيبة حاضرة المجتمعات الغربية. وهذا يتطلب جهدا بحثيا من شأنه أن يُقرب الباحث من الظاهرة السياسية المراد دراستها ويمكّنه من تحديد كل المتغيرات الموجودة في الظاهرة وهذا الأمر يفرض بدوره اعتماد إقترابات بديلة.

علاوة على ذلك، فإن علم السياسة لا يحتفظ بمعيار واحد أو قانون ثابت يلاحظ فيه كل المتغيرات الكامنة في الظواهر السياسية، لأن الأنظمة السياسية مختلفة ولكل نظام فيها تقاليده وثقافته وتاريخه الخاص الذي يفرض نمودجا معيناً من الديمقراطية¹؛ وحجم سلطته التي يمتلكها ودور الجماعات التي تتموقع فيه، وبالتالي: "فلا يوجد مطلقاً نمودجا معرفياً يستطيع أن يفسر كل الحقائق المتاحة وأن يتعامل مع المعلومات والعوامل المؤثرة، الأمر الذي يفرض التحديد والاختزال والاختيار وإلا تحول العلم إلى "رواية علمية"².

¹ D.Kavangh, Political culture, cit par Bertrand Badie, Culture et Politique, Paris : Ed- economica, 1983, p 55.

² نصر محمد عارف، إبستمولوجيا السياسة المقارنة، النمودج المعرفي، النظرية-المنهج، ط1، بيروت : مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص 59.

بناء على هذا الأساس ألا يمكن تحديد إطار للبحث تُفسر فيه الظواهر السياسية من منظور مقارن وفي الحدود التي تسمح بها الدراسة المتبعة، طالما لا يوجد هنالك قانون ثابت يتحكم في كيانات النظم الاجتماعية والسياسية و طالما أن المفاهيم غير المصطلحات، غير مرتبطة بأصل نشأتها بل بالتراكيب الاجتماعية والسياسية المختلفة.

ألا يتطلب الأمر إتباع رؤية منهجية معينة يتم من خلالها جعل المفاهيم الرئيسية الثلاثة قابلة للفهم وللدراسة والتحليل في حالة تطبيقها على خصوصية نظم سياسية واجتماعية أخرى دون الخروج عن سياقها المعرفي الذي وُجدت فيه؟ وماهي الصلاحية المعرفية والمنهجية التي تتمتع بها هذه المفاهيم خصوصا إذا ما تعلق الأمر بمحاولة فهم وتفسير الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري؟

ينطلق هذا الفصل من فرضية مؤداها أن استخدام الأدوات المعرفية في تحديد معنى ومضمون هذه المفاهيم في الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري ممكنة في ظل المراجعة التاريخية وقابلة للدراسة حتى ولو تخطت المنهجية المتبعة تركيبة البيئة التي ظهرت فيها هذه المفاهيم وعلى رأسها مفهوم المجتمع المدني.

المبحث الأول: الأبعاد النظرية لمفاهيم الدراسة:

المطلب الأول: ماهية الدولة

إن البحث في موضوع الدولة ليس عملاً بحثياً جديداً ولا جهداً إضافياً في حصيلته ما وصل إليه الفكر السياسي للمجتمعات والنظم السياسية، إنما هو في الجوهر علاقة العلم بحركة هذا الفكر والممارسة الخاصة بالنخب وعلاقتها بالهيئات أو المؤسسات، بمعنى توظيف أساسيات علم السياسة وتعميق أدواته البحثية في التأسيس لنظرية في الدولة وعلاقتها بالمجتمع. وهو ما ينبغي أن يهتدي إليه الفكر السياسي الخالص الذي يمتلك رواده انتقاء واعياً للأحداث ونظرة انتقادية للمفاهيم.

يصبح الفكر السياسي هنا خادماً للدولة، وتصبح الدولة نتاجاً لهذا الفكر الذي يعمق المسائل الأساسية الأكثر إيجابية في الفصل مثلاً في مشروع المجتمع ومسألة الهوية والاختيار السياسي دون استئثار بالسلطة، باستثناء القوة التي تستلزم استخدام "القهر المشروع"* وما تقتضيه عمليات التنظيم والتسيير بهدف المحافظة على الأمن وعملية الاستقرار ضمن الوظائف المعروفة التي هي من اختصاص الدولة.

إن أولويات علم السياسة هي مساءلة الفكر السياسي الذي أنتج النظريات، خاصة النظريات التي أخفق منفذوها في الاستجابة للتحديات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وانصرافهم عن معالجة تراكماتها دون الوقوف على الخصوصيات الداخلية في تأصيل الفكر السياسي وتبيئة مفاهيمه. ومن منتجات هذه النظرية المستوردة دولة الحزب الواحد التي أنتزعت سلطتها أو قامت بتسليمها للحزب ومن ثم مكنته من الاستمرار بها وتحويلها إلى دكتاتورية شمولية مطلقة، أو ما يسمى بالدولة -الشمولية- التي تحتفظ بكل آليات السيطرة للدولة الحزب والتي لا حدود لصلاحياتها وسلطتها، كاريزمية النشأة في الغالب.

* اللجوء المشروع لاحتكار القوة لصالح الدولة والذي يستخدم فقط لغرض احترام القانون.

ومن النظريات التي أنتجها الفكر السياسي وأحدث ما أنتجه الفكر الغربي الحديث ما يسمى بالدولة الليبرالية التي لا دولة بعدها والتي تستمد فلسفتها** من الحرية الديمقراطية التي أعجب بها (ألكس دي توكفيل) في كتابه عن "الديمقراطية في أمريكا" والتي رأى فيها تطورا مذهلا لطرق عمل مؤسساتها. لكن لا عجب أن تبقى هذه الديمقراطية حبيسة مزاجها الداخلي ولا مانع من أن تتحول إلى ديمقراطية أخرى تقودها دولة -مهيمنة- أكثر تسويغا للعنف، حتى أصبح يسميها البعض بدولة الأمن القومي حسب تعبير (تشومسكي)¹ والتي خول لها القانون الدولي استخدام العنف بكل صورته وتصنيف الدول إلى دولة مارقة وأخرى إرهابية باسم حقوق الإنسان وحماية الأمن الدولي.

ومن النظريات أيضا التي أنتجها الفكر السياسي هو البحث عن هوية جديدة تستند إلى مسلمات ومرجعيات دينية تختلف تماما عن الأيديولوجيات الأخرى وتعمل على كشف تناقضات الدولة الرأسمالية والدولة الشمولية وتحاول العودة إلى الأصول الممثلة لذروة الدولة القائمة على "الحكم الراشد" وتعتبر كل أيديولوجية أخرى "دخيلة ومجربة سواء كانت قومية عربية، أم أممية أم ليبرالية وديمقراطية"².

ثمة خلاف في الفكر السياسي حول الشكل الذي تتخذه الدولة والذي يكون الأكثر تعبيرا عن التناقضات على المستوى الاجتماعي و الاقتصادي والثقافي والسياسي. وهو في حقيقة الأمر خلاف يمس بشكل كبير الأكثر تمثيلا للفكر السياسي. من يُمثل الفكر السياسي الذي أنشأ هذه النظريات؟ إنهم بلا شك المفكرون والفلاسفة الذين تختلف تصوراتهم وطروحاتهم ومستوياتهم التحليلية باختلاف مرجعياتهم الفكرية وأنسجتهم الاجتماعية التي ينتمون إليها، فمنهم الأيديولوجيون والذاتيون والموضوعيون، ومنهم من حاول الجمع أو التوفيق بين العلم والأيديولوجيا.

** من بين الفلاسفة الأمريكيين، وليم جيمس (1842-1930) أحد مؤسسي المذهب البراغماتي.

¹ راجع -نعوم تشومسكي، الدول المارقة - حكم القوة في الشؤون الدولية، (ترجمة محمود علي عيسى)، طم، دمشق: نينوى للدراسات والنشر والتوزيع، 2003.

نعوم تشومسكي: القوة و الإرهاب جذورهما في عمق الثقافة الأمريكية، (ترجمة إبراهيم يحيى الشهابي)، طم، دمشق، دار الفكر، 2003.

² محمد سعيد طالب، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، طم، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1999، ص 14.

ليست مهمة الباحث هنا تقييم الفكر السياسي، فهذا النوع من البحث على مستوى عال من التحليل وإنما توظيف أدوات علم السياسة في فهم ظاهرة الدولة من خلال الاستعانة بالقوانين والأحكام العامة التي "تستطيع تأمين التفسير النظامي لميدان معرفي أو مجموعة ملاحظات، أو التي قد تُستعمل بالتنبؤ بالأحداث أو التي تفرض السلوك الواجب إتباعه. إن هذه الفئة الأخيرة نوع من النظرية المعيارية وتعني التحليل السياسي على نحو أكثر مركزية بالنظريات العلمية أو التجريبية التي تهدف إلى تفسير الأحداث السياسية أو التنبؤ بها"¹.

1- في المفهوم:

- البعد الفلسفي والقانوني للمفهوم:

يصطدم موضوع الدولة بصعوبات عدة وعلى رأسها كيفية تحرر المفهوم من الأيديولوجيا التي ظلت عالقة به، منذ ظهور الدولة ككيان اجتماعي وسياسي منظم للحياة الاجتماعية بشقيها السياسي والمدني وكمجال تتفاعل فيه القوى المتداخلة تارة وتتصارع تارة أخرى باختلاف المذاهب التي أبقّت عملية التنظير حبيسة الأفكار الفلسفية في البداية والتي قدمت الأيديولوجية على التحليل الواقعي للظاهرة السياسية.

إذا كانت الأيديولوجيا تمثل "الافتراضات والعقائد الرئيسية التي يمتلكها الناس وتمكنهم من فرض نوع من النظام الذهني على التجارب الفردية والاجتماعية المختلفة التي يمرون بها"² وكانت الدولة قد شملت أنواعا من هذه الافتراضات والعقائد عبر السياق التاريخي ولا زالت تمثله اليوم، والتي مكنت النخب السياسية من فرض نظامها المعين الذي يستند إلى أيديولوجية معينة، فتصبح الدولة حينئذ ممثلا لكل الأيديولوجيات التي يذكرها الفكر السياسي وتتطرق إليها كل دراسة سياسية تعالج موضوع الدولة وعلاقته بالفكر السياسي.

¹ جوفر روبرت وألستار إدوارد، المعجم الحديث للتحليل السياسي، (ترجمة سمير عبد الحميد)، ط1، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 1999، ص453.

² المرجع نفسه، ص 207.

ماهي أفضل أنماط الحكم والنظم السياسية التي يُفترض أنها توجه سياسة مجتمع معين ودولة معينة ضمن إطار تحقيق الوضع الاجتماعي والسياسي المرغوب فيه؟ تلك هي جملة الأسئلة الفلسفية المبكرة التي ظلت تواكب موضوع الدولة وظل الفكر السياسي يطرحها ، مما دفع بالنظرية السياسية لأن تكون فلسفية بالدرجة الأولى وأخلاقية أكثر مما هي علمية كما تشير الأفكار والدراسات التي تنقد هذا المسعى المتجه نحو جعل المقاربات تمثل منظومات من السلوك.

بقي مفهوم الدولة بهذا الشكل مرتبطا بمقاربة قائمة على الفلسفة السياسية. والفلسفة هي الأصول العامة التي تنطلق منها الخيارات السياسية لمجتمع معين، لكن تبقى هذه الأصول على درجة عالية من التعميم والمبادئ التي يُفترض أن تكون عليها الدولة كالمثالية والواقعية والليبرالية والاشتراكية المتجلية في سياق المعطيات التاريخية للفكر السياسي. ويتمحور مفهوم الدولة في المنظور الفلسفي ضمن اتجاهين اثنين:

- اتجاه يربط الدولة بالقيم والأخلاق الفضيلة المتجلية في دولة المدينة، جاعلا من الإرث اليوناني نموذجا أفضل لما يُفترض أن تكون عليه المجتمعات والدول، معتبرا الدولة في ظلها حاضرة اجتماعية وسياسية متميزة عن بقية الشعوب وغيرها من الكيانات التي ذكرها وسجلها السياق التاريخي. ويُعتبر أفلاطون واحدا من الذين يمثلون هذا الاتجاه ويعتبرون الدولة مركز اهتمامهم الفلسفي. فهي المجتمع الكامل الذي يحكمه أخير العقلاء والحكماء ويجرسه أصلح الناس وأحرصهم عليه، آخذين على عاتقهم مسؤولية الدفاع عنه بالداخل والخارج وقادرين على إلحاق الضرر بالأعداء.¹

الدولة وفق هذا الاتجاه هي الدولة التي لا تفصل السياسة عن الأخلاق، بل يُشترط فيها أن يكون هدفها فاضلا في سعي دائم لطلب الخير الذي تشترك فيه المصالح العامة والخاصة معا. فهي السياسية العامة الساعية إلى تحقيق الخير وهي الفكرة نفسها عند ابن خلدون عندما يقوم بتقسيمه لنوعين من السياسة "فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء وأكابر الدولة وبُصرائها كانت

¹ أفلاطون، الجمهورية، ط1. الجزائر: موفم للنشر، 1990، ص 146.

سياسة عقلية، وإذا كانت مفروضة من الله بشارع يقرّها ويشرّعها كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة¹

- هناك اتجاه آخر ينظر إلى الموضوع نظرة نقيضة تماما، فالدولة ليست حاضرة اجتماعية فاضلة، بل هي وسيلة مصطنعة تلجأ إليها أنانية الإنسان فتستولي على السلطة وتضع لذاتها قواعد ومقاييس خاصة حول الحق والباطل وحول الخير والشر²، فتتحقق بذلك المنفعة بين الأفراد القائمة على أساس التعاقد.

تبدو الدولة في نظر هذا الاتجاه الفلسفي نفعية إلى أقصى الحدود، مرتبطة بالمنحى السياسي النفعي، غير متفقة مع طبيعة الإنسان الذي يرغب في العيش وفق الخير والنظام العادل كما يشير فلاسفة الاتجاه الأخلاقي وهو الأمر الذي جعل النزعة "البراغماتية" المصلحية في نظر البعض تفرض نقاشا جديدا حول طبيعة الدولة ومصدرها وتشكلها، خصوصا لدى الذين يعتبرون أن تشكل الدولة هو نتيجة حتمية للحاجات المادية المتعددة، البعيدة عن الإطار الأخلاقي والديني والدولة يجب أن ترتبط بتحليل القوة والنفوذ والتأثير. يمثل نموذج (ميكيافلي) واحدا من النماذج التي برزت في هذا الاتجاه، إذ تعكس "دولة الأمير" المجسدة في إمارة "فلورنسا" الإيطالية حسب ما ورد في كتاب "الأمير" أفضل أنواع الحكم السائدة مقارنة بحكم إسبرطة وأثينا اليونانية. فالدولة في نظره هي السلطة القوية التي يحكمها الأمراء الأقوياء، الذين يبتكرون كل الوسائل المتاحة بهدف جعل كل من حولهم على ارتباط وثيق بهم وبدولتهم وبالتالي ضمان ولائهم على الدوام.³

هكذا فتحت "النظرية الفلسفية" بكامل أفكارها القيمية والمصلحية، الطريق أمام أساسيات البحث العلمي في التعرف على بداية تشكل الدول وفق الأهداف التي وُجدت من أجلها النظم السياسية المتأثرة بالواقع الاجتماعي والسياسي. لكن ما لبثت أن تحولت إلى عقيدة وأيديولوجية، حتى

¹ عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، ط1، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص 188.

² شوكت إشتي، السياسة تطور المعنى وتنوع المقترحات، بيروت: جاز أبعاد، 2007، ص 46.

³ نيكولاس ميكيافيلي، الأمير (خطاب في فن تدبير الحكم)، ترجمة: عبد القادر الجموسي، ط1، الرباط: دار الأمان، 2004، ص 62.

أصبح من المتعذر على من يؤمنون بها أن يقوموا بإخضاعها تحت وسائل الاختبار المتوافرة في مناهج النقد العلمي¹، ولم تعد المسألة تولى اهتماما لجدية وصدق الملاحظة المنظمة، وإنما تقديم الإيديولوجيا والمذهب على أية عملية تهدف إلى ترشيد المعرفة نحو فهم حقيقة الظاهرة السياسية.

لم يعد بهذا الشكل في مقدور المقاربة الفلسفية فهم الغموض الذي يحيط بمفهوم الدولة، لأنها ظلت قائمة على افتراض توافر نماذج محددة تُفسر على أساسها النظم والظواهر السياسية وتتجاهل كل ما هو خارج عن هذا الإطار وهذه هي الصعوبة الأولى التي يصطدم بها مفهوم الدولة، أما الصعوبة الثانية فتكمن عندما يكتسي المفهوم طابعا دستوريا قانونيا محضاً، فيتم التركيز على أنواع الدول والحكومات وأشكالها ومدى دستوريتها وتجاهل كل ما له علاقة بالواقع السياسي، إذ تقسم الدول حينئذ إلى دولة بسيطة وأخرى مركبة ودول ذات سيادة كاملة وأخرى ناقصة طالما أن الدولة تعد في نظر فقهاء القانون مؤسسة قانونية في المقام الأول.

لكن الواقع يبين أن حركية هذه المؤسسة لا تخضع في الغالب إلى القواعد القانونية والأشكال الدستورية وأن معاملاتها الدولية لا تتم في إطار القانون الدولي، بل تتم نتيجة تفاعل مستمر بين عوامل إنسانية واقتصادية واجتماعية.

إذا كان مفهوم الدولة من المنظور القانوني يعكس جملة القواعد القانونية والدستورية المرتبطة بالأركان الثلاثة "السكان، الإقليم، التنظيم السياسي" التي يذكرها فقهاء القانون²، فإنه من منظور التحليل السياسي يشمل مجموع المتغيرات التي تتفاعل فيما بينها، مكتسبة بذلك طابع الكيان الاجتماعي والسياسي الذي يجسد سلطته المنظمة في حيز الممارسة.

إن تدخل الدولة من الناحية الواقعية في كل الميادين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية، جعل التركيز على القانون في تحديد المفهوم غير كاف في التعرف على طبيعة الظاهرة بشكل واضح

¹ حسن صعب، علم السياسة، الطبعة الثامنة، بيروت: دار العلم للملايين، 1985 ص50.

² راجع: طعيمة الجرف، نظرية الدولة: الأسس العامة للتنظيم السياسي، القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، 1964، ص 5.

نظرا لانحصاره في دائرة ضيقة لا يمكن أن تتعدى التركيبة القانونية. وهو ما أدى بالعملية البحثية في علم السياسة أن تضيي مراجعات في الأدوات والوسائل التي من شأنها أن تمتد إلى تحليل مثلا أسلوب الأداء الوظيفي للدولة في الواقع بناء على سلوك دوران النخب النافذة في السلطة وعلاقتها بالعناصر والفواعل أو المؤسسات الأخرى كجماعات الضغط والحركات الاجتماعية والأحزاب السياسية¹، هذا بالإضافة إلى أن مفهوم الدولة يفترض تحليلا أكثر اتساعا لحركية النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي يحدد في حقيقة الأمر نظامها السياسي.

– البعد الوظيفي للمفهوم:

إن التقيد بالمعيار الوظيفي في تحديد المفهوم، لا يولي أهمية للأركان والشروط الأساسية في الفقه القانوني والتي بموجبها تتواجد الدولة كإقليم ومن يتواجد عليه، باستثناء ركن واحد يشترك فيه البعدان "القانوني والسياسي والوظيفي" والمتعلق بالجهة التي تتولى ممارسة السلطة والتي تركز على ثقة الخاضعين لها أكثر من اعتمادها على إرادة الحاكمين.²

الدولة موجودة وكتحصيل حاصل تتواجد بها جماعة من الناس تعيش فوق إقليم جغرافي معين، ثم إن هناك من الدول تتواجد واقعا لكن إقليمها غير محدد بصورة دائمة وينطبق هذا الشكل على الدولة عديمة أو منقوضة السيادة، فما هو نصيبها من التحليل؟ ثم منذ متى كان تحقيق الوجود القانوني للدولة من جهة والاعتراف بها من جهة أخرى، يمنحها شخصيتها القانونية والشرعية في ممارسة حقوقها بشكل حقيقي في المحيط الداخلي والخارجي؟

إن المقاربة القانونية لوحدها لا تؤهل الباحث إلى إقامة التفرقة والتمييز بين أشكال الدولة ومضامينها وبين الدولة الديمقراطية وغير الديمقراطية وبين ما تمثله من ثقافات سياسية متعددة ومختلفة. لذلك تأتي المقاربة الوظيفية لتتجاوز المفاهيم الحولية أو الموضوعية والجهازية التي تُستخدم في دراسة

¹ Maurice Duverger, *Institutions politiques et droit constitutionnel*, les grands systèmes politiques, 16ème édition, Paris, 1980, p22.

² Marcel Prelot, *institutions politiques et droit constitutionnel*, quatrième édition : Dalloz, 1969, p 169, p23.

وتحليل الظواهر وتبحث في سوسيولوجيا المفهوم من خلال التنقيب في وظائف الدولة الاجتماعية والسياسية، من خلال تفكيك متغيراتها وعلاقتها بالعناصر الأخرى المصاحبة والملازمة للمفهوم الرئيسي وهو ما يجعل الأدوات المستخدمة المعبرة، أكثر تأثيراً وتمثيلاً لكل مستويات الدولة.

تفرض الاتجاهات الحديثة في علم السياسة مدخلا تحليليا يُفَرِّق بين أشكال الدولة ومضمونها ضمن مجال سياسي يكون معبرا أكثر عن التساؤلات المحورية التي يثيرها الواقع الاجتماعي والسياسي. وهو عملية مطلوبة خاصة إذا تعلق الأمر بتشريع سلطة الدولة. ومن هنا فلا يجب النظر إلى الدولة من خلال "أجهزتها لأننا عند ذلك نتكلم عن الحكومة-السلطة التنفيذية. فالدولة أكبر من هذا، إنها مفهوم يتعلق بالسيادة والشعب و الأمة والحق والقانون، فلسفة تتعدى المفهوم الإجرائي في ممارسة السلطة. ولا بد عند البحث في الدولة أن نُحدِّد ماهيتها، مشروعيتها وتكوينها ومحدداتها والعلاقات التي تحدد موقع الأفراد والمجتمع المدني بهذه الدولة ومنظومة الحق والقانون التي تؤسسها ومفاهيم الحرية التي تشكل طابعها وجوهرها"¹.

بناء على ذلك وانطلاقاً من هذا التحليل، يمكن أن تُعرَّف الدولة من خلال " الترابط الذي تقيمه بين الحاكم والمحكومين. ويمكن أن يتناول عملها جميع أبعاد الحياة الاجتماعية سواء تعلق الأمر بالمجتمع المدني أم بجمهورية الأفكار وحتى ولو لم تكن الدولة مندجحة مع السلطة الروحية، فإنها تشارك في ممارسة هذه السلطة..² ، فتظهر هنا طبيعة الدولة إلا من خلال العلاقة التي تقيمها مع المجتمع المدني. فهناك الكثير من الوظائف والمهام التي لا تقوم بها إلا الدولة ولا تقع على عاتقها وهناك في المقابل نوع من المهام والتخصصات لا يمكن أن تُنجز إلا بمشاركة المجتمع المدني.

انطلاقاً من العلاقة الموجودة بين الدولة والمجتمع المدني والتي حاول الاتجاه التحليلي الحديث في علم السياسة، المساهمة في إبرازها بناء على أدواته التحليلية المفسرة والتي ساعدت الباحث في

¹ محمد سعيد طالب، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، مرجع سبق ذكره، ص 32.

² بودون و ف. بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، (ترجمة سليم حداد)، ط 1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،

1986، ص 304.

الدراسات السياسية وفي الأبحاث المتعلقة بسوسيولوجيا السياسة أن يفهم جزءا من حيثياتها، ظل موضوع الدولة يفرض نفسه بشكل كبير على الواقع الاجتماعي والسياسي، إذ يُلاحظ تسابق النخب في العالم الثالث نحو جعله مادة سياسية وعلمية في الخطب السياسية وفي الطروحات الأكاديمية العلمية.

تجد النخبة السياسية نفسها بفعل تموقعها وتواجدها في دوائر السلطة، مجبرة في الحديث عن موضوع الدولة خصوصا ضمن تزايد المطالب الاجتماعية والسياسية التي تحدث على مستوى النظام السياسي بالكيفية التي تراها مناسبة وملائمة، رامية بذلك إلى العمل نحو خلق جو من الأمن والاستقرار الذي يحقق التوازن بين الدولة والمجتمع. وهذا من أجل تغطية الفراغ الذي يهدد النسق السياسي وإضفاء الشرعية على ممارسة السياسة.

من جهة أخرى، نجد النخبة العلمية بالمقابل وانطلاقا من موقعها العلمي ومستواها الثقافي، مخيرة بين التعبير عن هذه الميولات السياسية التي تعكس أيديولوجية النظام السياسي، أو تسخير العلم في الحديث بلغة موضوعية بعيدة عن الذاتية وذلك من خلال تبيان نموذج الدولة القابل للديمومة والاستمرار والقادر على فك أسرار غموض الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي.

يبدو من الناحية الواقعية النظر إلى الدولة على أنها كيان اجتماعي وسياسي أكثر منه مؤسسة قانونية، تشكلت استجابة للحاجات الاجتماعية والسياسية وهذا من خلال الوظائف المسندة إليها كالوظائف الأساسية "تحقيق الأمن والاستقرار". والدولة في الأصل إنما وُجدت من أجل تحقيق المصلحة السياسية وهي مصلحة الفرد والجماعة، بالإضافة إلى الحفاظ على مجموعة القيم التي تُؤسس عليها الثقافة السياسية والتي لا تتعارض والمبادئ السياسة للدولة وهذا أيضا من الوظائف الحيوية التي وُجدت من أجلها الدولة.

إن التركيز على هذه المسائل هي غاية هذه الدراسة. وهي غاية كل مقارنة تتخذ من علم السياسية حيزا يجاري الواقع الاجتماعي. وفي الوقت نفسه القدرة على التنبؤ بما سيؤول إليه تطور هذا

الواقع اجتماعيا وسياسيا، هي وظيفة المدخل الوظيفي الذي يركز "اهتمامه على النظام السياسي وذلك من خلال العوامل المؤثرة على النظام وكيفية أدائه لوظائفه ثم كيف يتماسك ويحافظ على بقاءه"¹.

إن الموضوع مرتبط هنا بالنظام السياسي للدولة. ومن هنا لا يُنظر إلى الدولة إلا من خلال نظامها السياسي وعلاقته بالفواعل الأخرى المكونة للنظام الاجتماعي على أساس أن النظام السياسي يمثل الدولة ويمثل الجماعة السياسية التي أوجدت الدولة.

تصبح الدولة على هذا الأساس، تعكس كل كيان اجتماعي وسياسي أو كل نسق اجتماعي وسياسي ظهر في مرحلة معينة وفي تاريخ معين، وهو الأمر الذي يجعلها تعبر عن أية واقعة تاريخية في ظل صراعات اجتماعية وسياسية، بل هي سوى تجسيد لهذه الصراعات داخل ما يسمى بالنسق السياسي، وتصبح الدولة تمثل مجموعة العلاقات المنظمة بين الجماعات السياسية المختلفة وتقع هذه العلاقات في النطاق السياسي والذي يشار إليه بالنسق السياسي. و النسق السياسي كما يعرفه (راد كليف بروان) المعروف في مقدمة كتاب "الأنساق السياسية في إفريقيا" هو "التنظيم السياسي الذي يرتبط بتدعيم النظام الاجتماعي في حدود إقليمية معينة عن طريق الممارسة لسلطة القهر ومن خلال استخدام القوة الفيزيقية"².

عندما يتم الحديث عن الدولة من خلال هذا الطرح، يتم الحديث عن السلطة وعن القوة خاصة الجماعة السياسية التي تملك زمام الأمور وتقوم بضبط النظام الاجتماعي داخل إقليم محدد من خلال الوسائل التي تستخدمها وعلى رأسها القوة، التي تقتضي ممارسة منظمة للسلطة ومن هنا يتم النظر إلى الدولة من خلال ما يلي:

1- إلى أي حد يمكن الحديث عن وجود سلطة مركزية تعترف بها كل العناصر المكونة للنظام الاجتماعي والسياسي؟

¹ ناظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة، عمان، دار مجدلاوي، 2004، ص 344.

² راجع سامية محمد جابر، الفكر الاجتماعي، نشأته واتجاهاته وقضاياها، ط1، بيروت، 1989، ص ص 137-138.

2- ما هي نوعية الوظائف و الأدوار المحددة التي تقوم بها العناصر والفواعل المشكلة للنظام السياسي داخل الدولة؟

3- ما هو الأساس الذي تقوم عليه السلطة؟

تصبح الدولة بهذا الشكل مرتبطة بعملية البناء. وموضوع بناء الدولة وظيفة أساسية من وظائف النظام السياسي خاصة النظم والمجتمعات التي لا تزال الدولة فيها بحاجة إلى تدعيم شرعيتها من خلال وقوف الدولة في وجه التنظيمات التقليدية وتوجيه جهودها نحو نشاطات مشتركة، فقد يكون الأمر مقبولا عندما يتعلق بعملية الانتقال من بنى تقليدية إلى بنى حديثة. لكن هل يعني هذا ابتلاع المجتمع المدني كلية وإلغائه وعدم ترك له مجال حرية التطوع والإبداع؟ فإلى أي مدى يمكن أن ينطبق هذا التوظيف على نموذج الدولة وعلاقته بالمجتمع المدني في هذه النظم؟

لم تنظر الاتجاهات الحديثة في علم السياسة للدولة على أنها مفهوم يقتصر على مجرد وجود كيان سياسي وقانوني منظم، بل كمجال تتصارع وتتفاعل فيه القوى السياسية والاجتماعية المختلفة. ومن خلال ذلك فإن عملية البحث لا يمكن أن تفهم طبيعة الدولة إلا ضمن إطار الممارسة الفعلية، وهو ما بينته إسهامات (دافيد إستون) David Easton في هذا الإطار من خلال تركيز الاهتمام

م على ممارسة النظام السياسي للدولة¹، بدل التركيز على دراسة الدولة ومؤسساتها القانونية والدستورية.

2- في النظرية:

ليس الهدف من وراء التنقيب والبحث في حيثيات ومضامين ما يسمى "بالنظريات" التي قيلت بشأن الدولة، التقيّد بأطروحة معينة أو معرفة أية أطروحة يمكن أن ترتقي إلى مستوى النظرية؟ هذا مجال آخر يدخل ضمن دراسة الفكر السياسي من خلال تقييم نظرياته، بل الأزيد من ذلك فإن إتباع هذه الطريقة التقييمية لن تقدم شيئا مقارنة مع ما يتم البحث عنه في الموضوع المعنون بالدولة والمجتمع المدني.

إن الغرض من ذلك هو كيفية معالجة الموضوع من خلال رؤى وتصورات علم السياسة التي تستهدف بذلك إبراز أهمية المدخل الوظيفي في الدراسة والتحليل ومعرفة مدى الترابط الذي يقيمه هذا المدخل مع المداخل الأخرى المساعدة والأكثر ملائمة لتكوين نظرية تخصصية عن المسائل الخاصة بالظواهر السياسية والتي يأتي على رأسها موضوع "الدولة".

إن الأسئلة التي تظل مطروحة في هذا الشأن هي: ماهي الأهمية العلمية والعملية من وراء دراسة النظريات المفسرة لنشأة سلطة الدولة؟ وهل أن العملية البحثية تستلزم الحديث عن كل النظريات؟ لأن النظريات متعددة ومنها من انتهت الحاجة إليها. والدولة قائمة وموجودة ومعظم النظريات التي قيلت هي في حقيقة الأمر تبحث في أسس مصادر السلطة السياسية وليس البحث في أصل فكرة الدولة وتطورها.

إن الدراسة لن تسمح بمحصر جميع الأفكار والتصورات المرتبطة "بالدولة" بقدر ما سيتم تركيز الاهتمام على تناول أهم التصورات التي لها علاقة بوظيفة النظرية في علم السياسة وهي "الانتقاء

¹ Carl M.white and associates, source of information in the social sciences, second edition, Chicago: American library association, 1973

الواعي للأفكار"، أي البحث والتنقيب عما له علاقة بأساسيات البحث في الدراسة السياسية. وهو الشيء الذي يميز الجانب الأكاديمي العلمي عن الجانب الآخر ويصبح التعامل هنا بما له علاقة بجملة القوانين والأحكام التي تستطيع تفسير الظاهرة أو التنبؤ بها.

نفترض ما يسمى "بالنظرية" في علم السياسة محاولة اختبار الظاهرة عن طريق الملاحظة، من خلال وصف "مجموعة الافتراضات والمفاهيم المتعلقة ببعضها على نحو ما مستعملة في التحليل السياسي. وغالبا ما يُقال أن النظريات من هذا النوع ذات قيمة مساعدة على الكشف، ويقصد بهذا أن مجموعة الافتراضات والمفاهيم نفسها، لا تقدم أية فرضيات جوهرية عن العالم بل أنها قد تحفز خطا معيناً في البحث وتقتصر نهباً معيناً نحو الموضوع أو أنها بعكس ذلك تساعد في البحث عن المعرفة"¹.

فإذا كانت النظرية تحاول إتباع خط معين في البحث وفي الوقت نفسه تقترح مقارنة علمية لمعالجة هذا الخط المتبع، فإنه بدورنا يجب الاهتمام نحو اقتراح مقارنة معينة تخضع إلى إطار نظري خاص كما يسميها (ميرتون) Merton بنظرية "ضيقة المدى"² التي تسمح بالتعامل مع المتغير المستقل المساعد على فهم الظاهرة والذي من خلاله يتم الوصول إلى النتيجة، أي ما هو المتغير القابل للتفسير والذي يستند بطبيعة الحال على نحو واضح إلى إطار نظري ومعرفي؟

المتغير المقترح والقابل للتفسير ضمن هذا الحيز الخاص هو: التركيز على عناصر القوة داخل النظام السياسي على أساس أن مفهوم الدولة كما تم الإشارة إليه سلفاً، هو المفهوم المرتبط بعناصر القوة المنتهجة من قبل الجماعة السياسية المالكة للسلطة والتي تقوم بعملية ضبط للنظام الاجتماعي والسياسي. وبناء على ذلك تحديد العلاقة مع البناء الاجتماعي والثقافي الذي يشغل المجتمع المدني فيه حيزاً واسعاً. وقد يكون هذا الحيز تابعا أو مشاركا كما سنرى في العلاقة التي تربط المجتمع السياسي بالمجتمع المدني في الفصول المتبقية من الموضوع.

¹ المعجم الحديث للتحليل السياسي، مرجع ذكره، ص 454.

² André Akoun et Pierre Ansart, *Dictionnaire de sociologie*, Paris : Le robert-Seuil, 1999, p 535.

بهذا الشكل يصبح موضوع القوة هو الذي يمكن الاعتماد عليه في تفسير تكوين سلطة الدولة. وهو الموضوع الذي يُنسب بالنظر إلى الإطار المعرفي التخصصي إلى التحليلات الاجتماعية والسياسية وعلى رأسها تحليلات (ابن خلدون) و(كارل ماركس) و(ماكس فيبر) بصورة خاصة، والتي عكست إبراز أهمية هذا التفسير كبعد أساسي من أبعاد التحليل النظرية والإجرائية بالنسبة لموضوع الدولة.

إن التركيز على هذا التفسير الذي اعتمدها لا يقلل من أهمية التفسيرات الأخرى الواردة في التصورات النظرية المرتبطة بالإسهامات الأولى في الفكر السياسي، والتي عززت أهمية البحث لدى الكثير من الباحثين في فتح مجال أوسع لمناقشة أهم ما جاء فيها وما مدى صلاحيتها في الواقع الاجتماعي والسياسي.

إنه من خلال الاعتماد على فكرة القوة كأساس للتفسير والتحليل، لا يعني هذا إنكار الأسس الأخرى (الدين-العقد الاجتماعي-التطور العائلي والقبلي...). فالدولة قامت سلطتها على أساس ديني ولا زالت قائمة كما هو في بعض النماذج كنموذج الدولة في "إيران" وفي "الفاتيكان" من خلال الاعتماد على توجيه الاهتمام إلى دور الدين في تطور الدولة. وهناك الدولة التي قامت سلطتها على أساس العقد من خلال الاتفاق الاختياري الذي يأخذ شكل التعاقد بين الحاكم والمحكوم كما تزعم "نظرية" العقد الاجتماعي.

على الرغم من وهبتها ومثاليته و"افتراضيتها" كما يعلن ذلك (روسو) بصراحة في مؤلفه "العقد الاجتماعي"، تبقى فكرة العقد الاجتماعي من خلال وزنها وقيمتها إذا ما تم استخدامها في الواقع الاجتماعي والسياسي صيغة سياسية مؤهلة لتجذير الفكر الديمقراطي بين المجتمع السياسي من جهة والمجتمع المدني من جهة أخرى. والحقيقة هناك من استفاد من إثراء وتوسيع هذه الفكرة في النظم السياسية الغربية وأصبحت نموذجا متميزا عندما يتعلق الأمر بمسألة التداول على السلطة.

هناك من الدول من تطورت سلطاتها نتيجة التطور الذي حصل على مستوى تركيبها الاجتماعية وخليتها الاجتماعية الأولى، من الأسرة إلى العائلة التي أعتبرت الصورة المصغرة للدولة، ثم تلاحم الأسر والعائلات والقبائل والعشائر مع بعضها، مشكلة بذلك ما يسمى بكيان الدولة، استجابة للحاجات والمطالب التي أبرزتها مجموع العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية والسياسية، فكان أن تطورت وظائف الدولة واتسعت مجالاتها وتخصصت مؤسساتها الاجتماعية والقانونية والسياسية.

لكن تبقى القوة أساس دائم للدولة، بدليل أن كل المجتمعات والنظم إنما أسست سلطاتها نتيجة الصراعات التي فرضتها الظروف الاجتماعية والسياسية. وهكذا فإن الدولة لا يمكن أن تُفهم إلا ضمن إطار بناء اجتماعي سياسي معين وفي ظروف تاريخية معينة كتعبير عن الجماعة أو النخبة التي مارست أو تمارس السلطة القهرية التي تتطلبها استمرارية الدولة ويفرضها النظام بهدف تحقيق الصالح الاجتماعي. كما أن بقاءها لا يمكن بأي حال من الأحوال التخلي عن القوة والسيطرة و"الغلبة" حسب تعبير (ابن خلدون)، بل أن فرض سيادتها على مستوى الداخل والخارج يفرض استخدام القوة التي يمكن أن تكون قانونية، مادية اقتصادية وسياسية واجتماعية.

يعرض ابن خلدون في مقدمته نموذجا تاريخيا واجتماعيا وسياسيا، يسرد فيه الوقائع والأحداث ويقوم بتحليلها استنادا إلى سير أبناء النخب الحاكمة المتعاقبة على رئاسة الدولة الإسلامية في إطار جملة العوامل والظروف العامة المساهمة في تكوينها وعلى رأسها تأثير العصبية الدينية والقبلية¹. إذ تقوم هذه الأخيرة بعملية تجميع الأفراد والجماعات في الوقت الذي تنمو وتتطور بداخلها، مشكلة بذلك عصبية واحدة متغلبة على جميع العصبية² وإنما الصحيح المعتبر في الغالب حال العصبية أن يكون في أحد الجانبين عصبية واحدة جامعة لكلهم².

¹ عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، ط1، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص ص 244 - 287

² عبد الرحمان بن خلدون، مرجع سبق ذكره، ص 264.

كان لابن خلدون من قوة تضع حداً للفوضى والاختلال والتمزق والانقسام وهيئ فرص الأمن والاستقرار، إنها سلطة الدولة التي تحقق في الأخير هدفاً أسمى وهو العمران البشري. و "السبب في ذلك أن الدول العامة في أولها يصعب على النفوس الانقياد لها إلا بقوة قوية من الغلب للغرابة، وأن الناس لم يألفوا ملكها ولا اعتادوه. فإذا استقرت الرئاسة في أهل النصاب المخصوص بالملك في الدولة وتوارثوه واحداً بعد آخر في أعقاب كثيرين ودول متعاقبة نسيت النفوس شأن الأولوية، واستحكمت لأهل ذلك النصاب صبغة الرئاسة، ورسخ العقائد دين الانقياد لهم والتسليم"¹.

لكن ابن خلدون وضع نهاية لهذه الدولة عندما تصل سلطتها إلى مستوى تنحرف فيه عن هدفها وغايتها، فيحدث فيه الفراغ وعندئذ تصبح الدولة عرضة للإسراف والتبذير في قانون طبيعي يصف فيه الدول والمجتمعات كما هي عليه ضمن خمسة أطوار² حددها على الشكل الآتي:

- ✓ الطور الأول: الغلبة و الاستيلاء على الحكم.
- ✓ الطور الثاني: استبداد الحكم.
- ✓ الطور الثالث: الفراغ والدعة لتحصيل ثمرات الملك.
- ✓ الطور الرابع: القنوع والمسالمة.
- ✓ الطور الخامس: الإسراف والتبذير، وهو الطور الأخير الذي تهرم فيه الدولة وتنقرض.

هكذا صور (ابن خلدون) الدولة بهذا الشكل، تنمو وتتطور من مرحلة إلى أخرى ومن مجتمع إلى آخر، فتارة تكون رئاسة وتارة تكون ملكا وتارة تكون خلافة، وفي كل الحالات تلجأ نخبها الاجتماعية والسياسية إلى البحث عن واسطة تنظم شؤون الحياة وتحقق الأمن والاستقرار وتنجز العمران البشري عن طريق سلطة قوية وعصبية متينة تبقى هي الأصل المادي والمعنوي الذي يؤسس المجتمع و الدولة على السواء.

¹المرجع نفسه، ص 156.

²المرجع نفسه، ص ص 175-176.

لكن سرعان ما تنضح الدولة في نظر ابن خلدون وتكتمل عصبيتها عند انتقالها من المجتمع البدوي إلى التجمع الحضري، حيث تميل إلى الضياع بسبب انحراف نخبها عن معالجة تراكماتها دون الوقوف على مواطن الضعف والإسراف والتبذير، وحينها يصبح من المتعذر بقاء الدولة وديمومتها.

لكن بخلاف ابن خلدون، تبدو الدولة أداة قهر بين الجهات المسيطرة والمتحكمة في الاقتصاد وتبقى القوة الاقتصادية هي المفسر للعملية السياسية التي تكوّن في ظلها كيان الدولة السياسي والقانوني، المرتبط بتحول شكل الإنتاج إلى مرحلة تتسم بالتبادلية "تبادل المصالح والمكاسب والمنافع عبر مسار التاريخ" وهو ما جعل الدولة مرتبطة بطبيعة الإنتاج السائد وبطبيعة الفئات والطبقات التي تكونت في ظله، لذلك نجد أن (كارل ماركس) Karl Marx لا ينظر إلى الدولة إلا من خلال الصراع الذي يحدث بين الطبقات المتشكلة داخل الأنظمة، جاعلا بذلك قوة سيطرة الدولة مرهونة بالأسباب الاقتصادية من خلال النموذج الذي اعتمد عليه وهو "الدولة الرأسمالية" ومؤسساتها وقوانينها التي تستخدمها الطبقة الحاكمة في تثبيت الوجود وفرض السيطرة.¹

تُعد الدولة وفق هذا الطرح شكلا من أشكال السيطرة المنظمة التي تمارسها الطبقات في المجتمع الرأسمالي، وهي بذلك تظل مرتبطة بنمط إنتاج معين حاول كارل ماركس رسمه في فترة تاريخية معينة، لأنه اشتغل هو الآخر على نظم وكيانات اجتماعية وسياسية كانت قائمة، واصفا بذلك المجتمع الرأسمالي كما هو عليه ومهتديا إلى فكرة الصراع الطبقي واعتبارها قانونا لقيام الدول وسقوطها.

إذا كانت الدولة تنشأ عند ابن خلدون على أساس اجتماعي وتُقام عند كارل ماركس على أساس اقتصادي، فإنها تُؤسس عند (ماكس فيبر) Max weber على أساس تملك سلطتها لوسائل الإدارة الشرعية المؤثرة بالقوة والتي تتواجد بدرجات متفاوتة في الأنماط السلطوية الثلاثة:

¹ برتراند بادي -بيار بيرنوم، سوسيولوجيا الدولة، (ترجمة جوزيف عبد الله وجورج أبي صالح)، بيروت: مركز الإغاثة القومي، بدون تاريخ، ص 16.

1- نمط سلطة الدولة التقليدية: تقوم سلطة الدولة في هذا النمط على أساس شرعية الميراث التقليدي، فالدولة محكومة بهذا الميراث أو هذه التقاليد التي تُعبر عن نفسها من خلال قدرتها التنظيمية في إدارة شؤونها الداخلية وما يمكن أن تؤديه من خدمات تعبيرا عن الحاجات الاجتماعية والاقتصادية.

2- نمط الدولة الكاريزماتية: وتقوم سلطة الدولة هنا على أساس الجهة الفعلية التي تمسك بزمامها، والتي تتوفر فيها الشروط والمواصفات المنظمة للسلطة وعلى رأسها الشروط الكاريزمية¹. ويشدد (فيبر) Weber هنا على القدرات والمواهب الخالقة التي تتميز بها القيادة الإدارية والتي تمتلك من خلالها سلطة فعلية يمكن أن تؤدي إلى خلق أشكال جديدة من التراتيب الاجتماعية². لأنها تتحصل على شرعيتها بكل بساطة من فئاتها الاجتماعية أو جماهيرها التي تُعد سندا لها.

3- نمط سلطة الدولة القانونية: تقوم سلطة الدولة في هذا النمط على أساس الاعتراف بقانونية وشرعية القواعد المعيارية والتي على أساسها يحق للذين يمتلكون السلطة إصدار الأوامر واتخاذ القرارات. وفي هذا النمط تأخذ الدولة حسب (فيبر) M. Weber صفة المؤسسة الحديثة طالما أن خصائصها الجديدة تتطلب الانتقال إلى وضعية أخرى تسمح لها بممارسة الاحتكار الفعلي عن طريق تطبيق القوانين وممارسة وظائف إدارية أكثر عقلانية وقادرة على الدفاع عن المصلحة العامة.

سمح الأمر ل(ماكس فيبر) M. Weber من خلال نظريته هذه للدولة، أن يرسم هو الآخر مقارنة بحثية تعتبر الظواهر السياسية كقوائم خاصة تخضع لمعيار القوة. إلا أن مسألة القوة في تصوره تستند بالدرجة الأولى إلى مقدرة النظم الاجتماعية والسياسية في تملكها لوسائل الإدارة والتي يعتبرها موجودة بدرجات متفاوتة في ثلاثة أنماط مجتمعية كم تم الإشارة إليها ضمن مسار تاريخي خاص، حاول (ماكس فيبر) M. weber أن يرسمه وهي في كل الحالات تستخدمها الدولة لاحتكار سلطتها ابتداء من نمطها الاجتماعي والسياسي التقليدي، إلى أن تصل إلى مستوى حديث

¹ André Akoun et Pierre Ansart, op cit, pp 195-196

² برتراند بادوي- بار بيرنوم، مرجع سبق ذكره، ص 18.

يتطابق مع تطور الإدارة في اللحظة التي تصبح فيها الدولة مرتبطة بأشكال جديدة من الوظائف والمصالح.

لا يمكن فهم خاصية موضوع الدولة حسب ما تشير إليه المقاربات التحليلية الثلاث (ابن خلدون - كارل ماركس - ماكس فيبر) إلا ضمن إطار بناء اجتماعي قائم على أساس القوة. والقوة لا تعني الجانب المادي فقط، بل تشمل جوانب متعددة تتوافر للأفراد والنخب والجماعات وكل العناصر المشكلة لسلطة الدولة، فيمكن أن تكون اجتماعية، اقتصادية وثقافية وسياسية، ومن هنا فإن كل ما يتم في ضوء التفاعل المتبادل بين جميع العناصر والمتغيرات يدخل ضمن إطار الدولة.

إذا كانت القوة تتوزع بهذا الشكل على جميع العناصر المشكلة لسلطة الدولة بدرجات متفاوتة، والدولة لا يمكن أن تتشكل إلا في ظل مجموعة العلاقات المنظمة بين هذه العناصر والمتغيرات المختلفة، فإن موضوع القوة يبقى كتحصيل حاصل هو المتغير الأكثر قبولاً للتفسير والتحليل طالما أنه ينظر إلى الدولة في ظل علاقتها بالمجتمع ويبقى هو المتغير المستقل الذي تعتمد عليه "نظرية الدولة".

المطلب الثاني: ماهية المجتمع المدني:

إن السؤال الذي يبدو مهما في هذا المطلب والذي يفترض أن يُطرح بعد عملية تفكيك موسعة لمتغيرات المفهوم ومناقشة جادة لمركباته المتداخلة على المستوى النظري وأيضاً العملي هو: هل أسهم الفكر السياسي في توضيح معنى مفهوم المجتمع المدني بشكل جلي بحيث يساعد الباحث في فك أسرار الغموض عندما يتعلق الأمر بدراسة الظواهر السياسية المعقدة؟ إلى أي مدى يمكن أن يكون مدخلا قابلاً للتعميم؟ وما مدى صلاحيته للتطبيق في النموذج المراد دراسته؟

إنه سؤال يصب ضمن الأسئلة المحورية التي ظل علم السياسة يطرحها على الفكر السياسي ضمن عملية البحث، لأن كل عملية تنظير سياسي هي نتاج لهذا الفكر والفكر السياسي الخالص هو الفكر الموضوعي الذي يتنافى مع الفكر المبرر، ولا يمكن أن يتحول إلى أداة هجوم أيديولوجية

تُخفي تحتها ميولات سياسية معينة مثل الليبرالية التي روح لها (فوكوياما) في كتابه "نهاية التاريخ" على أساس أن التاريخ انتهى والدولة انتهت ولم يعد سوى الحديث عن الدولة ذات التوجه الليبرالي والأمر ينطبق أيضا على الديمقراطية والمجتمع المدني على الخصوص. وبهذا يبقى حضور المجتمع المدني سوى في بيئة المجتمع الغربي ممثلا في صورته البرجوازية الناضجة في عصر "التنوير"* تُخفيا بذلك إنجازات المجتمعات الأخرى وإنجازات النخب الأخرى في مختلف الأصعدة.

حقيقة إن التعامل مع هذا المفهوم كمصطلح هو كتحصيل حاصل يرجع ظهوره إلى سياق نظريات التعاقد الاجتماعي خلال الفترة الممتدة من عصر النهضة إلى القرن الثامن عشر في أوروبا، وارتباطه بواقع المجتمع الصناعي الرأسمالي الغربي بدءا بالفكر الكلاسيكي والليبرالي ثم الماركسي إلى غاية المفهوم الحديث، لكن من الخطأ أن تظل عملية البحث تنظر إليه كمصطلح، متجاوزة حركيته المجتمعية التي تتواجد بدرجات متفاوتة في المجتمعات. فالمصطلح مرتبط بأصل النشأة "ارتباطه بالبرجوازية" وأما المفهوم يتعدى ذلك ويصبح حبيس التراكيب الاجتماعية المختلفة والخصوصيات الثقافية المتنوعة وبهذا المعنى فالمجتمع المدني له علاقة بكل كيان اجتماعي، لكن المفارقة تكمن في مدى فاعلية المجتمع المدني وهذا بطبيعة الحال راجع إلى درجة الثقافة السياسية السائدة.

فمن الخطأ أن تبقى العملية البحثية مربوطة بالمفاهيم الموضوعية والجاهزة "المجتمع المدني، المجتمع الصناعي أو البرجوازي"، فهذا عمل يضلّل الباحث وقد يضلّل العملية البحثية يرمتها ومن ثم وعلى ضوء هذا التحليل يمكن أن تُطرح الأسئلة التالية وفقا ما يلي:

- هل المجتمع المدني هو بالضرورة المجتمع المقابل للمجتمع البرجوازي؟
- هل هو مفهوم ثابت يُستخدم في تحليل المجتمعات؟

* اتجاه اجتماعي وسياسي ظهر في أوروبا في القرن الثامن عشر، لتصحيح نقائص المجتمع القائم ومحاولة تغيير أساليب حياته عن طريق نشر العدالة والوعي والمعرفة العلمية، حاول ممثلوه الوقوف في وجه الكنيسة والإقطاع في فترة الإعداد للثورة البرجوازية، من مفكره فولتير وروسو، ومننتسكيو...

- هل هو بالضرورة مفهوم يساوي الديمقراطية؟ هل يستمد شرعيته من ماركس وهيكل وغرامشي؟ وهل هو بالضرورة المجتمع المدني الذي يفترض تجاوز البنى القبلية والمحلية لمصلحة مبدأ "المواطنة"؟ وكيف يتم تحديد معناه في الواقع الاجتماعي والسياسي العربي؟
- هل أن عملية البحث تفرض عند الحديث عن المجتمع المدني، الانطلاق من نظام معين نعني به "النظام الرأسمالي وتطوره إلى نظام العولمة" والذي يفترض وجود علاقات وقوى إنتاجية متطورة، مع العلم أن علاقات القوى الاجتماعية في الواقع العربي عموماً وفي الواقع الجزائري خصوصاً ريفية المنشأ إضافة إلى تكوينها ضمن مخزون اجتماعي وثقافي واقتصادي معروف، مصدر ثقافته السياسية ترجع إلى المنظومة التاريخية كمرجعية للمشارب الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

يبرز اليوم مفهوم المجتمع المدني كعنوان محوري في الخطاب السياسي الرسمي وفي الخطاب المطلي لكافة القوى السياسية المشاركة منها أو المبعدة عن الدوائر السياسية للسلطة تقريباً في كل المناسبات على المستوى السياسي، وخاصة الأكاديمي في المحاضرات والمؤتمرات والندوات المنظمة من قبل الهيئات والمؤسسات والأندية والأحزاب السياسية التي تزعم أنها تمثل "المجتمع المدني". وفي ظل هذا الانتشار الواسع لهذا المفهوم في الخطاب السياسي العربي عموماً والخطاب الجزائري على الخصوص، بين مؤيد أن يبرز لأخذ مكانه بين قوى المجتمع الواسع المساهمة في التغيير وفي تحقيق الديمقراطية وبين معارض نظراً لاغتراب المفهوم واستحالة نقل التجربة وتطبيقها على الواقع الاجتماعي والسياسي الذي يختلف سياقه بصورة جذرية عن السياق الأوروبي الرأسمالي الذي ظهر فيه.¹

في ظل هذا التضارب المعرفي، تفرض متطلبات البحث التعرف على واقع مفهوم المجتمع المدني في الجزائر في الفصول المتبقية لمعالجة الموضوع المطروح للدراسة. لكن كان من الضروري قبل ذلك معرفة تاريخية المفهوم وتحديد مرتكزاته الأيديولوجية والمعرفية، كما تبلورت في الفكر السياسي الغربي لدى العديد من المفكرين من خلال تفسيراتهم وتحليلاتهم المختلفة بهدف إبراز إلى أي مدى

¹ غازي الصوراني، تطور المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي، ط1، دمشق، مركز دراسات الغد العربي، 2004، ص 18.

ظل المفهوم مرتبطاً بأصل نشأته، وهو الأمر الذي جعل الفكر السياسي كما أسلفنا سابقاً غير قادر على تجاوز السياق الأوروبي دون أن يحدد للمفهوم معناه الموضوعي الشامل.

1- مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي:

يُطرح مفهوم المجتمع المدني أسئلة عديدة، تستدعي عملية البحث تقديم إجابة عن كيفية تأسيسه وتطوره، ويتوجب على الباحث تنزيله في ظرفيته التاريخية ومعطياته السياسية والثقافية والاجتماعية التي أبرزته إلى الوجود، لأنه مهما تباينت الآراء الفكرية والمعرفية والتفسيرات والتحليلات المختلفة في تفكيك مركباته وعناصره، إلا أنه لا يمكن تجاوز الواقع الاجتماعي والسياسي المتمظهر في الصراع الأيديولوجي الذي شهده السياق التاريخي الأوروبي.

إن الأمر يستلزم معايشة الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي والاقتصادي والذي أوضحت معالمه حركة النهضة وحركة الإصلاح الديني ضمن عملية التنوير، المؤدية إلى إحداث نقلة نوعية في مجال الفكر من خلال الإعلان أن "الإنسان هو قيمة بحد ذاته" وينبغي أن يُحترم كذلك بغض النظر عن ديانته أو مذهبه أو معتقده السياسي، وكان من نتائجها الوقوف في وجه السلطة المطلقة والتوصل إلى صياغة دستور متحرر من التطرف، وتشكيل لبنات مجتمع مدني في أوروبا قائمة على أساس مفهوم المواطنة، تُلغي الانتماءات الطائفية والمذهبية وتحتكم إلى إرادة الأغلبية عن طريق الاقتراع العام.

ليس من الصدفة أن يولي فلاسفة ومفكري الحركة التنويرية والإصلاحية التي تمحضت عنها الثورات الكبرى في القرنين السابع عشر والثامن عشر وعلى رأسها الثورة الفرنسية، اهتماماً خاصاً بمفهوم المجتمع المدني وجعله مقابلاً للدولة الاستبدادية وليس من الصدفة أن يقترن تطور مفهوم المجتمع المدني بتطور كل من الليبرالية والماركسية والصراع بينهما، ثم تباين الرؤى بينهما بين: "مذهب

الدولة الاجتماعية - الديمقراطية - الاشتراكية - المبالغة في نزعة مركزية الدولة دون مراعاة الحدود، وبين دعاة الليبرالية واعتمادهم الزائد على آليات السوق دون مراعاة المبادئ".¹

إن الحديث عن المجتمع المدني هو حديث عن إطار نظري يركز على جملة من المفاهيم الفلسفية والسياسية، برزت معالمها في ظل الصراع السياسي الحاسم الذي شهدته أوروبا كما تم الإشارة إليه قبل قليل، والتي جاءت لتؤسس وتبرز نشأة وقيام المجتمعات السياسية الجديدة كالليبرالية والماركسية. فهي مفاهيم تبريرية نقيضة للعلم وتقدم الأيديولوجيا قبل كل شيء.

الحرية والمساواة في نظر العقد الاجتماعي الذي يدعو إليه الفلاسفة أمثال (هوبز - لوك - روسو) ليست إلى تعبيراً عن الرفض الفلسفي لقيود المجتمع الإقطاعي والديني التي كانت تحد من تطور المجتمع المدني الرأسمالي الناشئ، فهي في حقيقة الأمر إلا تجسيدا مثاليا للمرحلة الجديدة التي يتم التبشير لها. وجاءت نظرية العقد لتقوم بتحطيم الأساس الطبيعي للنظام الإقطاعي والديني وتقوم بتبديله بأساس آخر ونظام اجتماعي آخر قائم على عقد يبرمه الأفراد. وهكذا انعكس هذا الطابع الأيديولوجي بالضرورة على كل المفاهيم وبشكل خاص على مفهومي المجتمع المدني والدولة.

بروز مصطلح "المجتمع المدني" مقابل "المجتمع الطبيعي" من جهة، و"المجتمع الديني" من جهة أخرى في سياق نظريات العقد الاجتماعي في المجتمع الأوروبي، خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر الذي مثل نقطة حاسمة مُعَبَّئة بشحنة دينوية أرضية مزدوجة ضد الأساس الطبيعي للنظام القائم من جهة وفكرة "الحق الإلهي" التي كانت تحكم المجتمع الأوروبي من جهة أخرى، ليعكس الشرط الأساسي ضمن الشروط التاريخية لنشوء فكرة المجتمع المدني إذا ما تم الاعتماد على طبيعته التاريخية، ثم انتقاله فيما بعد إلى درجة المواجهة حتى يجعل من المجتمع دورا موازنا لسلطة الدولة بهدف مراقبة وتقييد السلطات، بمعنى توسيع نطاقه ليشمل النطاق السياسي والثقافي فيعكس حيوية المصالح

¹ كلاوس أوفه، "المجتمع المدني والنظام الاجتماعي - الفصل بين السوق والدولة والمجتمع المحلي و الجمع بينهما"، (ترجمة أحمد حمود)، الثقافة العالمية، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 107، 2001، ص ص 59-60.

الأخرى الموازية لمؤسسات "المجتمع السياسي" أو الدولة كما سنرى عند المفكر الإيطالي (أنطونيو غرامشي).

- المفهوم الليبرالي الكلاسيكي للمجتمع المدني:

ظل هدف فلاسفة القرنين "السابع عشر والثامن عشر" يتمحور حول محاولة التأسيس والتبرير لمجتمع ناشئ وهو المجتمع الرأسمالي الليبرالي في مواجهة النظام الإقطاعي، وعلى رأس هذا القطاع الفكري فلاسفة العقد الاجتماعي الذين اتجهت تصوراتهم في تفسير العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني نحو تفويض الأسس الفكرية للنظام القائم وتبرير النظام الرأسمالي الجديد.

لذلك يُلاحظ تأثير المفهوم الليبرالي للمجتمع المدني بفلسفة العقد الاجتماعي التي تشير إلى العلاقة التي تجمع المجتمع المدني بفلسفة العقد الاجتماعي على أساس أن مدينة المجتمع، إنما تعكس المصالح الخاصة وميدان المنافسة الحرة بين الذات المستقلة التي تسعى نحو البحث في إشباع الحاجات الخاصة، إذ بإمكان الأفراد في حالتهم هذه، أي حالة طبيعتهم الأولى تلبية حاجاتهم بحرية وكرامة في إطار تنظيمات المجتمع المدني.

يظهر مفهوم المجتمع المدني في سياق نظرية العقد الاجتماعي، المفهوم المرادف للمجتمع السياسي وقد أوضح جون لوك* هذه المسألة في صياغته لنظرية المجتمع الليبرالي الذي تتطابق فيه الدولة الليبرالية مع المجتمع المدني، ويبدو فيها المجتمع المدني بدلالة واحدة إلى الصورة نفسها التي يبدو فيها "المجتمع السياسي".

يُبرز كل من (جون لوك) و(جون جاك روسو) أهمية المجتمع المدني كنتاج لفكرة التعاقد الاجتماعي انطلاقاً من شرعية المصلحة التي يتساوى فيها الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية والتي

* يمكن إجمال المبادئ التي تضمنتها فلسفة جون لوك:

1- الناس جميعاً أحرار وهم متساوون في حقهم في الحرية
2- الحقوق الطبيعية ليست منحة من أحد وإنما هي من خصائص الذات البشرية
3- جميع الناس متساوون في الحقوق والواجبات
4- تنشأ السلطة السياسية على أساس التعاقد الاجتماعي المبني على التراضي بين طرفي العقد ينظر إلى: جون لوك، رسالة ثنائية في الحكم المدني، (ترجمة ماجد فخري)، بيروت، 1959، ص 142.

تمتعوا بها في حالتهم الطبيعية في ظل غياب السلطة القادرة على ضبط وتنظيم شؤون الحاجات. فالمجتمع المدني في تصور فلسفة هذا العقد هو الرد على هذه الحاجات من خلال إيجاد سلطة بديلة يُعترف بها اجتماعيا وسياسيا تكون وظيفتها سن وتنفيذ القوانين المنسجمة مع قانون الطبيعة على نحو مقبول لديهم جميعا.

المجتمع المدني وفق أرضية العقد الاجتماعي هو المجتمع الضامن للحقوق المتساوية لكل الأفراد، لكن باعتبار هؤلاء الأفراد ذوات حُرّة مستقلة تبحث عن صالحها الخاص في ذاتية مطلقة وحرية مطلقة لا تحدها إلا حرية الذوات الأخرى. معنى هذا أن المجتمع المدني وهو الحرية التي يجسدها العقد الذي يتم فقط بين هذه الذوات الحرة المستقلة.

تبدو لنا العلاقة داخل المجتمع المدني، رابطة بين أفراد مستقلين ومتساوين يحكمها العقد المبرم بينهما في حرية مطلقة وتامة، يباشرون نشاطهم ويمارسونه بحثا نحو حماية أمنهم ومصالحهم، وتبدو لنا الدولة سلطة عامة فوق المجتمع وصراعاته، وظيفتها الأساسية حماية هذه العلاقة التي أساسها الحرية والمساواة، لكن عمليا هذه العلاقة التي تحدث داخل المجتمع المدني لا تحدث بين قوى اجتماعية لها مراتبها الاجتماعية وتدرجها الاجتماعي المتماusk، فلا يمكن أن تتجاوز ذاتية الفرد وأنانيته التي تبحث سوى عن إشباع الحاجات.¹

ما يبدو لنا ضمن نظرية العقد الاجتماعي في المنظور الليبرالي على أن المجتمع المدني هو مجتمع الإرادة العامة والمجتمع الضامن للحقوق المتساوية لكل الأفراد، فهو لا يدخل إلى في حيز "الوهم الأيديولوجي"²، بل يبدو لنا من الناحية العملية علاقات بين قوى اجتماعية غير متساوية، علاقات يضبطها قانون السيطرة والتبعية ولا نرى إطلاقا مجتمعا مدنيا له بنيانه المتكامل وآلياته الاجتماعية والسياسية التي تتعايش فيها القوى الاجتماعية على أساس تعايش حريات الأفراد كما يرى فلاسفة العقد الاجتماعي على المستوى النظري.

¹ مداخلة حسام عيسى، على بحث سعيد بن سعيد العلوي (نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث) ورقة مقدمة إلى ندوة: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 69.

² المرجع نفسه، ص 70

في الوقت الذي كان فيه مسعى فلاسفة العقد الاجتماعي يتجه نحو بلورة مفهوم المجتمع المدني في صيغته التعاقدية، في الوقت الذي يُلاحظ فيه مسعى النظرية الليبرالية نحو مواكبة التحولات التاريخية و الاجتماعية السياسية في أوروبا من خلال العمل على صياغة مبادئها ومفاهيمها على أرض الواقع والعمل على تهيئة المجال للمجتمع البرجوازي الناشئ والسماح بتطور حدوده الأيديولوجية والسياسية، وهنا يبقى المجتمع المدني في المفهوم الليبرالي حبيس المجتمع البرجوازي.

عندما يُقال أن المجتمع المدني تبلور مع نشأة المجتمعات البرجوازية والعلاقات الرأسمالية، لا يعني هذا ضرورة أن يتساوى المجتمع المدني مع المجتمع البرجوازي ولا يعني هذا بالضرورة أن يرتبط المفهوم مع الليبرالية الاقتصادية، خصوصا عندما يُوضع كشرط أساسي من قبل الباحثين خلال القيام بأي دراسة لها علاقة بموضوع الدولة والمجتمع المدني. فمن الخطأ جدا أن يبقى متغير "الرأسمالية" هو المتغير المستقل الذي يُستخدم عند أي تحليل للمجتمعات.

إن تنزيل المفهوم في ظرفيته التاريخية لا يعني نقل التجربة في كل بحث له صلة بالموضوع، واستخدامه في الواقع المراد دراسته والذي يختلف تطوره الاجتماعي والاقتصادي بصورة جذرية عن سياق التطور في الغرب الرأسمالي. فإن كان للمفهوم ارتباط بالصراع الطبقي في أواخر التشكيلة الإقطاعية في القرنين السابع عشر والثامن عشر، فهذا شأن تنظيمات المجتمع المدني التي تساوت وتطابقت مع المجتمعات البرجوازية التي برزت في النسيج الاجتماعي والسياسي الغربي وبالتالي فلا ينبغي أن يُلمس المفهوم كحقيقة تاريخية يجب أن تُطبق شروطها كليا.

كما لا ينبغي أن يُلمس المفهوم المتجلي سوى في صيغته المرتبطة بفلسفة العقد الاجتماعي التي تفترض أن علاقات القوى الفردية المتساوية الذات الحرة، قادرة على تحقيق الانسجام من تلقاء ذاتها دون أن يكون للدولة دخل يتجه نحو ضبط السلوك وحماية الأمن وهو ما جعل هيجل يعتبر

المجتمع المدني ضمن نظرية العقد الاجتماعي عاجزا لوحده عن تحقيق الانسجام و الأمن، بل لا يتحقق استقراره إلا في وجود الدولة التي توجهه نحو الغاية الأخلاقية المحددة.¹

الدولة هنا قادرة على صيانة المصالح الخاصة المتنافسة و المتعارضة، بل إن إشباع الحاجات لا يمكن تحقيقها إلا في ظل الدولة و المجتمع المدني ما هو إلا مستوى واحد من مستويات الدولة التي تتعدى حاجاتها² حاجات تنظيمات المجتمع المدني، فالدولة عند هيجل كيان مقدس يمثل فيها المجتمع المدني جزءا أساسيا من نظامها الأخلاقي والروحي، ولا يتطابق معها على عكس ما أشار إليه فلاسفة العقد الاجتماعي.

يعتبر (هيجل) المجتمع المدني على أنه مجال تتنافس فيه المصالح المتعارضة، لكن مجال هذا التنافس لا يمكن أن يوجد إلا داخل الدولة المسماة "بالجماعة الأخلاقية" والتي استوعبت داخلها حقوق الأفراد وواجباتهم واستوعبت في طياتها كل المؤسسات. هذا التنافس في رأي هيجل يجب أن يُضبط قانونيا ولا ينبغي أن يخرج عن أخلاقيات الدولة. فكل خروج لهذه المصالح المتنافسة عن حدود الدولة يجعل المجتمع المدني هو المسؤول عن أسباب الخلاف والانقسام الاجتماعي والسياسي في نظر أخلاقية الدولة و"عندما يصبح الحق مجرد وسلطة قائمة في المجتمع فإنه لا يعود بعدئذ مجردا لكنه يصبح حقا إيجابيا أي قانونيا، وهكذا ينشأ نظام العدالة أو الهيئة القضائية"³.

من هنا تبرز أهمية القوانين التي تفرض الرقابة من قبل كما يسميها هيجل بأجهزة العدل والشرطة التي تستلزم تطبيق القانون عندما تنشأ حاجة المجتمع المدني إلى الانتظام في هيئات مدنية من أجل الدفاع عن المصالح المشتركة والتي تقودها الروابط والهيئات الحرفية والنقابية والتي من حقها أن تحوز أيضا حق إدارة المصالح.

¹ هيربرت ماركوز، العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية (ترجمة فؤاد زكريا)، ط1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979، ص ص 204-205.

² Bertrand Badie, *Sociologie politique*, Paris : Presses universitaires de France, 1979, pp 104-105.

³ ولترستيس، فلسفة هيجل- المجلد الثاني فلسفة الروح، (ترجمة إمام عبد الفتاح)، بيروت: دار التنوير، 1982، ص 98.

المجتمع المدني في غياب الدولة يعد مجتمعا عرضة للتمزق السياسي في نظر هيجل، تجسده سوى المصالح الخاصة ويُؤدي في الأخير لأن يكون عائقا من عوائق الاستقرار والتي تحول دون تحقيق الوحدة السياسية والاجتماعية المرتقبة وهي "وحدة المجتمع الألماني".

في هذه الحالة يُلاحظ تحول الفيلسوف الألماني هيجل من مرحلة ما هو كائن إلى مرحلة ما ينبغي أن يكون وهو رغبته في أن يكون المجتمع المدني يُمثل جملة العلاقات والوسائط التي تربط بين الأسرة من جهة والدولة من جهة أخرى، فتفاعل فيها العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية بهدف التحول من مجتمع قائم على رابطة القرابة والدم إلى مجتمع المواطنة والولاء إلى الدولة التي تمثل النظام السياسي القادر على صيانة وحماية مصالح تنظيمات المجتمع المدني.

يتحقق هذا الانسجام حسب تصور (هيجل) بشرط تفاعل المنظومات الثلاث¹ التي تحددها فلسفته والتي تمثل اللحظات الحاسمة التي يتشكل منها المجتمع المدني وهي " منظومة الحاجات - منظومة العدالة والقضاء- ومنظومة الإدارة والهيئات الحرفية". وتأتي الدولة هنا لتحقيق الاتفاق بين المصلحة الخاصة والعامّة ضمن الوظيفة الأساسية المسندة إليها ولا يكون للمجتمع المدني أي دور سوى داخل الدولة.

ماذا يعني أن يُخصص (هيجل) موقعا متميزا للدولة باعتبارها كيان سياسي متحكم في ذاته ولا يكون فيها للمجتمع المدني مجرد لحظة من لحظات الحياة الروحية كما تشير فلسفة هيجل؟ وماذا يعني أن يُمثل المجتمع المدني سوى حلقة الوصل التي تقع بين الأسرة الأبوية والدولة التي تتحكم في ذاتها عن طريق نظام أخلاقي يفرض عملية انتقال واسعة نحو الولاء للدولة والخضوع لجهازها الإداري والسياسي؟

¹ هيجل ، مبادئ فلسفة الحق، (ترجمة تسيير شيخ الأرض)، دمشق، وزارة الثقافة، 1974، ص ص 232-245.

ألا يُعد هذا تقليدا من أهمية المجتمع المدني والنظر إليه نظرة سلبية لصالح تقديس مبالغ فيه للدولة؟ وألا يعتبر هذا فكريا مبررا يحاول أن يؤسس إلى استبداد من نوع آخر أشار إليه هيجل من دون أن يدري؟

واضح أن صياغة هيجل لدلالة مفهوم المجتمع المدني تقترن بمنظومة فكرية تحاول بناء نظرية سياسية معينة انطلاقا من واقع خاص، وبالفعل تضمنت فلسفة هيجل رؤية خاصة للمجتمع المدني تعكس نموذج "المجتمع الألماني" وتعيد بناء الدولة القوية.

إنّ مخلفات الاستبداد الإقطاعي بألمانيا المساهم في تفتيت المجتمع وإعادة بناء الاستبداد من جهة، والخشية من أن لا تقوم الدولة بمهام التوحيد القومي وأن لا تتطلع إلى تغيير منشود مقارنة مع إنجلترا وفرنسا وفي ظل قوى اجتماعية ضعيفة عاجزة عن إقامة الأمن والاستقرار من جهة أخرى، دفع هيجل إلى الدعوة إلى بناء دولة قوية تتولى مسؤولية تحقيق هذه الإنجازات والطموحات¹

فثمة واقع اجتماعي وسياسي طموح فرض على هيجل النظر إلى موضوع علاقة المجتمع المدني بالدولة بهذه الرؤية، جاعلا تحرر المجتمع المدني من جسد الدولة غير وارد، لأن تركيبته غير المستقرة والمهددة بالانفجار في ظل تصادم وتصارع المصالح الاجتماعية والسياسية، تجعل تدخل الدولة مسألة حتمية لتأمين حل التناقضات الداخلية اللاصقة بالمجتمع المدني وهي الأفكار التي سيستفيد منها كارل ماركس ويوظفها في نظريته المحددة لعلاقة المجتمع بالدولة.

لكن المجتمع المدني ظل هو صاحب المبادرة تقرُّ به أيديولوجية الليبرالية القائمة على أساس الحرية الفردية "Individualisme" وهي الشرط الأساسي لقيام أي تجمع تطوعي مجسد للانفتاح والحرية والاستقلالية وهو ما جعل (ألكسي دي توكفيل) في كتابه "الديمقراطية في أمريكا" ينحاز جذريا إلى أن يكون المجتمع المدني هو المبادر في شغل كل الفضاءات المحتملة في المجتمع. محذرا

¹ كريم أبو حلاوة، "نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره، وتجلياته في الفكر العربي المعاصر"، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع الثقافي، دمشق بدون تاريخ، ص 62. - راجع: ماركوز، العقل والثورة، مرجع سبق ذكره، ص 218.

في الوقت نفسه من المخاطر التي يتضمنها التراث الهيجلي¹، المبالغ في تعظيم دور الدولة وسيطرتها على المجتمع المدني باسم الصالح العام.

دعوة (ألكسي دي توكفيل) هي دعوة إلى تأسيس الجمعيات الحرة والتطوعية التي تعتمد على ذاتيتها في التحرك والتنظيم. وهي شروط أساسية لقيام الثورة الديمقراطية التي أثارت انتباه صاحب كتاب الديمقراطية في أمريكا.

- المفهوم الماركسي للمجتمع المدني:

لا يمكن فهم التصور الماركسي للمجتمع المدني، إلا إذا تم تنزيل المفهوم أيضا في ظرفيته التاريخية ومعرفة المفاهيم المستخدمة في فلسفته عند دراسته التي أقامها في معرفة بنية المجتمعات الرأسمالية كمفهوم الصراع الطبقي ومفهومى البنية التحتية والفوقية إلى جانب مفهوم الثورة البروليتاريا. ولأن المفهوم إنما يكتسي أهميته من نظرة ماركس إلى تاريخ الجماعات البشرية على أنه تاريخ الصراع الحقيقي داخل المجتمع، صراع بين البرجوازية وطبقة البروليتاريا.

إن بروز البرجوازية في تصور ماركس كقوة ثورية ضد الإقطاع وارتكازها على أيديولوجية رأسمالية قائمة على الاستغلال، سيؤدي مع مرور الزمن إلى ظهور طبقة البروليتاريا التي ستبرز هي الأخرى كقوة ثورية لكن ضد ممارسات الطبقة البرجوازية. ويرى ماركس من الضروري خلال هذه اللحظة أن يستمر بقاء الدولة لفترة محدودة حتى يتم القضاء نهائيا على الطبقة البرجوازية، وعندها يصبح المجتمع بلا طبقات مما يؤدي الأمر إلى سقوط الدولة و لن تكون هناك حاجة إلى وجود سلطة.

إذا كان هيجل ينظر إلى المجتمع المدني كمجال تتنافس فيه المصالح المتعارضة داخل الدولة، فإن ماركس يضع هذا المجال مقابلا للدولة والتي لا تُمثل في نظره إلا فضاءا بيروقراطيا، بينما يمثل

¹ عبد الباقي الهرماسي، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية الغربية من القرن التاسع عشر إلى اليوم : دراسة مقارنة، في: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 97.

المجتمع المدني مجالا أوسع وأشمل من الدولة، فهو الذي أقامها وأنشأها خلال مرحلة معينة من تاريخ صراع الطبقات من جهة، وهو الذي يؤدي إلى اختفائها عند زوال الطبقات من جهة أخرى.

يشمل المجتمع المدني في نظر ماركس "مجملة الحياة التجارية والصناعية لمرحلة معينة وبذلك يتجاوز الدولة والأمة بالرغم من أنه لا بد له على أية حال من تأكيد ذاته في الخارج من حيث هو دولة، وفي الداخل من حيث هو قومية .. إن المجتمع المدني بصيغته هذه لا يتطور إلا مع البرجوازية ومهما يكن من أمر فإن التنظيم الاجتماعي المشتق بصورة مباشرة من الإنتاج والتعامل، والذي يشكل في جميع العصور أساس الدولة وكل البقية الباقية من البنية الفوقية المثالية قد سُمي على الدوام بهذا الاسم نفسه"¹

يُعتبر المجتمع المدني ، وفقا للرؤية الماركسية التفاعل المادي لعلاقات الأفراد ضمن فترة تاريخية معينة من تطور المادية، مُثلاً فضاءا من الصراع بين المصالح الاقتصادية المتعارضة للطبقات، ومنه تتحدد طبيعة الدولة بناء على علاقات القوة السائدة التي تفرضها الطبقة المسيطرة اقتصاديا.

حسب ماركس فإن المجتمع المدني لا يمثل فقط الجانب الاقتصادي الذي تتصادم فيه المصالح المختلفة للطبقات، بل يمثل أيضا الجانب السياسي. سُمي عموما حسب ماركس بالاقتصاد السياسي ومن هنا فإن قراءة ماركس للمجتمع المدني تصبح مزدوجة، من جهة يمثل القاعدة الواقعية والمادية للدولة "مجتمع مدني اقتصادي" وتناقضه مع الدولة من جهة أخرى يمثل المجتمع المدني السياسي.

المجتمع المدني الاقتصادي هو المجتمع البرجوازي الذي أقام الدولة في مرحلة معينة من تاريخ الصراع بين الطبقات، وهو أيضا الذي يؤدي إلى سقوطها في نهاية الصراع في حالة ما إذا اشتد الصراع وسيطرت طبقة العمال على الطبقة البرجوازية وعندما يتم ذلك يصبح المجتمع طبقة واحدة هي طبقة البروليتاريا، ثم يظهر المجتمع اللاتبقي ولن تكون هناك حاجة إلى وجود الدولة ومن ثم يختفي المجتمع المدني، لذلك نجد كارل ماركس في كتابه "رأس المال" يستغني عن مصطلح المجتمع

¹ماركس ، انجلز ، الإيديولوجيا الألمانية، (ترجمة فواد داويوي) ، دار دمشق بدون تاريخ.

المدني كبنية تحتية ويحتفظ بمفهوم علاقات الإنتاج الاقتصادية والاجتماعية كفضاء تاريخي على أساس أن حركة التاريخ هي عملية نقل شكل الملكية الخاصة إلى شكل آخر جديد.

لكن من الناحية الواقعية فإن تكوينات المجتمع المدني ظلت قائمة بمختلف أشكالها الاقتصادية والسياسية والأيدولوجية والدبلوماسية والاجتماعية والثقافية في كل الأنظمة وحسب طبيعة ثقافتها السياسية والقوة السائدة، محددة علاقتها بالدولة وفي الغالب فإن الدولة ظلت في مواجهة المجتمع المدني وفوق تكويناته، مستخدمة هنا الطبقة العاملة في الاستيلاء على السلطة وهيمنتها على زمام الأمور في كل من إيطاليا وألمانيا في إطار سلسلة التحولات الاجتماعية والثورية التي شهدتها أوروبا بعد قيام الثورة البلشفية وظهرت الحركات الفاشية والنازية التي سيطرت على السلطة والحكم بطريقة مطلقة.

يحاول (أنطونيو غرامشي) أن يستفيد من كل هذه التطورات التي حدثت في أوروبا، لأنه كان يحلم بأن وصول العمال إلى السلطة سيحقق المجتمع المدني المثالي وتصبح الدولة خادمة له، لكن تحول الطبقة العمالية إلى قوة دكتاتورية متمثلة في المجتمع الفاشي الشمولي في إيطاليا، دفع (أنطونيو غرامشي) إلى إعادة الاعتبار إلى مفهوم المجتمع المدني من خلال التفكير في تكوين أطر مدنية موسعة من مؤسسات المجتمع المدني لمواجهة السلطة الفاشية. فكيف ينظر غرامشي إلى مفهوم المجتمع المدني؟ وما هي الإضافات المعرفية التي أدخلها عليه؟

يجب أن يتحول المجتمع المدني في تصور غرامشي " جذريا وواقعا وليس على الورق عن طريق القانون وكتب العلماء فقط. الدولة هي الآلة التي تُستخدم من أجل تطبيع المجتمع المدني مع البنية الاقتصادية وعلى الدولة أن تقصد القيام بهذه المهمة. من هنا كان على ممثلي التغيير في البنية الاقتصادية أن يقودوا الدولة"¹

¹ أنطونيو غرامشي ، قضايا المادية التاريخية، (ترجمة فواز طرابلس)، بيروت ، 1971، ص 59.

إذا كان ماركس ينظر إلى المجتمع المدني على أنه كيان مزدوج: مجتمع مدني اقتصادي من جهة، ومجتمع مدني سياسي من جهة أخرى، فإن غرامشي يقوم تحليله على المفهوم الثاني الذي استخدمه ماركس أي المضمون السياسي للمجتمع المدني، فهو يتفق معه بأن المجتمع المدني يمثل لحظة إيجابية فعالة في التطور التاريخي غير أن اللحظة الإيجابية والفعالة عنده تظهر في البناء الفوقي وليس البناء التحتي "القاعدة" كما يشير (ماركس) Marx.

يتمظهر المجتمع المدني في نظر غرامشي في الإطار السياسي الذي تمارس فيه وظيفة الهيمنة الثقافية والسياسية، فليس الاقتصاد لوحده، بل أيضا الحيز الذي تتكون فيه الإيديولوجيات المختلفة التي تُجسد الجسد الاجتماعي والسياسي للسلطة وهذا الحيز في نظره إنما يتموقع بين القاعدة الاقتصادية وبين الدولة بقوانينها وأجهزتها الأمنية القمعية.

إن إستراتيجية التغيير الاجتماعي والسياسي تتطلب تعبئة موسعة من قبل مؤسسات المجتمع المدني، تشمل المؤسسات الخاصة والحرّة كدور الكنائس والمدارس والنقابات والنخبة المثقفة التي تُضفي طابع الشرعية على التحرك السياسي والتي تُمكن الحزب الشيوعي التي تسند له مهمة السيطرة على جهاز الدولة كما يرى (غرامشي) وهي التي تقوم بوظيفة توجيه السلطة رمزياً من خلال السيطرة غير المباشرة.

تتمثل السيطرة غير المباشرة في نظر (غرامشي) في الهيمنة الأيديولوجية و الثقافية التي تُمارس من خلال التنظيمات النقابية وعمل الأحزاب والمؤسسات التعليمية والدينية والثقافية المختلفة، وهو ما يمثل تمايزاً يضعه غرامشي لتكوينات المجتمع المدني عن المجتمع السياسي "الدولة" ولكن هذا التمايز على حد تعبير غرامشي يجري بشكل متوازن وهو ما يضع الطرفان يشتركان في عملية السيطرة على المجتمع، فبينما يحكم المجتمع السياسي سيطرته بطريقة مباشرة على أجهزة الدولة، يقوم المجتمع المدني بسيطرته غير المباشرة من خلال الهيمنة الأيديولوجية والثقافية.

إن الهدف الذي كان يحلم به (غرامشي) في إطار جعل النظرية الماركسية قادرة على تحقيق التغيير المنشود هو: خلق مجتمع مدني شيوعي لا طبقي، مجتمع متسق مضاد للبرجوازية يقوده الحزب وتقوده النخب المثقفة. لكن إلى أي مدى يمكن أن يصدّق هذا الاتجاه النظري من الناحية الواقعية؟ يرى (عبد الباقي الهرماسي) أن الاعتقاد الغرامشي لا يُقدّر بدقة طبيعة الأحزاب الواحدة، فهي أحزاب ذات مشاريع كليانية تقود إلى الاستبداد ولا تؤدي إلى إدماج المجتمع المدني في صفوفها، بل تُهمّل الحركات والإستراتيجيات التي تقود إلى ديمقراطية المجتمع خارج الحزب الواحد، ثم أن حركة العمال التي يقودها الحزب الشيوعي والتي تطلع نحو القيام في لعب دور مضاد ومعادي للرأسمالية بهدف التغيير المنشود هو أمر مبالغ فيه وبالعكس التعقيد خصوصا في ظل تنامي الحركات الاجتماعية والسياسية الجديدة.¹

تبقى فكرة المجتمع المدني برغم ما قدّمه (أنطونيو غرامشي) مرفوضة في الأيديولوجية الماركسية، لأن وجود الطبقة العمالية المتجانسة في النظم الاشتراكية لا تسمح لتكوينات المجتمع المدني من ممارسة نشاطها الاجتماعي والسياسي ضمن خصوصية النظم الشيوعية ونظم الحزب الواحد، كما أن وجود تنظيمات المجتمع المدني يعني استمرار وجود نظام الطبقات ويؤدي إلى امتلاك طبقة ما على وسائل القوة والسيطرة وبالتالي يبقى موضوع الهيمنة والسيطرة ملازما لموضوع الطبقات. وهو الذي يتطلب خضوع نقابات العمال والجماعات المصلحية باستمرار تحت رقابة وسيطرة الدولة في الرؤية الماركسية.

– المفهوم الليبرالي الجديد للمجتمع المدني:

إذا كان الاستخدام الجديد لمفهوم المجتمع المدني في المنظور الليبرالي يمثل اليوم على المستوى المحلي جملة الأطر الموسعة من المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل بشكل مستقل نسبيا عن سلطة الدولة ويمثل على المستوى العالمي شمولية المفهوم ليشمل كل

¹ عبد الباقي الهرماسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 99.

المنظمات غير الحكومية التي تنزع نحو العمل التطوعي بما فيها القوى العابرة للقارات التي تتجاوز الحدود، فإن ذلك لا يعني إعادة صياغة المفهوم وإنما إعادة اكتشافه من جديد وجعله يتماشى وجملة التحديات السريعة والمتتالية التي سهّلت انتقال المجتمعات نحو الديمقراطية.

لكن البعض يرى أن الشكل الجديد لمفهوم المجتمع المدني، إنما هو في حقيقة الأمر إعادة لاكتشاف مضمونه كما جاءت صياغته في كتابات (غرامشي) بعد إزالة جوانبه الفلسفية الماركسية، وهو ما جعل الماركسيون المجددون الذين يميلون لدور المؤسسات غير الحكومية في التغيير الاجتماعي والسياسي يُضمّنون المفهوم أحيّة الدفاع عنه وامتلاك نصيب من تراثه الاجتماعي والسياسي.

إن الشيء الذي زاد المفهوم غموضاً في ظل العولمة وأيديولوجية الدولة الليبرالية الجديدة، هو تداخل العناصر الاقتصادية والاجتماعية بالعناصر الثقافية والسياسية التي جعلت مضمونه يُوظف تارة ضد مركزية الدولة واستخدامه للرد على الاعتماد الزائد على آليات السوق في ظل تراجع الدولة عن وظائفها الاجتماعية والسياسية تارة أخرى.

هل يتوجب حينئذ على المجتمع المدني احتواء عامل السوق؟ كما يشير (كريشان كومار) في مذكرته الإضافية عن مفهوم المجتمع المدني. فكيف يتم التعامل مع التحليل الماركسي القائل بأن "تحليل التركيب البنوي" للمجتمع المدني إنما يُلتبس في الاقتصاد؟ وهل يُلتبس بالضرورة في الاقتصاد؟ وألا يمكن الاتفاق مع التحليل الغرامشي؟ طالما أن المجتمع المدني بالنسبة إليه يمثل كينونة منفصلة ليس عن الجهاز القهري للدولة فحسب، وإنما أيضاً عن المؤسسات الاقتصادية وهو الميدان الذي تتم فيه فرض هيمنة المؤسسات الثقافية والاجتماعية.¹

ينقسم العلماء والمفكرون حول هذه الإشكالية حسب (كريشان كومار) إلى مذهبين اثنين أحدهما أوروبي والآخر أمريكي شمالي.

¹ كريشان كومار، "حول مصطلح المجتمع المدني، مذكرة إضافية عن مفهوم المجتمع المدني وميادينه، (ترجمة عدنان جروس)، الثقافة العالمية، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 107، 2001، ص 38.

الأوروبيون أمثال (إيرنست غيلنر) Ernest Gellner و (فيكتور بيريز) Victor Pérez بالإضافة إلى المنظرين من أوروبا الشرقية يميلون لأن يكونوا "معممين" Généralistes يرون أن المجتمع المدني يشمل مجموعة المؤسسات السياسية الليبرالية وليس الأسواق فحسب، فهو المجتمع التجاري الليبرالي في جميع مظاهره. وهناك معممون آخرون ينطلقون ضمن نزعة ماركسية يميلون للتأكيد على المؤسسات غير الحكومية دون نسيان عامل السوق. وهناك الأمريكيون أمثال (جون كوهين) Jean Cohen و (أندري أراتو) André Arato و (جيفري ألكسندر) Jeffrey Alexander فهم "أَدْنَوِيُونٌ" Minimalistes يسمحون بالحد الأدنى كما يسميهم (كريشان كومار).

والأهمية في الأمر عندما يضيف صاحب المذكرة الإضافية عن المجتمع المدني أنّ المذهب إنمّا يكتسبان خلفيتهما العلمية والفكرية من المفكر الأوروبي (يورغن هابرماس) Jurgen Habermas الذي يتفق بدوره مع منهجية (غرامشي) في إقامة التمايز بين الحقول الاجتماعية والثقافية والحقول السياسية والاقتصادية والفصل بينهما.¹

فليس من الصدفة أن يُولي (هابرماس) Habermas المفهوم الغرامشي للمجتمع المدني عناية خاصة باعتباره مفهوماً مستقلاً وليس مجرد مفهوم فلسفي وجعله وسيطاً مقابلاً للدولة أو للمجتمع السياسي "الدولة في الإطار العام والمجتمع المدني في الإطار الخاص".

لماذا هذا الاهتمام بما طرحه غرامشي وحتى في الكتابات السياسية الغربية؟ لأن الفكر الغرامشي يرفض سيطرة ورقابة الدولة على أوجه الحياة المختلفة بما في ذلك تنظيمات المجتمع المدني التي تفرض مجتمعاً مستقلاً إلى حد بعيد عن إشراف الدولة.

يحدث الأمر نفسه بالنسبة لليبرالية التي تراجعت فيها الدولة عن أداء وظائفها الاجتماعية والسياسية في ظل ظاهرة العولمة، فما يُلاحظ اليوم هو رد المجتمع المدني في تمظهره لليبرالية عن نزعات

¹ كريشان كومار، مرجع سبق ذكره، ص 39.

الليبرالية المتوحشة واعتمادها الزائد على آليات السوق دون مراعاة الحدود والمبادئ، هي إذا نقاط الالتقاء بين الليبرالية الجديدة والفكر الغرامشي المتجرد من جوانبه الفلسفية.

وعلى هذا الأساس يُستخدم المجتمع المدني اليوم للتعبير عن مجموع الوسائط الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية على السواء والتي تقوم بأدوارها في إطار إرادي وبشكل مستقل ضمن إطار موجة التغيير الديمقراطي ردا على مغالطة المبالغة في نزعة مركزية الدولة وسيطرة الحزب الواحد من جهة. وردا على مغالطة الاعتماد الزائد على آليات السوق دون قيود في ظل تقليص دور الدولة من جهة أخرى.

يُستخدم مفهوم المجتمع المدني في المنظور الليبرالي الجديد في الرد من جهة على دكتاتورية الدولة في العالم الثالث ضمن موجة التحول الديمقراطي التي عرفتتها المجتمعات المتجهة نحو الديمقراطية، والتي لعبت فيها تنظيمات المجتمع المدني دورا في تعزيز عملية الانتقال. وهي العملية التي سمّاها (هنتجتون) بالموجة الثالثة للديمقراطية¹. ويُستخدم من جهة أخرى سلاحا في يد المجتمعات المدنية الدولية العالمية "Global Civil Society" والتي تقودها الحركات المناهضة لاحتكار الشركات الرأسمالية العالمية التي تراجعت في ظلها الدولة الوطنية عن أداء الوظائف والأدوار المسندة لها.

لكن عملية الاختراق الخارجي المتكررة من قبل قوى العولمة الرأسمالية حوّلت وظيفة المجتمع المدني من لعب دور الوسيط بين المجتمع والدولة إلى إطار يقتصر فقط على التخفيف من حدة المشاكل. وجعلته مرتبطا بشبكاتها المساهمة في تمويل أنشطته وتحركاته.

ف طالما ظلت العولمة تهدف إلى إعادة هيكلة الرأسمالية وإدماج اقتصاديات العالم في الاقتصاد الرأسمالي وفق الشروط المرسومة مثل فرض حرية انتقال رؤوس الأموال والخدمات ومشاريع الاستثمار

¹ حول الموجة الثالثة للديمقراطية، ينظر إلى: Samuel Huntington, *The third wave : democratization in the late twentieth century*, Oklahoma Univ, Press, 1990.

دون قيود، كان على آليات العولمة أن تحتوي تنظيمات المجتمع المدني حتى تقوم بدور البديل للدولة الوطنية والقومية في حل المشاكل التي تنخر جسم الفئات العمالية الفقيرة في العالم الثالث من جراء تطبيق سياسة الهيكلية والإصلاح التي أوصت بها المؤسسات الرأسمالية العالمية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي¹.

إن هذه الإستراتيجية المتمثلة في استيعاب الحركات الاجتماعية والسياسية وتوجيهها ضمن آليات العولمة الثقافية والاقتصادية التي تقوم بالترويج للقيم الثقافية وتسويقها وفق التصور الغربي الليبرالي والذي يخدم بالدرجة الأولى قوى السوق العالمية التي تسعى سوى إلى تحقيق الربح، جعل مفهوم المجتمع المدني بهذا الشكل غير قابل للاستخدام في السياقات الأخرى غير الغربية. وجعله يشير إلى التحيز العلمي والعملية الذي يحاول أن يصادر المفهوم، فيجعل كل من لا يرتبط بالتراث السياسي الغربي الليبرالي لا يتوافق مع المفهوم.

لكن الثابت في مفهوم المجتمع المدني في المنظور الليبرالي رغم الاستخدامات المختلفة له في الفكر السياسي الغربي أنه يكتسي خصوصية متميزة، فيبرز كحركة تُعطي مشروعية لكل التنوعات البارزة في شكل جمعيات واتحادات ونقابات وأحزاب في رحم دولة قائمة على احترام القانون والمؤسسات الدستورية.

تقبل الدولة الليبرالية بوجود مجتمع مدني متعدد الأنساق والأشكال في إطار مؤسسات موسعة تتبادل أدوار الرقابة وتظهر فيها المجتمعات المدنية مستقلة إلى حد بعيد عن إشراف الدولة من خلال تنظيمها التلقائي وعملها التطوعي. إن الشيء الذي يميز الليبرالية عموما والمجتمع المدني خصوصا هو فكرة استقلالية المؤسسات المسماة لدى المدرسة الأنجلوسكسونية ب "السلطات

¹ فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، الكويت: عالم المعرفة، 1988، ص 25

المضادة"، ومن هنا يعكس المجتمع المدني في المنظور الليبرالي أوجه العمل الطوعي المؤسسي¹ المستقل عن إشراف الدولة و الهادف إلى تحقيق جملة الأغراض الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

2- إشكالية مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي العربي الإسلامي:

هل يمكن الحديث عن وجود مجتمع مدني أو شيء قريب منه في التراث السياسي العربي والإسلامي في الممارسة التاريخية على المستوى العملي؟

هناك من يدعو إلى رفض استخدام مفهوم "مجتمع مدني" في الفكر العربي والإسلامي، لأن المفهوم مرتبط بواقع اجتماعي غربي رأسمالي يستند إلى فلسفة نفعية لا تركز إلا على الحق الخاص في مجال الملكية والدفاع عنها كمعالم رئيسية للحريات الفردية، فهو في الأصل وليد ظروف تاريخية لا يمكن مطابقتها مع الظروف التاريخية العربية، وهو أيضا المفهوم الذي استخدمه المجتمع الغربي ضد السلطة التي كانت تجمع بين المدني والكنيسي بهدف الفصل بينهما، فلا يجد حينئذ أساسه الأيديولوجي إلا في تفاعلات ثلاثة أنظمة من القيم والمعتقدات: الليبرالية والرأسمالية والعلمانية، وهي كلها أنظمة لا تتفق مع القيم الإسلامية.²

بل يذهب البعض في هذا الاتجاه إلى القول بأن الحديث عن صيغة المجتمع المدني "وفق النمط الليبرالي وإمكانية تطبيقه أو توفر مقوماته من حيث الشكل والمضمون في بلادنا العربية أو بلدان العالم الثالث عموما، فرضية غير قابلة للتحقق في ظل أوضاعها الراهنة لأنها تتخطى التركيبة الاجتماعية والاقتصادية التابعة والمشوهة في هذه البلدان، أو أنها تتعاطى مع المفهوم المجرد للمجتمع المدني في الإطار السياسي الاجتماعي الضيق للنخبة الليبرالية من المثقفين، وبعض المنظمات الحاكمة بما لا يضر بمصالح هذه النخب أو حلفائها في الداخل والخارج"³.

¹ حول فكرة المؤسسة والمدخل المؤسسي. ينظر إلى: صموئيل هانتنتغتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، (ترجمة: سمية فلو عبود)، ط1، بيروت: دار الساقى، 1993، ص 253.

² مداخلة مجدي حماد- على بحث وجيه كوثراني (المجتمع المدني والدولة في التاريخ العربي) ورقة مقدمة إلى ندوة: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 146.

³ غازي الصوراني، مرجع سبق ذكره. ص 22.

إن عملية الرفض هذه تنطلق من كون أن التركيبة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية السائدة في البيئة العربية قائمة على نمط علاقات تقليدية لم ترتق بعد إلى مستوى يسمح لها بالنهوض وأن عملية بناء المجتمع المدني، تتطلب وجود علاقات وقوى إنتاجية متينة ومتطورة ضمن إطار ثورة تغييرية تطل كل جوانب البنية الاجتماعية بكل تفاصيلها وتسمح بالتطبيق الملائم والانتقال التدريجي والنوعي الذي يعكس ما يوازي مضامينها.

إن العلاقات التقليدية التي تركز عليها التشكيلات الاجتماعية والسياسية في البيئة العربية لا صلة لها بالمجتمع المدني في تصور هذا الاتجاه الرفض للمفهوم في الخطاب السياسي العربي والإسلامي، فهي امتداد تاريخي لثقافة عشائرية وقبلية وممارستها أقرب إلى ممارسات المجتمع الإقطاعي في أوروبا في العصر الوسيط والذي جاء مفهوم المجتمع المدني ليشكل رفضا وتجاوزا لها.¹

ألا يعتبر هذا الرفض إقصاء للعلاقات التقليدية "الأهلية" من تعريفان المجتمع المدني، على أساس أنها تتجه نحو عرقلة العمل الديمقراطي بحجة أن الديمقراطية في العالم العربي والإسلامي لا يمكن أن ترقى إلى مستوى نوعي حتى تتحقق نقلة نوعية في الاقتصاد. فإلى متى يظل هذا الطرح قائما؟ وألا تعد المؤسسات الوراثية والعائلية في التاريخ العربي والإسلامي المقدمة المشكلة لنواة المجتمع المدني؟ اليوم البعض يسميه ما يعد وألا بالمجتمع المدني الحديث، امتدادا تاريخيا لتكوينات المجتمع الأهلي بتكويناته التقليدية وتراثه السياسي الامتنوع؟

هناك رأي آخر ينطلق من هذه الافتراضات ويعتبرها أساس البحث عن وجود المجتمع المدني الحالي "الذي تعتبره كافة القوى السياسية عنوانا ثابتا في خطابها وأدبياتها"، فما هي مظاهر هذا الوجود؟ وهل أن أصول الفكر العربي الإسلامي وقيمه يمكن أن تستوعب مبادئ المجتمع المدني على المستوى النظري والعملية؟

¹ كمال السيد، حيدر إبراهيم في مداخلة على بحث كوثراني، مرجع سبق ذكره، ص 144.

إن معظم الكتابات والدراسات المتجهة نحو هذا المنحى التي تحاول فيه إبراز طبيعة علاقة الدولة بالمجتمع المدني في التراث السياسي الإسلامي أو التي تحاول فيه إخضاع المفهوم إلى الرؤية الإسلامية، فهي في حقيقة الأمر تسعى جادة لتقديم نموذج مؤسسات المجتمع المدني كما تراه في التراث السياسي في الخبرة الاجتماعية الإسلامية من زاوية دفاعية عن الفكر في الوقت الذي لا تخفي فيه إقرارها بانتساب المصطلح إلى منظومة القيم الغربية التي لا يتساوى فيها المدني مع الديني.

إن مفهوم "المجتمع المدني" في مضمون هذه الدراسات ومن منظور "علم الاجتماع الإسلامي" كما يسميه البعض، ليس أمراً جديداً على التراث الإسلامي وعلى الحضارة الإسلامية "فالدولة والمجتمع والحكومة وفقاً للنص الإسلامي ووفقاً للممارسات الحضارية الإسلامية - فيما عدى بعض الاستثناءات القليلة كبعض فترات الدولة الفاطمية هي دولة مدنية ومجتمع مدني وحكومة مدنية، فليس هناك قداسة لفرد أو حاكم أو مؤسسة بما فيها مؤسسة علماء الدين نفسها، فهي مراجع علمية فقط يمكن الاختلاف معها دونما وقوع في الإثم، بل إن الدعوة إلى الاختلاف معها واجب إسلامي، وهكذا فنحن أمام سياق مدني في جوهره حتى ولو لم تكن كلمة مدني هنا هي التعبير الأصح"¹.

تستدل هذه الدراسات وفقاً للخبرة الاجتماعية والسياسية خلال التاريخ العربي الإسلامي نموذج مجتمع المدينة الذي أقام دولته المتوافقة معه، بناءً على عقد اجتماعي وسياسي ودستور منظم للعلاقات الاجتماعية القائمة على الحرية والمساواة والتسامح والتعاون، والتي مثلت فيه إدارة الرسول (صلى الله عليه وسلم) إطاراً تتوافق فيه الدولة مع المجتمع ويتوافق فيه المجتمع مع الدولة².

إن فكرة العقد الاجتماعي هنا وفق هذا الرأي لا تبدو افتراضية كما هو الشأن عند (روسو) J.Rousseau عندما يعلن ذلك في كتابه الخاص بالعقد الاجتماعي ضمن إطار نظري

¹ محمد مورد، المجتمع المدني (إشكالية المصطلح والممارسة)، في: عبد الغفار ومحمود مورو، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية، ط1، دمشق: دار الفكر، 2003، ص 105.

² عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، نحو مفهوم عربي إسلامي للمجتمع المدني، ط1، القاهرة: دار الفكر العربي، 2002، ص 22 - 24.

افتراضي في ما ينبغي أن يكون، بل هي تعبر عن صورة مصغرة لواقع اجتماعي وسياسي ضمن فترة تاريخية معينة وهي مدينة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وفترة الخلافة لرئاسة الدولة من بعده والتي تمت عن طريق "البيعة" الممثلة لمبدأ "سيادة الأمة" كما تشير الأسس الدستورية والقانونية التي تقوم عليها نظرية الدولة في الإسلام.

إذا كان المجتمع المدني قد مثل في الغرب وفي بداية تأسيسه مجتمع السلطة المطلقة عن طريق عقد إيجابي مثالي يقيم نظاما اجتماعيا تبرمه المنافسة الحرة بين الذوات المستقلة التي تبحث عن إشباع الحاجات الخاصة دون معرفة المراتب الاجتماعية في ظل نشوء الرأسمالية، فإن المجتمع المدني مثل في ديار الإسلام وفي بداية نشوئه مصلحة الجماعة دون تجاوز حقوق حريات الفرد بناء على وثيقة عقد تبرمه مؤسسات الأمة المتمثلة في أهل "الحل والعقد" التي تقوم بدورها باختيار "الإمام مقابل التزامه بحراسة الدين وسياسة الدنيا"¹.

يبدو هنا المجتمع المدني مع بداية التأسيس في دولة المدينة وفي ظل عهد الحكومات كما يسميها (حسن مؤنس) في كتابه "عالم الإسلام" متوافق مع المجتمع السياسي، لكن يحدث الانفصال بينهما في ما بعد وبالضبط في عهد حكومات القهر والتغلب وحينها ظل المجتمع المدني في طريق والدولة في طريق آخر، إلا أنّ الملفت للانتباه كما يشير "صاحب الكتاب" أن الدولة لم تستطع أن تبتلع المجتمع المدني كما حصل في النظم الشمولية ولم تقم بتهميشه والسبب في ذلك راجع إلى كون أن المجتمع المدني ظل هو أساس الوجود الإسلامي.²

لقد ظل المجتمع المدني فاعلا في ظل الدولة القائمة من خلال استقلالية علمائه في الفتوى والتشريع والتثقيف واستقلالية قضاائه وظلت تكويناته الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والعلمية تطبع

¹المزيد من الإطلاع على الأسس الدستورية والقانونية للدولة الإسلامية، راجع: عبد الغني بسيوني عبد الله، نظرية الدولة في الإسلام، بيروت: دار الجامعة، 1986، ص 56.

² حسين مؤنس، عالم الإسلام، مصر: دار المعارف، 1973، ص ص 24 - 27.

الفضاء المجتمعي الحر، المتجه نحو اختيار أدائه التطوعي والذي تقوم به المساجد والأوقاف والطرق الصوفية ونقابات الحرف والصنائع وجماعة العلماء وأهل الإفتاء ونقابات التجارة.¹

إن الحجية العلمية التي تعتمد عليها مثل هذه الدراسات في إمكانية الحديث عن وجود ما يسمى بالمجتمع المدني ضمن الرؤية الإسلامية هي المقاربة الخلدونية وما تضمنته من مفاهيم يمكن استخدامها في النظر للمفهوم من زاوية سوسيولوجية مساعدة على التفسير والتحليل.

يُسمى المجتمع المدني في "مصطلحه الحديث" عند ابن خلدون بالتجمع الحضري والذي تتكون فيه الدولة التي لا يمكن أن توجد إلاّ في ظلّه ضمن عملية التحول من التجمع البدوي إلى غاية مرحلة التمدن الذي تنضج فيه "العصبيّة". وهو الشرط الذي يضعه بن خلدون في كل تجمع حتى تستمر الدولة في النمو والتطور التدريجي إلى غاية مرحلة الاكتمال، إذ يذكر في مقدمته على أن تأسيس الدولة "إنما يكون بالعصبيّة وأنه لا بد من عصبه كبرى جامعة للعصائب، مستتعبة لها، وهي عصبية صاحب الدولة الخاصة من عشيرة وقبيلة"².

يضيف (ابن خلدون) "فلا بد من عصبية تكون أقوى من جميعها تغلبها وتستتبعها وتلتحم جميع العصبيات فيها وتصير كأنها عصبية واحدة كبرى"³، أي بعد تحول الأفراد والجماعات من طور البداوة إلى الطور الثالث من التجمع البشري، وهو التجمع الحضري الذي تتجمع فيه عصبية هؤلاء مشكلة بذلك، تجمعا حضريا يتسم بكل مقومات النمو والقوة والصنائع المؤدية إلى قيام الدولة.

تظهر الدولة هنا في المقرب الخلدوني كمتغير تابع له علاقة بالنتيجة، وأما المجتمع المدني فهو المتغير المستقل الذي تتشكل فيه العصبيات وتلتحم مع بعضها وهو الذي تتكون فيه الدولة ومن ثمّ فبقائها محكوم ببقاء المجتمع المدني واستمراريته.

¹ المرجع نفسه، ص 211.

² ابن خلدون، مرجع سبق ذكره، ص 522.

³ ابن خلدون، مرجع سبق ذكره، ص 245.

هذا هو الذي يفهم من خلال رؤية ابن خلدون للمجتمع والدولة وهذا هو المجتمع المدني الناشئ من سياق الحضارة العربية الإسلامية ومن خصوصية التجربة المجتمعية والسياسية التي تؤكد على مدنية المجتمع التي ظلت تكويناته طرفا فاعلا ضمن العملية السياسية، وظل فيها المسجد محورا فاعلا ضمن هذه التكوينات مهما كانت طبيعة السلطة وطبيعة نخبها الاجتماعية والسياسية الصاعدة والهابطة على مستوى النظم السياسية طيلة فترات التاريخ العربي الإسلامي.

لكن هل استمر هذا الأداء الفعلي التطوعي الحر والمستقل لتكوينات المجتمع المدني ضمن عملية انتقال النظم خاصة في خضم تصارع وتصادم النخب على السلطة في فترة تخلصها من القبضة الاستعمارية وانتقالها إلى بناء الدولة الوطنية والقومية؟

إن الشيء الذي حدث هو ابتلاع المجتمع المدني كلية والسيطرة عليه وجعله خاضعا للدولة، مما جعل قدرة المشاركة متضائلة تارة ومعطلة ومنعدمة كلية تارة أخرى، لأنها من الناحية الواقعية لا تمثل سوى مصالح معينة ضمن أجهزة الدولة أو الحزب الحاكم ولا تقوم سوى بكسب التأييد وإضفاء الشرعية على النخب الحاكمة.

فثمة إذن أنظمة سياسية ظلت مغلقة أمام "مطالب المشاركة السياسية على الرغم من التحول الديمقراطي الذي شهدته هذه الدول خلال السنوات الأخيرة، فلم يُسفر التحول الديمقراطي عن وصول القوى الشعبية إلى جهاز اتخاذ القرارات السياسية وانتقاء السياسيات العامة أو الاقتراب منه، وإنما ظل يدور في الإطار الشكلي والمظهري والاستعراضية مثل تأسيس أحزاب سياسية متعددة لا تجد طريقها إلى السلطة"¹.

إلى جانب إفراغ المسجد من محتواه ومضمونه الحقيقي وإبعاده عن كل ممارسة سياسية، سعت هذه النظم المغلقة إلى إلغاء كل تنظيم يحاول أن يبلور مطالب وحاجات الفئات الاجتماعية

¹ جلال عبد الله معوض، "ظاهرة عدم الاستقرار السياسي وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية في الدول النامية"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 1، 1993، ص ص 137-150.

والسياسية وعلى إثره ظلت تنظيمات المجتمع المدني مسلووبة من كل الامتيازات الاجتماعية والثقافية والسياسية ولم تعد تمثل مجموع الوسائط التي تعمل بشكل مستقل عن سلطة الدولة من جراء إشاعة ثقافة الخضوع وسلب امتيازات المواطنة.¹

يتحول المجتمع المدني هنا إلى مجتمع آخر، من مجتمع يحتضن النشاط ويؤطره بمحض إرادته ويقوم بجميع الأدوار لصالحه، إلى مجتمع مدافع عن مكاسب النخب النافذة في الحكم ويقوم بتوظيف جميع تكويناته من أجل بقاء وديمومة النظام السياسي. وهو ما يتطلب اليوم في نظر البعض إعادة اكتشافه كما وجد في التراث العربي الإسلامي والانتقال به إلى طور جديد من أطوار التحضر والتمدن، لأن الفكر الإسلامي يؤكد في الأصل على مدنية المجتمع ويدعو إلى استعمال العقل في التدبير والتعبير عن حاجات الغير ومنع الظلم والدفاع عن حقوق الإنسان دون إضعاف الدولة ولأن عملية التنمية شأن عام تتطلب حضورا مشتركا لكل من الدولة والمجتمع المدني.

لكن المشكلة التي تظل قائمة وهي كيف يمكن إقامة مؤسسات للمجتمع المدني ذات استقلال نسبي في إدارتها وتديرها ضمن إدارة وتدبير الدولة؟

فإذا كانت فكرة مدنية المجتمع المتمظهرة في التنظيم الجماعي والتوجه الأخلاقي والعمل التطوعي الأهلي مطلوبة في المنظور الديني والاجتماعي. فكيف يمكن جعلها قابلة للتوسع؟ وإذا كان العمل الأهلي النابع من الموروث العربي الإسلامي، فكيف نجعله اليوم يعبر عن حاجات المجتمع حتى يساعده في تحقيق الانسجام والتماسك، دفاعا عن حقوق الإنسان وجعله مواكبا للتعددية الديمقراطية؟

فإذا كانت الجماعات الأهلية الإسلامية بموروثها العائلي والقبلي قدمت خلال الدولة الاستعمارية نموذجا للدفاع ومواجهة التحدي، وإذا كانت الطرق الصوفية والمساجد ومؤسسات الوقف مثلت نموذج المؤسسات التي حاولت أن تستقل بفضل مخزونها الثقافي والاجتماعي

¹ جلال عبد الله معوض، "الفساد السياسي في الدول النامية"، دراسات عربية، العدد 4، 1987، ص ص 3-30.

والاقتصادي والسياسي عن الثقافة الكولونيالية، متخذة العمل الإرادي محورا رئيسيا في تحقيق أغراضها، فيكف نجعلها اليوم تمثل المؤسسات الوسيطة التي تعبر عن الاهتمامات المختلفة للفئات الاجتماعية والسياسية في ظل تعقد العلاقات السياسية والاجتماعية بين الدولة من جهة والمجتمع الذي يسمى مدنيا من جهة أخرى؟

إذا كان العلماء بالنظر إليهم "مؤسسة أمة تعكسها نماذج متنوعة في التاريخ الإسلامي، مادة المؤسسات القادرة على فرض رقابتها على السلطة لصالح الرعية كأحد أطراف العلاقة السياسية"¹، فهل بإمكانهم في ظل شمولية النظم السياسية تمثيل العمل الطوعي الجماعي المستقل، دون أن يكونوا محل اختراق من قبل آليات السلطة ودون أن يكونوا واجهة لانتماءات سياسية؟ وهل يمكن أن يستقل المسجد عن تغول سلطة الدولة دون أن يتم توظيفه لخدمة أغراضها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية؟

المطلب الثالث: ماهية الثقافة السياسية:

يظهر بوضوح أن كل المفاهيم التي يتم التعامل معها في حقل علم الاجتماع السياسي والعلوم السياسية على الخصوص أنها تتجه نحو منحى يحاول أن يؤسس لنموذج تنموي "ثقافي وسياسي اقتصادي" مرتبط بالدرجة الأولى بالغرب، جاعلة منه معيارا يعمل على تأسيس جملة من القواعد السلوكية والثقافية القابلة للتعميم والتي ينبغي أن تخضع لها النظم والمجتمعات الأخرى.

إنها المفاهيم الجاهزة والموضوعة والمثالية التي تدفع في اتجاه تنفيذ الصيغ الفكرية والعلمية المتوصل إليها والالتزام بكل ما يتم تلقيه من مراجع وأفكار ترتقي في تصور البعض إلى نظريات مؤسسة. والأمر يتعلق أيضا بمفهوم الثقافة السياسية الذي ظل في المنظور الغربي معيار قياس مدى

¹ سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، مقارنة المجتمع المدني والأهلي من منظور إسلامي بين الفكر والممارسة، في: الحبيب الجناحي وسيف الدين عبد الفتاح، المجتمع المدني وأبعاده الفكرية، ط1، دمشق: دار الفكر، 2003، ص 103.

تطور وتختلف المجتمعات من زاوية الوظائف الثقافية والسياسية دون الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية التي يتميز بها كل نظام من الأنظمة السياسية القائمة.

حصل هذا الانحياز العلمي بمبادرة من "التيار التنموي" لاسيما مع (ألوند) و(فيربا) وكان الهدف مزدوجا: من جهة إيجاد عناصر ثقافية سياسية مدنية تفسر انجاز نموذج ديمقراطي طُوّر في أوروبا الغربية وخصوصا في بريطانيا "The civic culture" ومن جهة ثانية تحديد قالب ثقافي للتنمية و لاسيما من خلال فرضية "دنيوية الثقافات"¹.

لقد حاول كل من (ألوند) Almond و(فيربا) Verba إحداث نظرية داخل المجتمعات الغربية من خلال الدراسة المقارنة في الفترة الممتدة من عام 1958 إلى 1963 في خمسة بلدان متباينة من ناحية الثقافات السياسية السائدة فيها وهي: الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وألمانيا وإيطاليا والمكسيك، والتوصل إلى نتيجة متمثلة في ضرورة وجود صفة واحدة للديمقراطية دون مراعاة طبيعة الأنظمة السياسية الأخرى وهذا ما يتعارض مع الافتراض الثقافي والسياسي القائل أن لكل مجتمع ونظام تقاليد وتاريخ خاص يفرض نموذجا معيناً من الثقافة والديمقراطية.

عن هذا يقول (موريس دوفرجه) Maurice Duverger أن كل من (ألوند) Almond و (فيربا) Verba يفترضان منذ البداية أن بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية تمتلكان ثقافة مدنية حديثة تساعد على سير العملية الديمقراطية بشكل مناسب في حين أن البلدان الثلاثة في مستوى أدنى.²

1- في مفهوم الثقافة السياسية:

¹ غي هرميه، برتراند بادي وآخرون، قاموس علم السياسة والمؤسسات السياسية، (ترجمة هيثم اللمع)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2005، ص 169.

² موريس دوفرجه، علم اجتماع السياسة ومبادئ علم السياسة، (ترجمة سليم حداد)، ط2، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2000، ص 93.

ترجع نشأة مفهوم الثقافة السياسية من حيث أصوله إلى جهود كل من المدرسة السلوكية والتنموية التي صاغته وطورته بهدف تفسير جوانب كثيرة من النظم الثقافية والسياسية خلال ستينات القرن العشرين في سياق عمليات التحول التي شهدتها كثير من المجتمعات الغربية.

إن هذا الاستخدام المزدوج كان بادئ الأمر يحاول البرهنة على أن عملية التنمية تبقى مرتبطة بمنظومة القيم والمواقف والمعتقدات التي تحدد خصائصها، فالسلوكات الاجتماعية المتميزة بالقيم الصائبة والمتجانسة هي التي تسمح للأطراف المشاركة في العمل الاجتماعي والسياسي تفادي الوقوع في مسار تنموي مدني ديمقراطي مغلوط والعكس صحيح وتسمى هذه المنظومة الممثلة في القيم والمعتقدات بالثقافة السياسية.

سمح هذا البناء الأولي المفسر للمفهوم إلى الحديث عن وجود ثقافات سياسية متعددة في نظر (ألوند) Almond و(فيربا) Verba، تعود إلى أنماط ثقافية وسلوكية عدة منها الثقافة السياسية والمدنية التي لا يمكن أن تتحقق إلا إذا كان هناك انسجام بين السلوك السياسي وسلوك القيم الاجتماعي الذي يؤدي في الأخير إلى إقامة النظام السياسي المتوازن، وهو النمط المعتمد في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية حسب ألوند وفيربا.

أصبح لمفهوم الثقافة السياسية وفقا لهذا الاستخدام، أهمية خاصة في معرفة مدى تطور وتخلف المجتمعات وفي تفسير طبيعة النظم من زاوية السلوك السياسي والاجتماعي، وهو الأمر الذي أظهر اهتماما كبيرا بدراسة موضوع الثقافة السياسية من قبل علماء النفس الاجتماعي والأنثروبولوجيين وكذلك بالنسبة للسوسيولوجيين وعلماء السياسة إلى أن تعددت التفسيرات والتصورات النظرية للمفهوم.

إلا أن هذا الاهتمام الكبير بالمفهوم جعل البعض يعتبر أن هذه الاستخدامات المعرفية المتأثرة جدا بالسلوكية¹ والتي تحاول مسبقا تحديد قالب ثقافي وسياسي للتنمية غير قادرة لوحدها في التوصل

¹ غي هرمية، برتراند بادي، مرجع سبق ذكره، ص 170.

إلى استقاء مدلول علمي دقيق لهذا المفهوم، وهو ما يستدعي البحث عن استخدامات أخرى تعمل على تفادي تجريد المفهوم من أبعاده ومضامينه الأساسية.

- التفسير السلوكي للمفهوم:

تعتبر الثقافة السياسية وفق هذا التفسير مجموعة من الاستعدادات الخفية لدى الأفراد تجاه المواقف السياسية فهي تتكون من عناصر إدراكية وعاطفية وتقييمية، إذ يقصد بالعناصر الإدراكية جملة المعارف ذات الطابع السياسي ويقصد بالعناصر العاطفية المشاعر والعواطف بين المواطنين والقادة والمؤسسات وأما العناصر التقييمية فتشمل مختلف الأحكام التي تتكون من القيم والمعتقدات والأيدولوجيات التي تؤثر على السلوك السياسي.¹

إن هذه الاستعدادات الخفية هي التي تصنع التوجهات السياسية في نظر علماء النفس خاصة السيكولوجيين الأمريكيين الذين يولون اهتماما لدراسة الاتجاهات "اتجاهات الأفراد وأنماط سلوكهم" وهو الأمر الذي يسمح بتشكيل منظومة قيم مرتبطة بنماذج ثقافات سياسية. فقد تكون ثقافة سياسية تقليدية بحيث تظل فيها التوجهات السلوكية تجاه الظواهر السياسية ضعيفة وغير مؤثرة، وقد تكون ثقافة خاضعة بحيث تستجيب فيها الردود والمواقف لجملة التوجهات السائدة وقد تكون ثقافة سياسية مساهمة تتفاعل فيها التوجهات السلوكية وتتأثر بطريقة إيجابية تنسجم مع بنية سياسية ديمقراطية مشاركة.²

إلا أن الشيء الذي أخذ على هذا التفسير أنه ربط مفهوم الثقافة السياسية من زاوية واحدة في إطار المعتقدات التجريبية كالرموز والقيم وقد يؤدي إلى تجريد المفهوم المستخدم من أبعاده الاجتماعية ويصبح واقعة سلوكية فردية³. وهو الأمر الذي دفع فيما بعد إلى محاولة إخراج هذه التفسيرات من الزاوية الأحادية وربطها بالمتغيرات الاجتماعية والثقافية منطلقا من فكرة مفادها وهي

¹Lycian Pye and Sidney Verba, Political culture and political development, Princeton University Press, 1965, p513.

²الصادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده، العراق: كلية العلوم السياسية، 1990، ص ص 345-346.

³المرجع نفسه، ص 324.

كيفية تحليل العلاقات بين التوجهات والسلوكيات، في إشارة إلى ضرورة تضمين كل التفاعلات المختلفة استنادا إلى جملة الأبعاد المعرفية والعاطفية والتقييمية للتعرف على نماذج الثقافة السياسية.¹

راح أنصار هذا التيار فيما بعد يتراجعون عن كثير من الأمور التي طُرحت خلال الستينات وعلى رأسهم (الموند) Almond و(سيدني فيربا) Sidney verba بعد الدراسة المقارنة التي قام بها في خمسة بلدان متباينة من حيث الثقافات السياسية السائدة فيها في البحث عن العوامل التي تدفع إلى التمسك بالديمقراطية.

حيث توصلا إلى ضرورة إضافة عناصر بنائية أخرى عند تفسير النظم والعمليات السياسية وهي الاستعانة بالعوامل الثقافية، ومن هنا أصبحت دراسة الثقافة السياسية تمثل من المنظور الثقافي حقا هاما لعلم الاجتماع السياسي والعلوم السياسية ومرتبطة بالتنمية السياسية في الدول المتقدمة والمتخلفة على السواء.

- التفسير الثقافي للمفهوم:

أحدثت الدراسات الميدانية حول الثقافة السياسية تغيرات أولية في فهم مجال الأنظمة السياسية وذلك بالتركيز على العوامل الثقافية من أجل التعرف على نوعية السلوك الاجتماعي وتحديد طبيعة الاعتقاد السائد (ضمن البناء الاجتماعي المتقارب، وهو الأمر الذي دفع الموند Almond بالاشتراك مع (فيربا) Verba إلى إعادة تعريف الثقافة السياسية في شكل يمكن إجراء مقارنة إمبريقية بين الأنظمة السياسية، إذ خلصت الدراسة إلى نتائج هامة كشفت عن طبيعة الثقافة السياسية من منظور مقارن من خلال الخصائص الثقافية في البحث عن عوامل الاستقرار السياسي، مبينة أنه يوجد أكثر من ثقافة سياسية واحدة. إذ هناك الثقافة المشاركة والخاضعة والمحدودة أيضا.²

¹ محمد علي محمد، أصول الاجتماع السياسي. السياسة والمجتمع في العالم الثالث، الجزء الثالث: دار المعرفة الجامعية، 1986، ص 134-135.

² محمد علي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 135.

يحاول أنصار هذا التفسير ربط المفهوم بالمحيط الثقافي مفترضين أن الأنماط الثقافية السائدة في المجتمع تؤثر على السلوك السياسي، وهذه الأنماط إنما تُكتسب من خلال عملية التنشئة المبكرة المساهمة في تشكيل التوجهات السياسية، وبهذا تصبح الثقافة السياسية انعكاسا لهذه الخصائص التاريخية الثقافية الموروثة والمكتسبة في آن واحد. وهو الأمر الذي دفع (سيدني) Sidney verba إلى القول بأن أنماط القيم الثقافية تلعب عادة دورا رئيسيا في بناء الثقافة السياسية.¹

وبهذه الصورة فإن المنظور الثقافي لم يُهمل الجوانب النفسية بل انطلق منها في فحص الجانب الذاتي للثقافة السياسية على أسس ثقافية فرعية متعددة داخل المجتمع وحتى داخل المجتمعات المتعددة.

إلا أن الشيء الذي أُخذ على هذا الاتجاه وهو أن المداخل الثقافية هي الأخرى ليست كافية لوحدها في قياس ما يسمى بالثقافة السياسية، بل تدفع عملية البحث إلى التنقيب عن مستويات أخرى في إشارة إلى أن التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية هي الأخرى تعمل على تشكيل الاتجاهات السياسية المتعددة.

– التفسير السياسي للمفهوم:

¹ Sidney Verba, "Comparative political" in: Lycian pye and Sidney Verba, Political Culture, op cit, p p521– 522.

عرّف (موريس دوفرجه) M. Duverger الثقافة السياسية على أنها تمثيل للثقافة من حيث جوانبها السياسية¹، ويعرفها (فيليب برو) P. broud على أنها تعكس مجموع المعارف والمعتقدات التي تسمح للمجموعات والمراجع بتحديد موقعها في المجال السياسي المركب.²

صار مفهوم الثقافة السياسية يمثل حقلا معرفيا هاما بتطور علم السياسة وتقدمه في مجال البحث العلمي حيث استطاع المشتغلون بالدراسات السياسية وضع بناء نظري لهذا المفهوم بدليل أن الذين "عرّفوا مفاهيم الثقافة السياسية والتنمية السياسية هم من المشتغلين أساسا بالعلوم السياسية وبدرجة أقل علم الاجتماع السياسي"³.

ينظر علماء السياسة إلى مفهوم الثقافة السياسية من منظور الوظائف التي تؤديها المراجع والفواعل في المجال السياسي داخل الأنظمة، إذ نجد نموذج (دافيد إيستون) David Easton ومدخل (ألموند) Almond يحددان هذه الوظائف والأدوار المؤداة داخل الأنظمة السياسية وأهم شيء في المدخلين هو عملية التنشئة السياسية التي تُعد عملية توصيل للثقافة السياسية، ومن خلال هذه العملية تتشكل القيم والمعارف والتصورات التي تسود المواطنين تجاه النظام السياسي ونظرة النظام السياسي للمواطنين.

يطرح (إيستون) Easton من خلال عرضه لنظرية الأنظمة السؤال التالي: كيف يحافظ النظام السياسي على وجوده و ما هي العوامل المساعدة على إستمراريته؟

يُبرز (إيستون) Easton في تحليله للمحيط العام الذي يعيش فيه هذا النظام أنه قد تحصل هذه الاستمرارية وهذه الديمومة شريطة إذا حصل على التأييد الذي يمنحه المواطن للنظام السياسي وقد يتحقق هذا التأييد نتيجة توفر الثقة السياسية المشاركة والمستقرة بينهما. تبدأ أولا على شكل

¹ موريس دوفرجه، مرجع سبق ذكره، ص 92..
² فيليب برو، علم الاجتماع السياسي، (ترجمة محمد عرب صاصيلا)، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، 1988، ص 214.
³ المنصف وناس، المشاركة السياسية في المغرب العربي، تونس: الدار التونسية للنشر، 1990، ص 10.

مطالب يقوم النظام السياسي بتحويلها إلى قرارات قابلة للتنفيذ ويقابلها إما بالرضا وإما بالتفكك والعصيان.

يُولي (إيستون) Easton أهمية كبيرة لتفادي وقوع مثل هذه التذمرات الاجتماعية وهو الأخذ بمبدأ الأحزاب التي تكون بمثابة همزة وصل بين المطالب الاجتماعية والنظام السياسي. لكن الصراعات الداخلية والتمزقات الحادة قد تؤدي في نهاية المطاف إلى سحب هذا التأييد ومن خلال هذا كله تتشكل الثقافة السياسية الجديدة.

يستخلص هنا (إيستون) Easton طبيعة هذه الاتجاهات المكتسبة مبكرا حيث يقول: "إن أولئك الأطفال الذين يبدأون في اكتساب شعور إيجابي اتجاه السلطات السياسية سوف يبلغون سن الرشد ومثل هذا الشعور الإيجابي ملازم له، بحيث لا يسهل عليهم التحرر منه مقارنة بأولئك الأطفال الذين نمت معهم مشاعر عدائية وسلبية منذ طفولتهم المبكرة"¹ وبهذه الصورة فإن هذه العوامل السياسية هي التي تُشكل طبيعة الثقافة السياسية، فقد تكون إيجابية ومشاركة وقد تكون مسيطرة وتسلطية حسب طبيعة الأدوار والوظائف المؤداة بين المراجع والفواعل ودرجة توقعها في المجال السياسي المكوّن للنظام.

- التفسير السوسولوجي للمفهوم:

الثقافة السياسية في نظر السوسولوجيين لا ينبغي أن تُدرس بمعزل عن المكونات والعناصر الأخرى لكل الاجتماعي، فهي إذن تشير إلى مجموع الاتجاهات المفسرة لديناميكية النظام، وبهذا الشكل فإن إقامة الفصل بين الثقافة السياسية والثقافات الأخرى قد يؤدي إلى تجريد المفهوم من أبعاده ومضامينه الاجتماعية ويصبح مجرد واقع أو فعل سلوك ذاتي.

¹ David Easton and Jack Dennis, Children in the political system: origine of political legitimacy.

يمكن الرجوع إلى ريتشارد داوسن، التنشئة السياسية دراسة تحليلية، (ترجمة مصطفى عبد الله أبو القاسم فشميم)، بنغازي: منشورات جامعة قاربنوس، 1990، ص 39.

يرى (برتراند باديه) Bertrand Badie أن مفهوم الثقافة السياسية هو وليد الدراسات الأنتروبولوجية والسوسيولوجية ولذلك ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار تأثير التفاعلات الاجتماعية داخل المؤسسة بجميع أبعادها دون التركيز فقط على العناصر الإدراكية والعاطفية والتقييمية، ويضيف أيضا أن مفهوم الثقافة السياسية كما جاء عند (ألوند) Almond و(فيربا) Verba لا يأخذ بعين الاعتبار تأثير التفاعلات الاجتماعية داخل المؤسسة باعتبارها انعكاسات خالصة للسلوكات الفردية.¹

لم يُسلم هذا التفسير هو الآخر من بعض الانتقادات لكونه استخدم مفهوم الثقافة السياسية بطريقة عامة جدا أثارت العديد من الشكوك حول الثقة العلمية لهذا المفهوم²، مما دفع أنصار هذا التفسير إلى التركيز على العوامل الثقافية والسياسية في وصف وتفسير الواقع الاجتماعي والسياسي ضمن الكل الاجتماعي. والإعتماد على هذه المستويات لا يعني في نظرهم فصل الجوانب الثقافية والسياسية عن الجوانب الاجتماعية الشاملة وإنما التعمق في فحصها، يسهل عملية التفاعل داخل النسق الاجتماعي وبالتالي يشكل بنية الثقافة السياسية.

يشير هذا التصور إلى أن العامل الثقافي هو التفسير الصحيح للظواهر السياسية، كما يتضمن هذا المفهوم جانبا سياسيا من ثقافة المجموع يتعلق بالسلوك السياسي السائد لدى الفاعل السياسي والسلطة في آن واحد. غير أن ارتباط العلوم السياسية بالعلوم الأخرى جعل تجاهل العوامل الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بالظاهرة السياسية أمرا يصعب تجاوزه، إذ لم تعد الظاهرة السياسية عبارة عن ردود عكسية إزاء مواقف وسلوكات سياسية، بل أصبحت نتيجة تفاعل مستمر بين عوامل إنسانية واقتصادية وسياسية.

أصبح مفهوم الثقافة السياسية مرتبطا بالإطار السوسيولوجي العام في دراسة السلوك والفاعل السياسي والمواقف والتوجهات السياسية على اختلاف أنواعها وأصنافها، وحينئذ فإن تشكل الثقافة

¹ Bertrand Badie, *Culture et politique*, Paris : Ed-Economica, 1983, p 45.

² محمد علي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 55.

السياسية يكون نتيجة عملية اجتماعية تسمى في العلوم السياسية وعلم الاجتماع السياسي بالتنشئة السياسية. من خلال هذه العملية يحوّل المجتمع ثقافته السياسية حيث يتم اكتساب المواقف والاتجاهات والأنماط السلوكية عن طريق القنوات والمؤسسات الاجتماعية كالأُسرة والمدرسة والمسجد والحزب ووسائل الاتصال الجماهيري.

على إثر هذا الاتجاه الحديث بدأ مفهوم الثقافة السياسية يُنظر إليه كجزء من الكل الاجتماعي وهذا ما ذهبت إليه المدرسة الفرنسية والتي اهتمت بدراسة الجوانب الاجتماعية والأنظمة السائدة في المجتمع، حيث ربطت مفهوم الثقافة السياسية بالإطار السوسولوجي العام على غرار المدرسة الأمريكية التي عاجلت موضوع الثقافة السياسية من زاوية النزعة النفسية والذاتية وليس من الزاوية العامة التي تشير إلى أن الثقافة السياسية هي "المناخ السياسي والاجتماعي السيكولوجي العام في البلد وهي الأنماط السائدة في السلوك السياسي"¹.

إن الشيء الذي حدث هو ارتباط الظاهرة السياسية بالدراسات الميدانية في مجال علم الاجتماع الثقافي وأصبح التعرف على خصائص وطبيعة الثقافة السياسية بناءً على المحيط العام الذي يسود المجتمع. ومن خلال ذلك يكون المفهوم قد وُضع في إطار مؤسسي يُراعى فيه الإطار البيئي بجوانبه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والنفسية المساهمة في تشكيل القيم والتوجهات. وبهذه المقاربة المعتمدة يصبح المفهوم يعبر عن مجموع القيم والضوابط والمحددات المتحكمة في السلوك السياسي للفرد والجماعة والدولة التي تتغير حسب الاختيار الأيديولوجي والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتغيرة، كما يعبر أيضا عن التنشئة ببعديها الاجتماعي والسياسي.²

يجب أن ينطلق المفهوم من فرضية مفادها أن كل مجتمع يتميز بثقافة سياسية معينة، تشمل جملة الأفكار والمثل والمعتقدات الأيديولوجية والقيم المتعددة التاريخية والدينية والاقتصادية والاجتماعية

¹ فلاديمير ماكسيمينكو، الأنتلجانتسيا المغربية المثقفون أفكار و نزاعات، (ترجمة عبد العزيز بوبا كبير)، الجزائر: دار الحكمة، 1994، ص 97.
² المنصف وناسي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

والسياسية. وهو ما يجعل الارتباط وثيقا بين الثقافة العامة و الثقافة السياسية التي تبدأ من خلال عملية التنشئة ثم تتحول فيما بعد وتأخذ طابع الاتجاهات السياسية ضمن النظام الاجتماعي الكلي.

يصبح متغير الثقافة أمرا مفروضا ضمن سياق المفاهيم التي يجب الإشارة إليها سواء بشكل عام أو بشكل آخر. وبالتالي فإن مفهوم الثقافة السياسية لا يمكن النظر إليه إلا ضمن النسق البيئي العام المتكون من مجموعة العناصر المتفاعلة مع المكونات المختلفة للوسط الاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

يجب أن تُنسب الثقافة السياسية في الأخير إلى المحيط العام، فهي لا يمكن التعرف على طبيعتها إلا ضمن الواقع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي المحدد، الذي يساهم في تشكيل بنيتها واتجاهاتها كما أنها لا يمكن أن تتجاهل حصيلة التطور التاريخي والسياسي للمجتمعات والنظم المساعدة على إعطاء صورة واضحة عن المحددات العامة للتوجهات السياسية في ذهنية النخب السياسية ضمن وظيفة النسق السياسي. فهي عملية مكتسبة تشير إلى مجموعة من المستويات الممتلة للقيم والأفكار والتصورات والسلوكات والاعتقادات السائدة ضمن الوسط الفكري العام.

2- نماذج من الثقافات السياسية:

تختلف الثقافات السياسية من مجتمع إلى مجتمع آخر ومن دولة إلى دولة أخرى كما تم الإشارة إليه من خلال الدراسة الميدانية التي أجراها كل من (ألوند) Almond و(فيربا) Verba ، على أساس أن كل الثقافات السياسية لها جوانبها الأخلاقية والاجتماعية والدينية المتعددة وأن كل ثقافة سياسية لها نمطها الثقافي الخاص وبنائها السياسي المعين.

يرى ألوند وفيربا أن كل ثقافة سياسية قائمة، إنما تستمد أصولها من ثلاثة أنماط ثقافية: نمط ثقافي رعائي (ضيق) ونمط ثقافي خاضع ونمط ثقافي مشارك. وكل نمط ثقافي من هذه الأنماط الثلاثة هو على ارتباط مع بنية سياسية معينة، فنمط الثقافة السياسية الرعائية يقيم ارتباطه مع البنية السياسية التقليدية غير المركزية ونمط الثقافة السياسية الخاضعة له علاقة بالبنية السياسية السلطوية

والمركزة، في حين يبقى نمط الثقافة السياسية المشاركة لصيقا ببنية سياسية ديمقراطية على أساس أن عامل المشاركة السياسية هو مظهر من مظاهر المواطنة والثقافة الديمقراطية المدنية في نظر (ألmond) Almond و(فيربا) Verba¹.

– الثقافة السياسية الرعائية أو الضيقة:

يظهر هذا النوع من الثقافة السياسية داخل ما يسمى بالمجتمعات الضيقة "القبلية أو البدائية" أو المجتمعات التي تكون في بداية مراحل تكونها السياسي. فهي لا تزال عناصرها الاجتماعية غير قابلة بعد للتكامل والاندماج على المستوى الوطني، نمطها الثقافي محدود جدا لا يعرف إلا جزءا قليلا من الأهداف الاجتماعية والسياسية الكبرى التي ترسمها وتصنعها السياسات العامة.

إذا كانت الثقافة السياسية تحتوي وفق تصور (ألmond) Almond على ثلاثة عناصر: عنصر معرفي يتعلق بمجموع الأفكار والمعارف حول النظام السياسي وعنصر عاطفي يتضمن مدى التعلق الذاتي بالدولة والنظام والقادة والزعماء السياسيين وعنصر آخر تقييمي يتعلق بمجموع الأحكام القيمة تجاه الظواهر السياسية، فإن هذا النوع من الثقافة السياسية أي نمط الثقافة السياسية الرعائي "التقليدي"، لا يتوفر على قدرة كبيرة تؤهله لتقديم أي نوع من المواقف والأحكام والمشاعر تجاه ما يحدث في الحياة السياسية إذا ما تم التقييد بالعناصر الثلاثة المكونة للمفهوم. فهو عبارة عن نمط ثقافي محلي يعمل جاهدا على تجميع كل ما هو خصوصي داخلي يمتد مخزونه بالدرجة الأولى من القبيلة والعشيرة والعرف والدين حسب (ألmond) Almond.

– الثقافة السياسية الخاضعة:

تمثل الثقافة السياسية ذات الطابع الخضوعي في نظر (ألmond) و(فيربا) الدور السلبي في مجال المشاركة السياسية، إذ لا يتوفر نمطها الثقافي على أية فرصة تسمح لفئاته الاجتماعية والسياسية في الانخراط في الحياة السياسية أو القيام بأية عملية من شأنها المساهمة في رسم السياسات وصنعها. وهو

¹ موريس دوفيرجيه، مرجع سبق ذكره، ص 94.

ما يجعل توجهات الأفراد الخاضعين غير قادرة على أن تقدم نتائج لها تأثيرها في مدخلات ومخرجات النظام السياسي.

يظهر هذا النوع من الثقافة السياسية داخل ما يسمى بالمجتمعات أو الأنظمة التي تقوم بتكريس جميع السلطات في يد شخص واحد أو مجموعة حاكمة تملك زمام الأمور. إذ تبقى التوجهات العامة ترفض أي نوع من المعارضة ضد النظام السياسي القائم الذي يُنتظر منه تقديم إجابات عن التساؤلات التي تفرضها جملة المطالب الاجتماعية والسياسية.

- الثقافة السياسية المشاركة:

يُعتبر هذا النوع من الثقافة السياسية في تصور (الموند) و(فيربا) على عكس النوعين السابقين، على أنه نمط ثقافي مدني متميز بشكل خاص، إذ يسمح بتحقيق فرص أكبر للمشاركة في مجال الحياة السياسية بهدف التعرف على عملية صنع القرارات السياسية التي تعد عملية هامة داخل ما يسمى بالمجتمعات المدنية والنظم السياسية الموسعة التي تحاول تطبيق الديمقراطية. وهو النمط الثقافي والسياسي الذي عرفته كل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية داخل مجتمعاتها المتجانسة التي قطعت شوطا كبيرا في عملية التكامل والاندماج ومرحلة أطول في تأمين عملية استقرار بنية النظام السياسي.

ترتبط الثقافة السياسية المشاركة حسب تحليلات ودراسات (الموند) بصورة تلقائية ببنية نظام سياسي ديمقراطي تتطابق فيه السلوكات السياسية مع السلوكات الاجتماعية، محدثة بذلك أداءا اجتماعيا وسياسيا متكاملًا لدى المجتمع السياسي والمدني تجاه تحقيق المصالح العامة والأهداف المشتركة. وهو شرط من الشروط التي تضعها المجتمعات الديمقراطية من أجل استقرار نظمها وتأمين وجودها على عكس الثقافات السياسية المحدودة والخاضعة التي تعكس في الغالب نمطا ثقافيا غير متجانس.

سمحت الدراسة الميدانية بهذا الشكل والتي أقامها (ألوند) و(فيربا) إلى محاولة رسم نمط ثقافي لكل ثقافة سياسية، معتبرة أن بريطانيا والولايات المتحدة تقيم لوحدها اندماجا جيدا لنظمها السياسية على أساس أن السلوك السياسي غير منفصل عن القيم الاجتماعية، في حين أن الثقافة السياسية في الدول الثلاث الأخرى "ألمانيا-إيطاليا-المكسيك" تمثل أدنى مستوى بسبب وجود فجوة كبيرة بين السلوكات السياسية والاجتماعية. لكن تجاهل خصوصيات البنى السياسية لكل كيان اجتماعي وسياسي بشكل دقيق، جعل الدراسة محل انتقاد واسع من قبل وجهات نظر متعددة. وفي هذا الشأن يقول (موريس دوفرجه) M.Duverger: "إن اللامبالاة إزاء خصوصيات البنى السياسية، تجعل المقارنات وهمية وعبثية أحيانا"¹.

بهذا المعنى فإن فهم خصوصيات البناءات والنظم السياسية وتراكيبها الاجتماعية والثقافية المختلفة، مهم جدا في معرفة طبيعة القيم التي تُؤسس عليها الثقافة السياسية. فحتى داخل النظم السياسية التي تدعي تطبيق الديمقراطية فإنه يوجد أكثر من ثقافة سياسية واحدة وهذا راجع إلى طبيعة العلاقة القائمة بين النخب السياسية التي تمسك بزمام السلطة ونخبها المدنية العالقة بها.

يمكن القول أن الثقافة السياسية المشاركة المشار إليها من قبل (ألوند) Almond، ليست مرتبطة بمناخ ديمقراطي محدد سلفا والذي هو نموذج الديمقراطية الغربية المطبق في بريطانيا والولايات المتحدة، بل أن وجودها مرتبط بوجود ممارسات سياسية مدنية على مستوى مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية والأسرية والتعليمية والدينية والحزبية. وقد توجد هذه الممارسات في أي كيان اجتماعي وسياسي يُشترط فيه توفير الإطار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي، الذي يعمق السلوك المدني المشارك في أوسع مجالات الحياة السياسية بوساطة "الخبرة السياسية المشتركة والتثقيف المدني المشترك والتمرس على حل المشاكل و التنازع السياسي بالأساليب السلمية وبواسطة القدرة

¹ موريس دوفرجه، مرجع سبق ذكره، ص 95.

على التنمية السياسية من غير تشويش في التكامل بين القوى الاجتماعية والمؤسسات السياسية، إلى حد اضطراب التوازن بينها اضطراباً جذرياً¹.

¹كمال المنوفي، "الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي"، مجلة المستقل العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 80، 1985، ص 72.

المبحث الثاني: حدود صلاحية المفاهيم ومدى قابليتها للدراسة والتطبيق في النموذج الجزائري:

ما هي الصلاحية التي تتمتع بها المفاهيم المستخدمة في الفكر السياسي وما مدى قابليتها للتطبيق عندما يتعلق الأمر بدراسة ظواهر سياسية خاصة بالعالم الثالث؟ وهل تفرض عملية البحث بالضرورة استخدام نفس مداخل التحليل في دراسة ظواهر سياسية متعددة في النسق الاجتماعي والسياسي الجزائري؟ هي أسئلة تظل مرتبطة بالدرجة الأولى بمجموع الأساليب والطرق والأدوات والمقاربات المعتمدة في فهم كينونة المواضيع السياسية المختلفة.

يرى البعض بان عملية البحث المهمة بنقل مفاهيم ومحاولة تطبيقها على هذه النظم والمجتمعات تبقى عملية صعبة التطبيق لأن مثل هذه المفاهيم "الدولة-المجتمع المدني-الثقافة السياسية" يظل ظهورها مرتبطا بالغرب، أي في بيئة سياسية وثقافية واقتصادية مغايرة تماما يبقى استخدام المقاربات فيها ضمن معايير معينة لا يمكن تعميمها على بقية ثقافات وأمزجة أنساق سياسية أخرى. وهي في الأصل مفاهيم تهتم بتطوير النظرية السياسية داخل النظم السياسية الغربية ومن الأمثلة على ذلك:

- مفهوم النظام السياسي عند (دافيد إستون) D.Easton هو مجال يهتم بدراسة خصوصية النظام السياسي في أمريكا.
- مفهوم النخبة السياسية عند (رايت ميلز) R.Mils هو مجال يبحث في طبيعة الأدوار المؤداة داخل النظام السياسي الأمريكي.
- مفهوم النخبة عند (مشلز) Michels هو مفهوم تدور دراسته حول الأحزاب الاشتراكية في أوروبا خلال السنوات ما بعد الحرب وعلى الأخص الحزب "الاشتراكي الألماني".
- موضوع الظاهرة الحزبية ومعاييرها التي اعتمدها عليها (موريس دوفيرجيه) M.Duverger في تصنيف الأحزاب السياسية هي في الأصل معايير مستخدمة في تصنيف الأحزاب داخل النظام السياسي الفرنسي.

- مفهوم الثقافة السياسية عند (L. Pye (ليسيان باي) و(G. Almond (غبريل ألموند) و (سيدني فيربا) S.verba الذي يبحث في طبيعة القيم التي تُؤسس عليها ثقافة الغرب السياسية، هي مجال ظل يفرض أن كل من بريطانيا وأمريكا تمتلك ثقافة سياسية مدنية تساعد على تحقيق الديمقراطية بشكل مناسب وملائم على اختلاف النظم السياسية الأخرى.

- مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي هو في العموم يعكس خصوصية المجتمعات والنظم السياسية الغربية ولا يمكن أن يتواجد إلا في ظل وسطها الاجتماعي والسياسي حسب ما تشير إليه التصورات النظرية المؤصلة للمفهوم. لكن إذا كان يُقصد به في فترة تاريخية معينة المجتمع "البرجوازي" المستقل عن سلطة الدولة، فهل أن عملية البحث متعذرة في فك غموض العلاقة الموجودة بين شمولية الدولة والمجتمع المدني المهيمن عليه في النظم التي تبدو مغلقة؟

إن الأمر يتعلق بعلم السياسية برمته. فهل أن عملية البحث السياسي بهذا المعنى غير ممكنة؟ وهل تتطلب توفير جميع الشروط والمواصفات التي مر بها سياق العقل المعرفي الغربي؟ وبالمقابل ألا تفرض مجالات البحث المستمرة على الباحثين تضافر الجهود نحو التعامل مع الواقع كما هو وذلك من خلال الانطلاق من خصوصيات الظواهر السياسية في إطار جملة المراجعات والتعديلات التي يفرضها البحث العلمي نحو استخلاص نظرية مؤسسة من الواقع؟

فإذا كانت علاقة الدولة بالمجتمع المدني في الجزائر تتميز بخصوصية معينة، فألا يمكن لعلم السياسة الاهتمام إلى مقارنة معينة تحاول فهم أسباب وجود هذه العلاقة من خلال دوافع كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني وما هو الطابع السياسي لهذه الدوافع؟

لا يُشترط تطبيق الشروط والمواصفات نفسها التي تواجد في ظلها المجتمع الغربي، لأنه إذا بقيت العملية البحثية حبيسة هذه الشروط والمواصفات التي عرفها الفكر السياسي الغربي، فلن يعد في مقدور علم السياسة فهم النوع الآخر من الثقافات والنوع الآخر من الديمقراطيات. إذ أن كل مجتمع "غربي كان أم عربي" له فكره السياسي وفلسفته وأيديولوجيته. والمشكلة لا تكمن في المفاهيم

بقدر ما تكمن في النظرية والعلم "نظرية تفرض مراجعة مستمرة لأدوات ومقاربات البحث وعلم يكون في مقدوره فك أسرار وغموض الواقع الاجتماعي والسياسي".

إن هذه المراجعات التي تفرضها عملية البحث المستمرة، إنما تأتي لتؤكد دينامية الظاهرة السياسية وقابليتها للدراسة والتحليل والتي لا تخضع لقانون ثابت، بل الأزيد من ذلك تُضفي على مجال العلم الذي يدرسها نوع من الحجية العلمية ولا تنفي ولا تشكك في أهميته من جهة، لكن في إطار وضع بعض الشروط الملامسة لحدود العلم عند نقل المفاهيم من بيئتها الأصلية التي ظهرت فيها إلى بيئة مغايرة من جهة أخرى. وهو مقصد علم السياسة الحديث القادر على دراسة وفهم الظواهر السياسية في ظل عالم متغير ومجتمعات متباينة.

إن التقيد بالحدود المعرفية والمنهجية التي تفرضها خصوصية البيئة المتغيرة، هو في الأصل اتجاه الباحث نحو اختيار أدوات علم السياسة أو محاولة منه في تطوير مقارباته حتى يصبح علما قادرا على التعامل مع مجتمعات وثقافات أخرى انطلاقا من الواقع الاجتماعي والسياسي، متجاوزا بذلك التنظيمات المستوردة والمفاهيم الجاهزة الحلولية أو الموضوعية. فالدولة تختلف باختلاف نظمها السياسية وثقافتها السياسية ومجتمعاتها المدنية. ومن هنا يصبح علم السياسة جديد في طريقة تناوله لموضوع الدولة -السلطة-النخبة السياسية-الثقافات السياسية- المجتمع المدني.

صحيح أن مصطلح "المجتمع المدني" مثلا ظهر أول ما ظهر في الغرب، لكن كمفهوم لا يمنع من تواجده وتمظهره في أي كيان اجتماعي وسياسي كان. والدولة ككيان هي نتاج المجتمع بدليل أن المجتمع سبق على ظهور الدولة، فهو الذي أوجدها وشكّل مجالها القانوني والسياسي وهو الذي برزت في ظله النخب المتعددة "الحاكمة والمبعدة". فما هي إذن الحدود التي تفرضها عملية البحث حتى تصبح المفاهيم صالحة للدراسة وممكنة التطبيق في الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري؟

المطلب الأول: الحدود المعرفية:

إن القاسم المشترك للتعريف الثلاثة التي سبق ذكرها هو التقائها في مجال واحد، هو مجال السياسة العام لكن درجة الاختلاف تكمن في كون أن كل تعريف من هذه التعاريف الثلاثة يعكس مجالا سياسيا خاصا ضمن المجال السياسي العام، فالدولة مثلا تجد مجالها في حماية المصالح والمجتمع المدني يجد مجاله في الحد من سلطة نزوات الدولة والثقافة السياسية تجد مجالها في التعبير عن المشاعر والرموز والمواقف تجاه القضايا وهذا ما يفرضه الوسط الاجتماعي والسياسي الذي تشكلت فيه الثقافة السياسية للمجتمع بشقيه السياسي و المدني.

يصبح الحديث عن السياسة كمارسة من خلال سلوك وتصرفات الجماعات السياسية إما لصنع سياسة ما أو الاتجاه نحو امتلاك السلطة أو الوصول إليها عن طريق الثقة أو من خلال تغيير النظام السياسي القائم الذي يحتزن مصالح متداخلة ومتشابكة تتسع أو تقلص باتساع أو تقلص نشاط السلطة والجماعة السياسية المبعدة.

وليس من شك في أن النظام السياسي "بمعناه العام والشامل يختلف مفهومه من دولة لأخرى تبعا لوجود أو عدم وجود قوى اجتماعية فعلية، إلى جانب القوى الرسمية لسلطة الحاكم كالأحزاب السياسية والنقابات المهنية ومدى الأدوار التي تسهم بها الأحزاب والنقابات في تسيير الحياة السياسية وتأثير كل ذلك على مراكز القوى الرسمية لسلطات الدولة أي الحكام وعلاقة هؤلاء الآخرين بالأفراد"¹

ليس من شك أن الدولة والمجتمع المدني وثقافتهما السياسية كلها مفاهيم تختلف محتوياتها ومضامينها من نظام إلى نظام آخر. لا يجب النظر إليها على أنها مفاهيم ثابتة من حيث كونها خضعت لبيئة تاريخية معينة لا تخص سوى التطور الحاصل الذي عرفته التجربة الغربية بمخزون تاريخي

¹ راجع، تامر كامل محمد الخزرجي، مرجع سبق ذكره، ص 26.

تراكمي مشكل للرأسمالية، بل أيضا إلى تطورات تاريخية أخرى لا تتطلب بالضرورة أن تتشابه متغيرات بيئتها مع البيئة الأصلية التي وُجدت فيها المفاهيم.

يجب أن تعبر المفاهيم عن معطى تاريخي تطوري عام، تستحضر من خلاله تطور كل الأنساق الاجتماعية والسياسية طالما أن السياسة لا تمثل في الأخير سوى مصالح متشابكة ومتفاعلة تعرفها مختلف الكيانات التي تسمى الآن بالأنظمة أو الدول أو بتعبير أدق المجتمعات السياسية.

طالما لا يوجد هنالك مجتمع سياسي واحد، فهذا يدل على أنه بالإمكان الحديث عن وجود ثقافات سياسية مختلفة وعن وجود مجتمعات مدنية غير متشابهة، يختلف حضورها بطبيعة الحال بسبب الموقع الاجتماعي والسياسي والثقافي والاقتصادي الذي تحتله هذه الكيانات داخل دولها وأنظمتها. والأهم في هذا التحليل أن لا تبقى العملية البحثية أسيرة للتطورات الضيقة بل مفتوحة بحيث تستجيب لكل التطورات المجتمعية وتفيد في الكشف عن خصوصية الواقع الاجتماعي والسياسي المراد دراسته.

إذا كان يتعين على المفاهيم أن تعكس هذا المعطى التاريخي التطوري العام الذي تتموقع بداخله كل الكيانات الاجتماعية والسياسية، فإنه كتحصيل حاصل تصبح مفاهيم الدولة والمجتمع المدني والثقافة السياسية في الجزائر كمفاهيم بإمكانها أن تخضع هي أيضا إلى قراءة تحليلية من هذا القبيل، مدعوة إلى استحضار أبعادها الثقافية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية عندما يتعلق الأمر بالتعبير عن اللحظات التاريخية المتطورة للدولة والمجتمع المدني والمستوعبة للتحويلات مهما كانت طبيعتها وخصوصيتها.

تصبح المفاهيم الثلاثة المستخدمة بهذا الشكل ترفض أن يتم دراسة وتحليل مضامينها خارج إطار تكوينها التاريخي وخارج مخزونها الثقافي وخارج مردود ملكية نخبتها المنحدرين والمتدرجين اجتماعيا واقتصاديا ضمن المجال المتواجد فيه. إذ أن النخب والجماعات السياسية التي تحقق لها قدرا من السيطرة والتحكم، هي التي أوجدت الدولة وهي التي أوجدت الأجهزة والمؤسسات التي تشرف

بدورها على إدارة السياسة العامة ضمن ما تفرضه طبيعة العلاقة التي تجمعها أو تقيمها مع مؤسسات المجتمع المدني. وبالتالي فإن خصوصية المفاهيم الواردة في الموضوع المراد دراسته لا يمكن أن تُفهم إلا في إطار الصورة التاريخية المحددة وفي إطار واقع البناء الاجتماعي والسياسي المعين كتعبير عن الثقافة السياسية السائدة لدى الجماعة السياسية والمدنية وطبيعة السلطة التي يفرضها النظام السياسي القائم.

تصبح المفاهيم بهذا الشكل لا تمثل نظرية معينة، وإنما متغيراتها المنتمية ضمن حركية النظم السياسية غير المتشابهة يمكن أن تستخدم في بناء النظرية ومن هذه الزاوية الوظيفية الحركية تصبح المفاهيم لا تعبر إلا عن إطار تحليلي مفتوح يعتمد أساسا وفي المقام الأول على الأداء الفعلي للمجتمعات خلال فترة معينة من الوقت. ومن هنا وما نستطيع التركيز عليه في هذه اللحظة وضمن الحديث عن الحدود المعرفية هو الاعتماد على معيارين اثنين: معيار تاريخي زمني ومعيار آخر يمكن أن يسمى بالوظيفي.

1- المعيار التاريخي أو الزمني: والهدف منه اقتباس المقاربة التي تعتمد على تحليل البناء التاريخي ومحاولة تعميمها من أجل فهم أكثر لنظم الدولة ومجتمعاتها المدنية وثقافتها السياسية المشكّلة في ظل السياقات التاريخية المختلفة التي يمكن أن تكون مسعى بحثيا يتم بمقتضاه معرفة فيما تكمن أوجه الخلاف بين الكيانات السياسية والاجتماعية. وفي ضوء هذه الرؤية التاريخية يمكن فهم كيف تشكّلت الدولة ومؤسساتها القانونية والسياسية وكيف تشكّلت الوسائط والعلائق الأخرى في إطار الثقافات السياسية أو ربما الأيديولوجيات التي تحملها.

يفرض هذا النوع من التحليل التعرف على الكيفيات المختلفة التي تكونت وفقها علاقة الدول بمجتمعاتها المدنية في ضوء خصوصية تاريخها وخصوصية نخبها ونظمها الاجتماعية والسياسية، بدليل أن كل الدول وكل النظم عرفت أشكالا مختلفة من التنظيم الاجتماعي والسياسي وأشكالا مختلفة من الممارسات السياسية انطلاقا من خاصية عالمية النظم السياسية وعالمية البنية السياسية

وعلمية الوظائف السياسية¹، وهو ما يجعل المفاهيم الثلاثة في حالة ما اذا اعتمدت على إطارها التاريخي الخاص، غير مقصورة على نموذج معين بذاته.

معنى هذا أن ثمة نماذج اجتماعية وسياسية أخرى يجب أن تُدرس وتُفسر خصائص ظواهرها طالما أنها تكتنز هي أيضا مجموعة تفاعلات تؤثر وتتأثر بالبيئة التي حولها. ومعنى هذا أن عملية تطوير المفاهيم يجب أن تتجاوز سياقها المصطلحي² "الغربي" الذي وُجدت فيه وأن تأخذ بعين الاعتبار تعدد وتنوع واختلاف نماذج نظم الدول المتواجدة في عالمنا المتغير اليوم.

2 - المعيار الوظيفي : معيار مكمل للأول. ويأتي بهدف الكشف عن عناصر محددة في المفهوم بشكل يجعل عملية البحث تقترب أكثر فأكثر من فهم طبيعة الموضوع وذلك من خلال الاعتماد على متغير حركية نظم الدولة ومجتمعاتها ومؤسساتها وما تقوم به من أدوار اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية مهما اختلفت صورها أو تباينت ثقافتها السياسية.

يفترض هذا المعيار أن جميع نظم الدولة ومؤسساتها أيا كان نوعها وحجمها لها بنيات سياسية متشابهة في ترابطها البنوي، يبقى الشيء المهم والتميز فيها هو أن بقائها وتطورها مرهون بما تقدمه من أداء وظيفي. ولذلك فإن الاعتماد على متغير الوظيفة لا يستهدف أكثر من الكشف عن حقيقة الظواهر السياسية ومنها الدولة ومجتمعها المدني وما يحملاه من ثقافة سياسية ومن ثم عن خواص المفاهيم التي يُفترض أنها تشترك كلها في التفسير والتحليل.

يصبح من الصعوبة بمكان أن تبقى هذه المفاهيم الثلاثة خاصة نموذج معين بذاته، بل هي خاصة قابلة للتعميم كلما تعمد فيها الباحث عدم تجاهل أبعادها التاريخية والوظيفية وما محاولات (روبرت ماكيفر) Robert maciver و(روي ماكر يدس) Roy macridis إلا مجالا

¹ روبرت دال. التحليل السياسي الحديث. (ترجمة خيري حماد). القاهرة : الدار القومية للطباعة والنشر، 1965، ص66.
² المصطلح غير المفهوم. يأخذ تفسيراً توقيفياً بحيث ينظر إلى الفكرة بوصفها معطى ثابت غير قابل للتغيير مرتبط بأصل البيئة التي وُجد فيها، ولا يمكن أن يأخذ تفسيراً آخر. وهو التفسير الموضوع والحلوي الموجود في القواميس الجاهزة. أما المفهوم فيأخذ التفسير التطوري الذي يستجيب للتطور الذي قد يحصل داخل النظم المختلفة ويواكب في نفس الوقت خصوصيات البيئة المتغيرة. يرى إدريس هاني صاحب كتاب "حوار الحضارات" أن الأشكال يبدأ في النظر إلى المفاهيم كمعطيات تعينية وليس كمعطيات تعينية. والمعطى التعيني أساسه التواضع الجعلي البسيط كالعلم والمصطلح واللغة. وأما المعطى التعيني فهو استجابة ضرورية لتطور المفهوم في التداول العام. راجع في هذا الإطار إدريس هاني. حوار الحضارات. ط1. المركز الثقافي العربي 2002، ص86.

موضحا لهذا المسعى البحثي المتجه نحو صياغة -نظرية عامة- يمكن أن يهتدي إليها الباحث في فحص العلاقات السياسية داخل المجتمعات المختلفة. فمعيار تنظيم السلطة السياسية والعلاقة بين السلطة وسلطة الجماعات السياسية الأخرى وموقعها داخل النظام السياسي¹، هو خاصية عامة يمكن أن تُقام به المقارنة.

يمكن اعتبار أيضا الدراسة المتميزة التي قام بها (روبرت دال)² Robert Dahl التي تهدف إلى التعرف عن خصوصية النظم الاجتماعية والسياسية المختلفة ودرجة توفر الاستقرار فيها إنطلاقا من متغير الديمقراطية الذي جعله كمفهوم مفتوح لا يخص نموذجا بعينه وإنما يمكن استخدام مضمونه للتعرف على خصوصية التركيبات الاجتماعية والسياسية المختلفة ومعرفة مدى ديمقراطية نظمها من خلال طبيعة العلاقة القائمة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني.

كذلك ما قام به كل من (غبريال ألموند) G.almond و (بنجام باول) B.powel و (روبرت مندت)³ R.mundt من إسهامات معرفية إضافية تستند بشكل كبير على توظيف المدخل الوظيفي في فهم السياسات العامة من منظور مقارن، يدخل أيضا ضمن إطار هذا المسعى البحثي الذي يواكب في المقام الأول التطور الحاصل في المضمون والذي يجعل المفاهيم تعبر عن لحظات وظيفية غير قابلة للاكتمال أي غير مكتملة. ومنها مفهوم الثقافة السياسية الذي يبقى النظر إليه على أنه مفهوما غير نهائي بمعنى أنه عندما يراد استخدامه لتفسير توليفات وتركيبات أخرى من الظواهر السياسية في مجتمعات أخرى، لا يجب أن يخضع لتطورات تداولية تمكنه من معرفة خصوصية الواقع الاجتماعي والسياسي المراد دراسته.

تقدم المفاهيم بهذا الشكل خاصة إذا ما تم الاعتماد على بعديها التاريخي والوظيفي في التفسير، قدرة على الفهم والتقييم السياسي وقدرة في التوصل إلى نتائج خاصة تخص طبيعة العلاقة القائمة بين السياسي والمدني داخل أي نسق يراد دراسته. وهو ما يعطي الانطباع بأنه ثمة إمكانية

¹ يمكن الرجوع إلى : إبراهيم درويش، علم السياسة. القاهرة : دار النهضة العربية 1975ص284.

² Robert A.dahl, democracy and its critics.New Haven, conn : yale university press.1989.

³ يمكن الرجوع إلى : غبريال ألموند وآخرون، السياسة المقارنة / إطار نظري. مرجع سبق ذكره.

للحديث عن وجود نوع من الصلاحية للمفاهيم عندما يتعلق الأمر بدراسة بيئات مغايرة لها خصوصيات مختلفة.

المطلب الثاني: الحدود المنهجية :

بخصوص موضوعنا الذي يحاول أن يبحث في طبيعة العلاقة القائمة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر من منظور الثقافة السياسية، فإن هذه المعايير المقترحة تساعد الباحث على محاولة تجاوز التحفظات البحثية التي تعترض على استخدام هذه المفاهيم وتدفع عملية البحث فيها إلى الاستفادة من ذلك الإطار التحليلي المتشعب، وتحاول في الوقت نفسه التأكيد على إمكانية صلاحية تطبيق أدوات التحليل وبالتالي توظيف بعض مداخلها بهدف فحص محتوى العلاقة والتعرف على ما يجري داخل العملية السياسية في حدود ما تسمح به الدراسة من الناحية المنهجية.

وتبعاً لذلك، فإنه يمكن فهم كيف تشكلت العلاقة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني في الجزائر من خلال مدخل الثقافة السياسية الذي يمكن أن يظهر كمتغير مستقل تقاس به طبيعة علاقة الدولة بمجتمعها المدني. ويأتي حسب تصور (غبريال الموند) G. Almond كمفهوم متغير تمثل فيه الثقافة السياسية مجموع الميول والنزعات وهذه الميول تارة تكون توافقية وتارة تكون تصارعية. ففي الثقافة السياسية التوافقية تميل الاتجاهات العامة نحو إيجاد نظرة مشتركة تسمح للنخبة فيها بشقيها السياسي والمدني البحث عن أنجع الوسائل المناسبة لاتخاذ القرارات السياسية المتلائمة مع النواتج الاجتماعية المرغوبة. أما في الثقافة السياسية التصارعية فتتحول فيها الميولات إلى نزعات عدوانية بسبب الخلافات والتناقضات السياسية التي تقع بين النخب حول شرعية النظام السياسي وكيفية حل مشاكل ممارسة السلطة¹.

يبقى مفهوم الثقافة السياسية في الجزائر بناء على متغير "الميول والنزعات" في بعده التاريخي والوظيفي يمثل مقارنة قابلة للاستخدام، بحيث يمكن التعرف على جوهر العلاقة بين الدولة والمجتمع

¹ غبريال الموند وآخرون. مرجع سبق ذكره ص ص 111-118.

المدني إنطلاقا من طبيعة الواقع الاجتماعي والسياسي الذي تشكلت فيه الدولة وطبيعة النظام السياسي والمنخرطون فيه وموقع -اللاعبين- الآخرين وتوجهاتهم السياسية المختلفة وبتعبير آخر طبيعة الثقافة السياسية التي برزت في فترات مختلفة من الزمن. فهناك ثقافة سياسية تشكلت ما قبل الدولة وبالضبط في ظل الحركة الوطنية وهناك ثقافة سياسية أخرى برزت في مرحلة بناء الدولة وما بعدها وبدون شك كان لها تأثيرا فيما بعد على علاقة المجتمع السياسي بالمجتمع المدني حتى في فترة التحول أو الانتقال نحو الديمقراطية.

يمكن التعرف على هذه العلاقة من خلال وظيفة هذه الميول والاتجاهات وهذه القيم والمهارات الاجتماعية والسياسية ومن خلال وظيفة العناصر والمؤسسات ومعرفة ما إذا كان أدائها يتجه نحو التوافق أو التعارض. وعموما فإن وظيفة هذه الميول والاتجاهات إنما تحدث ضمن مستويين اثنين: مستوى الدولة ومستوى المجتمع المدني. وهي المستويات التحليلية التي تم اختيارها في موضوع الدراسة على أساس أنها تمثل مفاهيم مرجعية ذات منظور أوسع يمكن من خلالها فهم خصوصية العملية السياسية في الجزائر.

أسبقية التحليل الوظيفي على أي تحليل آخر، هي أساس التحليل في هذا الموضوع واستخدامه أمر مهم خاصة إذا ما تم التركيز على المتغير التاريخي. لذلك فإن المقاربة المنهجية المعتمدة ستكون "وظيفية" وهي المقاربة التي تمكن الباحث من معرفة طبيعة العلاقة السائدة بشكل ملائم إلى حد ما.

الفصل الثاني

النخبة الاجتماعية والسياسية كمدخل لتحليل علاقة

الدولة بالمجتمع المدني في الجزائر

المبحث الأول: التحليل النخبوي وعلاقته بموضوع الدولة والمجتمع المدني

المطلب الأول: التحليل النخبوي في فهم آليات عمل الأنظمة السياسية

المطلب الثاني: موقع مفهوم النخبة في الجزائر ضمن نظرية التحليل النخبوي

المبحث الثاني: النخبة الاجتماعية والسياسية في السياق التاريخي وعلاقتها بالمجتمع المدني

المطلب الأول: المخزون الاجتماعي والاقتصادي للنخبة

المطلب الثاني: المخزون الثقافي والسياسي للنخبة

من الطبيعي أن تُثار أسئلة متعددة حول ما مدى جدية استخدام هذه المقاربة التحليلية التي تعتمد على مفهوم النخبة، وما مدى صلاحية توظيفها ضمن موضوع تختلف متغيراته تماما عن سياق تاريخي فكري واجتماعي اقتصادي ظهر في مرحلة زمنية معينة. فهل يمكن أن تصلح هذه المقاربة على وسط اجتماعي وثقافي وسياسي يفتقر نظامه الاجتماعي والسياسي بالمفهوم الآلي إلى نخب وصلت إلى مستوى عال من التفوق والكفاءة والمعرفة واحتلت مواقع مهمة ذات نفوذ وتأثير تجنح نحو تحديد ذاتها بصفة طوعية وإرادية دون الحاجة إلى تحصين المحيط عن طريق القوة والاستحواذ؟

لكن أليس من الطبيعي أن يتواجد داخل كل مجتمع وداخل كل نظام مجموعة تسمى بالفاعلين مهما كان انحدرهم الاجتماعي والسياسي. فالموضوع مرتبط بالفئة التي مارست تأثيرا أو نفوذا في فترة زمنية معينة حسب درجة تفاعلها مع الوسط الاجتماعي والسياسي الذي تنتمي إليه، لأنه من الطبيعي حسب (توم بوتومور) Tom Bottomore أن يكون "لكل مجتمع من المجتمعات ملامح فريدة ومشكلات تنبعث عن تاريخه، وموقعه الجغرافي وعلاقاته المتميزة بالمجتمعات الأخرى، تلك التي قد يكون لها تأثير كبير أو محدد على نموه"¹.

إن هذا التوظيف المستخدم -التحليل النخبوي- لا يُسبب أية مشكلة معرفية أو منهجية في دراسة الصفوات في المجتمعات النامية و"لا يوجد سياق في الوقت الحاضر أثرت فيه فكرة الصفوات بمعنى -النخب- باستمرار أكثر من سياق مناقشة مشكلات وإمكانيات البلاد النامية ولا يجب أن يسبب ذلك لدينا أية دهشة، فقد سبق أن رأينا أن هناك ارتباطا عميقا بين التغيرات التي تطرأ على البناء الاجتماعي وبين نشأة الصفوات أو انبعاثها"²

فليس المطلوب البحث والتنقيب عن نخب أحرزت تفوقا معرفيا كبيرا وقدرة سياسية واجتماعية في ممارسة وظائف اجتماعية وسياسية، دون حاجة إلى دعم وتأيد من قبل الجماهير، نظرا

¹توم بوتومور، الصفوة والمجتمع، دراسة في علم الاجتماع السياسي، (ترجمة محمد الجوهري). الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1978، ص 107.

² المرجع نفسه، ص 107-108.

لتمتعها بمواصفات ذاتية وذهنية خارقة حسب تعبير (باريتو) Pareto في نظريته لمفهوم النخبة¹، فهذا الاتجاه من البحث يبني أفكاره منذ البداية على فرضية متحيزة، منطلقا من حكم مسبق يبحث فيما ينبغي أن يكون وليس فيما هو كائن. ثم هناك نخب أهلها مواصفاتها الثقافية والمعرفية لأن تحرز تفوقا مرموقا لكن لم تصل إلى ممارسة وظائف اجتماعية وسياسية. فما هو نصيبها من الدراسة والتحليل؟

وفي أية خانة يمكن تصنيفها؟ فالنخب تتعدد بتعدد المكانة وإنتاج القيم وتعدد وتنوع الرموز حسب تعبير (بودون) و(بوريكو)²، فهناك النخبة الاقتصادية وهناك النخبة الاجتماعية والسياسية تدفعها الحاجة لتوزيع المراتب الاجتماعية لأن تتشكل من جديد ثم نجد النخبة العسكرية والنخبة المثقفة والنخبة بمفهوم الأنتلجانشيا*.

إن مقارنتنا المستخدمة ستعتمد على المفهوم الذي له علاقة بموضوع "الدولة والمجتمع المدني" وبالتالي المفهوم الذي يساعد على إدراك هذه العلاقة بين الدولة التي يمثلها المجتمع السياسي والنخب الأخرى التي يمثلها -المجتمع المدني- ذلك أن الدولة لا يمكن أن تكتسب شرعيتها إلا في ظل وجود نخبة مثلت هيكلها السياسي وصورتها المنظمة مقابل نخب حاولت أن تحقق جملة من الأغراض الاجتماعية والثقافية والسياسية بصفة طوعية وإرادية.

فما مدى صحة هذه العلاقة وما مدى ملائمتها للتطبيق في النموذج الجزائري؟ فهل يمكن الحديث عن هذا النوع من العلاقة؟ فهل ثمة إمكانية للحديث عن وجود فئات اجتماعية وثقافية وسياسية شملت مؤسسات وبنى اجتماعية وثقافية خاصة، مكتسبة بذلك شرعية السيطرة لإنجاز دور النخبة بشقيها السياسي والمدني؟ وإذا كانت هذه العلاقة موجودة فما هي طبيعتها؟ ومن أين تستمد إطارها النظري المعرفي؟

¹ إبراهيم أبراش، علم الاجتماعي السياسي، ط2. عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1988، ص 116.
² ر. بودون وف. بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، (ترجمة سليم حداد)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1986، ص ص 558-559.
 * الأنتلجانشيا (Intelligentsia) : الفئات المثقفة التي تمتن العمل الذهني المنفصل عن العمل الجسدي، شريحة اجتماعية متميزة ظهرت مع تطور الرأسمالية التي أدت إلى زيادة تشغيل العمل الذهني.

هل هناك مجتمع مدني أو شيء قريب منه في السياق الاجتماعي والسياسي لتاريخ الجزائر؟ ما هي جذور هذا المجتمع في سياق الممارسة التاريخية؟

إن الفرضية التي يمكن الانطلاق منها وهي: ثمة إمكانية للحديث عن وجود مجتمع مدني ترجع بداية تشكله إلى نخب اجتماعية وسياسية تقليدية عاشت بنسب متفاوتة من مردودها الاجتماعي ومن مخزونها الثقافي والسياسي ضمن كينونة ما يسمى بمؤسسات المجتمع الأهلي والحركة الوطنية المساهمة في تحديث اتجاهات ثقافته السياسية.

المبحث الأول: التحليل النخبوي وعلاقته بموضوع الدولة والمجتمع المدني :

إن فهم أنماط التفاعل السياسي في أي مجتمع حسب نظرية التحليل النخبوي لا يتم إلا من خلال دراسة العلاقة الموجودة بين الجماعة السياسية سواء كانت داخل دائرة صنع القرار السياسي أو خارجه، بين النخبة التي استأثرت بالقوة من خلال وصولها إلى السلطة (إما بفعل الميراث السياسي أو التحكم في الموارد أو من خلال حيازة مهارات وقدرات تنظيمية عالية أو من خلال التكوين والمستوى التعليمي) والنخبة المحكومة التي لا تشغل مراكز قيادية ولا تمارس وظائف سياسية رسمية، فهي مُبعدة لكن بإمكانها أن تؤثر في عملية صنع القرار واتخاذها.

وعليه فإن أي نظام سياسي لا يخلو من وجود نخبة حاكمة ومحكومة ولا يمكن التعرف على طبيعته إلا من خلال معرفة سلوك النخب، بل إن استمرار النظام السياسي وديمومته متوقف من الناحية الواقعية على طبيعة هذه العلاقة. وإن كل سياق تاريخي خاضع بالضرورة إلى تأثير تعدد الخصائص الثقافية والاجتماعية والسياسية للنخب التي تكشف بدورها عن اختلاف مستويات انخراطها الاجتماعي وانحدارها السياسي ضمن عملية الصعود والهبوط والتي تُعرف في التحليل النخبوي بـ"دوران النخب".

بعض النظر عن التناول الفكري السياسي الغربي لمفهوم النخبة، فإن موضوع "الدولة والمجتمع المدني" يتطلب تناولاً لموضوع "النخب" وتتبعاً لسياقات تاريخية وسياسية راسمة للأدوار ومحددة للتوجهات والمواقف إزاء مسألة السلطة.

ذلك أن النخبة بمفهوم "الجماعة السياسية" هي التي أوجدت الدولة مُشكّلةً بذلك نظامها السياسي. ولذلك نجد في الفكر السياسي نظماً تحكمها نخب يحوز أفرادها على رواسب تاريخية وسياسية معينة في ممارسة السلطة، إما عن طريق الوراثة أو التعيين أو السيطرة عن طريق القوة والاستحواذ. ونظماً أخرى تحكمها نخب يحوز أفرادها على قدرات ومهارات تنظيمية عالية أهلتها

مواصفاتها للتموقع ضمن دوائر السلطة إما عن طريق الإقناع أو عن طريق الانتخاب الذي يمثل آخر صور وأشكال الديمقراطية الحديثة.

تمثل النخب في أي نظام من هذه الأنظمة مجتمعا سياسيا وآخر مدنيا. والمجتمع السياسي هنا يصبح النخبة الحاكمة التي تمثل الاحتكار الفعلي لوسائل العنف المشروع وأما المجتمع المدني فيصبح يمثل النخبة المحكومة التي تقبل إما بشرعية وجود النخبة المسيطرة، أو تقوم بالتعبير عن أشكال الرفض من خلال محاولتها للحد من سلطة الدولة.

المطلب الأول: التحليل النخبوي في فهم آلية عمل الأنظمة السياسية:

إذا كان الطرح الماركسي ينطلق من متغير -الصراع الطبقي- في تفسير أية ظاهرة، سواء تعلق الأمر بالدولة أو السلطة أو القوة والنظر إلى الصراع السياسي كنتاج لصراع الطبقات وتمثل فيه الفئات الحاكمة المرتبطة بملكية وسائل الإنتاج تجسيدا لهيمنة مصالح طبقة على بقية الطبقات، فإن ما يسمى بنظرية "النخبة" تنطلق من واقعة تاريخية ومن أن كل المجتمعات ككيانات سياسية، إنما تنقسم إلى نخب حاكمة ونخب محكومة، يرجع تشكلها إلى تفاعل جملة من العوامل ويخضع دوران النخبة فيها إلى الطموح في الصعود الاجتماعي والسياسي اعتمادا على الكفاءة والتنظيم والفاعلية دون أن يصل الأمر إلى حد الصراع الطبقي. وهو ما يُقرّها من النظرية الديمقراطية التي تجسد النظام المفتوح أمام جميع النخب في التداول على السلطة. وهو المبدأ الذي تتيحه الليبرالية ضمن العملية السياسية¹.

وإذا كانت المقاربة الماركسية تعتمد على فهم المجتمع وإدراك تغيراته انطلاقا من بنيته التحتية "الاقتصاد هو الأساس المفسر للعلاقات ما بين الطبقات المتصارعة"، فإن المقاربة التحليلية التي تعتمد على مفهوم النخبة في صورتها التقليدية كما صاغها كل من (موسكا) Mosca و(باريتو) Pareto و(متشلز) Michels و(ميلز) Mills، بمثابة الرد المنهجي على كل ما هو ماركسي، إذ تقوم بتحليل المجتمع وفهم طبيعة تغيراته انطلاقا من بنيته الفوقية "أفكار النخبة وسياساتها".

¹ إبراهيم أبراش، مرجع سبق ذكره، ص 133.

إن عملية الربط بين نظرية النخبة كتحليل سياسي يهتدي إليه الباحث في تحليل ودراسة الظاهرة السياسية وبين النظام كمجموعة من العناصر المترابطة والمتفاعلة هي في الوقت نفسه، بحث في ماهية -الشرعية- التي تتواجد بدرجات مختلفة في الأنظمة السياسية حسب درجة الثقافة السياسية السائدة والمبادئ التي تُبنى عليها أيديولوجيات النظم.

إن المعنى الأكثر شيوعاً واستخداماً لموضوع النخبة وعلاقتها بالنظم السياسية هو التساؤل الذي ظلت تثيره الدراسات السياسية المتخصصة في هذا الموضوع وهو: إلى أي مدى يمكن أن تسمح الأنظمة السياسية بفتح مشاركة واسعة لمن يتواجد في كنفها بهدف المساهمة في صناعة القرار السياسي. وكيف تُكتسب شرعية الأنظمة؟ هل بمجرد حصول تأييد حزبي؟ أم عندما يحصل التوافق بين رؤية المجتمع السياسي الذي يمثل سلطة الدولة من جهة وقناعة المجتمع المدني الذي يمثل الوسائط الممكنة للحد من السلطة المهيمنة من جهة أخرى؟

إن الموضوع مرتبط بشرعية تواجد النخب السياسية داخل الأنظمة وشرعية الأنظمة في امتلاك نخبتها القوة والسيطرة في ممارسة السلطة. وهنا تكمن أهمية التحليل السياسي الذي يستخدم مفهوم النخبة في إبراز من الذين يمارسون السلطة وما هي علاقتهم بالانحدار الاجتماعي والسياسي للنخب الأخرى؟

يُقسّم (باريتو) Pareto النخبة إلى نوعين: نخبة اجتماعية ونخبة سياسية .

-النخبة الاجتماعية: تمثل الفئات الاجتماعية التي نجحت في مجالها الاجتماعي ووصلت إلى الأعلى في التدرج المهني، يُسمون الناجحون في الهرم الاجتماعي. ويمكن لهذه الفئات حسب (باريتو) أن تنتقل إلى مرحلة أخرى وهي التواجد في السلطة من خلال مواصفاتها الاجتماعية والسيكولوجية التي تُؤهلها إلى ذلك.

-النخبة السياسية: تمثلها الجماعة السياسية التي حققت نجاحا في مجالاتها السياسية واستطاعت بذلك ممارسة وظائف سياسية، لكن سرعان ما تنهار هذه النخبة ويعقبها استسلام "فيزيقي" وأخلاقي تتخلى عن سلطتها وتتركها لنخبة سياسية مسيطرة جديدة.¹

مرد هذا التقسيم حسب (باريتو) Pareto هو تباين الأفراد في القدرات والمواهب والاستعدادات وهو الذي يؤهل نخبة ما إلى احتراز عناصر التفوق التي تتمتع بها لممارسة السلطة في المجتمع. أما النخب الأخرى التي تبقى خارج السلطة ستحمل رواسب النخبة السياسية وتصبح مؤهلة للارتقاء إلى درجة النخبة النافذة في الحكم ويسمى هذا في تصور (باريتو) بدوران النخبة.

إن هذه الاستعدادات المتوفرة لدى النخبة والتي أساسها المواهب والتفوق تكون دائما مصحوبة بالقوة أو الذكاء حسب (باريتو) وهي فكرة مستعارة من أطروحة القوة عند (ميكيافيلي) Machiavelli. فالنخبة هي التي تحكم الكثرة إما عن طريق القوة أو عن طريق الذكاء والمهارة والإبداع بهدف تحقيق التوازن في فترات الحكم السياسي.

إن الشيء المهم في هذا التصور النظري والذي يلائم طبيعة الموضوع المتبع في الدراسة، هو النوع الأول من النخبة والمتعلق بالجانب الاجتماعي العام والذي يشمل الجهة الفاعلة التي تحتز عناصر التفوق والنجاح الاجتماعي من خلال مواقعها التي تحتلها ومقدرتها في فرض وجودها المعرفي مهما كانت درجة القوة التي تمتلكها، بل حتى ولو كانت خاضعة تحت سيطرة الغالب. والأهم في هذا السياق هو شمولية المفهوم على متغير ما يسمى بالانحدار الاجتماعي من خلال ما يُفهم من محتوى ومضمون التعريف الوارد.

يمثل موضوع الانحدار الاجتماعي في نظر علماء الاجتماع، المحدد والراسم للقيم والعادات بل حتى للسلطة التي تكون قائمة، لأن التجربة الاجتماعية والسياسية أثبتت وتثبت إمكانية نشوء

¹ إسماعيل علي سعد، المدخل إلى علم الاجتماع السياسي، بيروت: دار النهضة العربية، 1989، ص ص 166-172.

زُمر وصفوات ونخب عامة بين مثقفين ومتعلمين وموجهين ومرشدين ومسيرين، تتحدد هوياتهم بناء على انحدارهم الاجتماعي وانتمائهم الثقافي والمعرفي المكتسب من الخبرات والمحيط.

بهذا الشكل وانطلاقاً من الطرح النظري النخبوي عند (باريتو) Pareto، فإن النخبة يمكن أن تتواجد في أي كيان اجتماعي وسياسي حسب طبيعة الموقع الذي تحتله الفئة أو الجماعة في السلم الاجتماعي ودرجة مقدرتها على التأثير بتكوينها المعرفي وسلوكها ومواقفها التي تعبر عنها ضمن البناء الاجتماعي القائم.

إلى جانب هذه الاستعدادات والمواهب، يُولي (موسكا) Mosca اهتماماً كبيراً للاعتبارات الثقافية التي تتحكم فيها عملية التنظيم والتي تُؤهل نخبة ما إلى السيطرة على نخبة أخرى. وسيطرة النخبة عند (Mosca) تكمن في قدرتها على التنظيم وفي استخدامها لمطالب الفئات والجماهير وتوظيفها من أجل المحافظة على تواجدتها داخل النظام الاجتماعي والسياسي، فقدرتها التنظيمية حتى ولو كانت قلة أمام فئات أخرى تفتقر إلى التنظيم، فإن ذلك يجعلها تحتكر وتمتع بكل الامتيازات المصاحبة للقوة.

بناءً على معيار التنظيم يقسم (موسكا) فئات المجتمع إلى نخبتين:

نخبة حاكمة ونخبة محكومة، وهناك نخبة أخرى تكون صلة وصل بينهما وهي أقلية الحزب. والسبب في ذلك يرجع إلى كون أن (موسكا) قد تأثر بألية عمل الأحزاب السياسية ضمن النظرية الديمقراطية التي ظل متفهماً وغير معارض لها بعد اصطدامه بالحركة الفاشية في إيطاليا¹، بل يظهر الأمل والمتفهم لفكرة الديمقراطية من خلال اقتناعه بأن آلية دوران النخبة تقام على أساس التنظيم والفعالية وليس على أساس الوراثة أو العرق.²

¹توم بوتومور، مرجع سبق ذكره، ص 18.

²إبراهيم أبراش، مرجع سبق ذكره، ص 132.

يضيف تعريف (موسكا) Mosca عنصرا آخر يتعلق بموضوع التنظيم وتصبح النخبة حينئذ تمثل مقدرة الجهة الفاعلة بتكوينها المعرفي للتأثير على الآخرين داخل تنظيماتها الاجتماعية والسياسية القائمة، وهي الفكرة نفسها الموجودة عند (متشلز) Michels الذي ينطلق من كون أن المدخل التنظيمي هو المفسر لموضوع وجود النخب وانقسامها، وهو الذي يميز فاعلية نخبة أخرى من خلال قدرتها على الاتصال والترابط والوعي بالمصالح، إلا أن (متشلز) Michels يضيف شيئا آخر وهو التركيز على تنظيم الحزب، لأن دراسته كانت تدور حول الأحزاب الاشتراكية في أوروبا خلال سنوات ما بعد الحرب وعلى الأخص "الحزب الاشتراكي الألماني".

لاحظ (متشلز) عند مقارنته بين الأحزاب أن جميعها تحكم من طرف أقلية وكذلك الأمر بالنسبة للنظم السياسية ولذلك وصل إلى نتيجة وهي أن حكم الأقلية المنظمة هو قانون لا يفرق بين الأحزاب والنظم السياسية. فالنخبة في تصوره تتمثل في وجود أقلية على قمة التنظيم والتنظيم يعني الأقلية. وجميع التنظيمات يحكمها قانون "الأوليغارشية"* وهو ضروري في رأيه لنجاح وبقاء أي تنظيم مهما كان حجمه ومستواه.

إن المبررات التي اعتمد عليها (متشلز) Michels في استخدامه لمفهوم الأقلية ضمن مقارنة التحليل النخبوي، وهي أنه يستحيل على جميع أعضاء التنظيمات السياسية المشاركة في اتخاذ القرارات ما لم تُقسّم المهام والصلاحيات خصوصا عندما يتوسع التنظيم وتزداد تركيبته، لذلك يلاحظ إنفراد القلة ونخبها الأكثر تنظيما وفاعلية في رسم السياسات وصنعها. ثم ما يبرر استخدام (متشلز) للمفهوم ويعطيه حجية وهو أن الجماهير لا تملك القدرة على التنظيم والقيادة، فهي بحاجة إلى قلة تختارها أو تقف بجانبها كالأحزاب والجمعيات التي تمتلك ثقافة غير موجودة عند الفئات الجماهيرية،

* نظام داخلي مغلق يهدف إلى حماية واستمرارية سلطة الأحزاب والتنظيمات، يسميه متشلز بالفانون الحديدي للأوليغارشية، يمكن الرجوع إلى: R. Michels, Les partis politiques ; Essai Sur les tendances oligarchiques des démocraties, (traduit par Jean Kelvitch), Paris : Flammarion, 1971
- M. Ostrogorski, la démocratie et l'organisation des partis politiques , Colmann- Lévy, 1903.

مما يجعل عملية التنظيم من صلاحيات نخبة القلة وهو الأمر الذي جعل (متشلز) يُرجع أسباب تسيد الأقلية على الأكثرية إلى ثلاثة¹:

- 1- لأسباب سيكولوجية من خلال علاقة "الغالب بالمغلوب"
- 2- لأسباب معرفية وتنظيمية "سيطرة المعرفة والتنظيم التي يمارسها العارفون والمنظمون"
- 3- لأسباب مادية "سيطرة الأغنياء الذين يتمتعون بالثروة"

ينطلق (رايت ميلز) W. Mills هو الآخر من أن عامل التنظيم يحتاج إلى نخبة قوية ومنظمة تتموقع في مراكز اتخاذ القرار، فإليها تُوكل مهمة توزيع السلطة والنخبة عنده هي نخبة القوة النظامية (السلطة) التي تحتل مراكز القيادة والتنظيم بناء على ما تمتلكه من قوة، فهي قوة نظامية تعكس خصوصية الإطار النظامي، إلا أن هذه الخصوصية النظامية مرتبطة بأدوار تؤديها جماعات في مجتمعاتها الحديثة، خاصة المجتمع الأمريكي الذي اتخذه (رايت ميلز) W. Mills كدراسة حالة في بحثه عن مصادر القوة والذي خُص إلى أن مواقع قوة النخبة مرتبطة بأدوار ثلاثة:

- دور المؤسسة العسكرية
- دور الشركات الكبرى
- دور جماعات النفوذ التي تشمل القادة السياسيين وكبار الحكوميين التنفيذيين.

يتوقف تماسك النخبة وقوتها في تصور "رايت ميلز" بازدياد حجم الارتباطات المتبادلة ضمن البناء النظامي كما يزداد هذا التماسك كلما حصل هناك اتفاق بين هذه النخب السياسية على السياسات العامة. ويؤدي تبادل الأدوار في تصور Mills إلى تنسيق كبير بين النخب المذكورة إلى درجة امتلاك القوة والسيطرة بها.²

تجد هذه النظرية اليوم كثيرا من الصدقية في واقع المجتمعات الغربية من خلال التأثير الذي تمارسه النخب على السياسة العامة في مقابل وجود نخب أخرى اجتماعية سياسية كجماعات

¹ إسماعيل علي سعد، مرجع سبق ذكره، ص 165.

² Wright Mills, *The power elite*, New York: oxford university press, 1969, p 4-19.

ضاغطة يحتويها المجتمع المدني وتتشكل من الجمعيات والحركات والأحزاب. وهي في حد ذاتها تُشكل محورا للسلطة من خلال موضوع التداول عليها وهذا ما يجعل النخبة في هذه المجتمعات نخبة مفتوحة داخل نظم اجتماعية وسياسية مفتوحة هي الأخرى.

تحدد النخبة حسب طبيعة المجتمعات والنظم السياسية القائمة وطبيعة الأدوار المؤداة فيها وهو ما يجعل تشكيلها قائما حتى في ظل الأنظمة المغلقة، لأن المسألة بكل بساطة تتعلق بمن هي الجهة التي تحتل مواقع اجتماعية وسياسية هامة؟. واحتلال المواقع في السلطة ضمن الأنظمة السياسية القائمة يؤكد حتمية تواجد النخب الاجتماعية والسياسية التي تدفعها الحاجة إلى القيادة والتنظيم.

إن هذا التعدد النظري المعرفي لمفهوم النخبة يجعل من عملية البحث عملية مفتوحة قابلة للتعامل مع كل المتغيرات والمعايير ومفسرة لكل الأبعاد، طالما لا يوجد هناك تعريف واحد ودقيق يُلغي الالتباس ويحدد من الغموض. ومن هنا يبقى مفهوم النخبة واقعا لا مفر منه في كل كيان اجتماعي وسياسي يتحرك بتحرك رموزه وتنوع فئاته الاجتماعية والسياسية والثقافية مهما اختلفت درجة القوة وتغايرت طبيعة النظم والمجتمعات.

فعلى الرغم من أن الحقل العلمي المعرفي درس خصوصية النخبة وعلاقتها بالنظام السياسي في الواقع الغربي وتوصل إلى نتائج تخص النظم السياسية الغربية، فإن المفهوم يظل متعلقا باحتلال الموقع والمرجع الاجتماعي في أي نظام سياسي كان. ومشكلا حيزا متميزا ضمن ميدان من الميادين وقد يكون الحيز السلطوي واحدا منها عندما تصل إليه الجهة التي تمتلك القوة في علاقاتها مع العناصر الأخرى داخل النظام، فتلجأ ساعية نحو الحفاظ على مكانتها الاجتماعية والسياسية تارة، وتنسحب من مكان تموقعها تاركة بذلك السلطة لنخب جديدة تارة أخرى، إما عن طريق الوراثة أو عن طريق التعيين أو من خلال الانتخابات أو بفعل القوة المضادة عندما تتحالف النخبة العسكرية مثلا مع بعض النخب والأطراف الأخرى داخل الدوائر السلطوية.

وقد تمتلك النخبة حيزا اجتماعيا وثقافيا مكتسبة بذلك شرعية السيطرة حتى داخل النظم والمجتمعات التقليدية المرتبطة بالأبوية مثلا، أو الشرعية التاريخية أو الكاريزماتية التي سمح لها تكوينها العائلي والمعرفي والتاريخي أن تقوم بدور النخبة، مكتسبة بذلك قدرة تنظيمية خاصة في توزيع الموارد الاجتماعية وحتى الأدوار السياسية وفق ما تقتضيه عمليات النفوذ والسلطة التقليدية والزعاماتية العائلية أو القبلية.

المطلب الثاني: موقع مفهوم النخبة في الجزائر ضمن نظرية التحليل النخبوي:

إن التحليل النظري المستخدم مفيد جدا في فهم طبيعة النخبة الاجتماعية والسياسية الجزائرية. فهل يمكن فهمها من خلال اندماجها الاجتماعي والسياسي و نفوذها وامتيازاتها أم من خلال علاقتها بالقاعدة التحتية؟ هل يتضمن مفهوم النخبة في السياق التاريخي والسياسي للجزائر بناء اجتماعيا يشمل جانبا له علاقة بالسياسي، وجانبا آخر له علاقة بالمدني؟ وهل يمكن تفسير التغيرات التي حدثت قبل بناء الدولة وبعد بنائها بظروف تكوين النخبة الجزائرية وخلفياتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية؟ وماذا يعني صعود وهبوط النخب في التركيب الاجتماعي والسياسي؟

-فهل بالإمكان استخدام مصطلح النخبة رغم ظهوره في بريطانيا وأمريكا بوجه خاص وعلى الخصوص في كتابات (باريتو) Pareto في توظيفه على الواقع الاجتماعي والسياسي الجزائري؟ ألا يمكن توظيفه من أجل فحص بناء القوة وبالتالي التعرف من خلالها على طبيعة العلاقة بين النخبة الحاكمة والنخبة المبعدة؟

-ما هو موقع النخبة المثقفة؟ وهل توجد قلة أو نخبة متميزة في إنتاجها الثقافي وفي التأثير بها على ثقافة المجتمع؟ وهل يمكن أن تتحول إلى نخبة سياسية بدون أن يكون لها دور في الحياة السياسية؟ ولماذا كانت النخبة المثقفة في الجزائر قبل الخمسينات أكثر تفاعلا مع النخبة السياسية من

خلال مساهمتها بشكل كبير خصوصا ضمن التيارات السياسية لما حاولت أن تستقل عن كينونة الظاهرة الاستعمارية؟ ماذا تمثل النخبة الاجتماعية والسياسية في الجزائر؟

المبحث الثاني: النخبة الاجتماعية والسياسية في السياق التاريخي وعلاقتها بالمجتمع المدني:

إن محاولة تحليل وفهم طبيعة المجتمع انطلاقاً من نخبه، أمر ضروري حسب نظرية التحليل النخبوي في جميع المجتمعات دون استثناء وبالتالي فإن التحليل المعتمد ينطلق من فهم البناء الاجتماعي العام على أساس أن النخبة هي أداة تحليل، ومن فهم الموضوع من زاوية دراسة من يمثل الجماعات من حيث السلوك والاتجاهات والأهداف استناداً إلى موقعها ومكانتها الاجتماعية والثقافية؟

تنطلق المقاربة المستخدمة من محاولة فهم الواقع الاجتماعي من ناحية نخبه المكونة له والتي لعبت دور المنظم والموجه للمجتمع ضمن الاعتبارات الاجتماعية والثقافية المتحركة في عملية تنظيم السلطة التقليدية. فقد يكون للتكوين الاجتماعي والثقافي في الممارسة التاريخية عاملاً مهماً في تكوين هذا المعطى المتجه نحو تأكيد صلاحية هذه المقاربة وإمكانية تطبيقها في النموذج الجزائري، وإن الشيء الذي يدعم ذلك هو الاختلاف النظري في تحديد مفهوم النخبة، إذ لا يوجد هناك تعريف واحد دقيق ومتفق عليه يُجبر منحي البحث التقيد بمتغيرات محددة معينة.

ينظر البعض إلى المفهوم من خلال مكانة وفعالية الجهة التي تتمركز في مواقع القرار داخل المنتظم السياسي، كما ينظر إليه البعض الآخر من خلال طبيعة السلوك القائم بين الجهة الحاكمة والمحكومة، بينما يحظى المفهوم في نظر آخرين على أنه يمثل الجماعة التي تمثل المجتمع على أساس المكانة التي تحتلها ضمن إطار الانحدار الاجتماعي، وهذا الدور يكون مقروناً بالدرجة الأولى إلى النجاح المحقق في ميدان من الميادين تبعاً إلى موقع هذه الجماعة ومقدرتها على صنع القرار وتوجيهه.

تُسمى هذه الجهة أو هذه الجماعة من خلال نظرية التحليل النخبوي بالنخبة الناجحة في الهرم الاجتماعي. وهي التي تنتقل فيما بعد إلى مرحلة أخرى تحز في عناصر التفوق التي تتمتع بها لممارسة السلطة في المجتمع بناءً على مواصفاتها الاجتماعية والسيكولوجية التي تؤهلها إلى ذلك، فهي

النخبة الخلافة في تصور (باريتو) Pareto التي تنتقل في درجات السلم الاجتماعي حتى ولو كانت متدنية في حياتها الاجتماعية¹، فتمتعها بكفاءات عالية في نشاطاتها يجعلها تتمتع بامتيازات تؤهلها إلى درجة الارتقاء إلى ممارسة وظائف سياسية لكن خارج السلطة الرسمية التي تمثلها النخبة الحاكمة.

تحدث (باريتو) Pareto في إطاره النظري عن وجود نخبتين: نخبة اجتماعية ونخبة سياسية، ومرد هذا التقسيم حسبه هو تباين الأفراد في القدرات والمواهب والاستعدادات وهو الذي يؤهل نخبة ما إلى احتراز عناصر التفوق في إقامة نظام أكثر فاعلية. أما النخب الأخرى التي تبقى خارج السلطة تصبح مؤهلة للارتقاء إلى درجة النخبة الحاكمة ويسمى هذا في تصور (باريتو) "دورة النخبة".

يبقى الأهم في هذا التحليل النظري هو ما يتضمنه مفهوم النخبة الاجتماعية على الرغم من النتائج المتوصل إليها، نتائج تخص النخبة وعلاقتها بالنظم السياسية الغربية، والذي يعيننا بالدرجة الأولى هو النخبة الاجتماعية التي تمثل في نظر (باريتو) الفئات الاجتماعية التي نجحت في مجالها الاجتماعي ووصلت إلى مرتبة أعلى في التدرج المهني، ويمكن لهذه النخبة أن تنتقل إلى مرحلة أخرى وهي ممارسة السلطة انطلاقاً من درجة تفاعلها مع المتغيرات الناجمة ومن الأدوار المسندة لها.

يبدو أن هذه المقاربة تحاول أن تُظهر النخبة على أنها تمثل الموقع المهم في السلم الاجتماعي من خلال ما تقدمه إلى شرائحها الاجتماعية المختلفة بشكل مستقل عن الهياكل الاجتماعية والسياسية القائمة وتدفع عملية البحث إلى التنقيب في دراسة البناء الاجتماعي وموقع الجماعات الثقافية فيها انطلاقاً من أصولها الاجتماعية، وهذا ما يعطي المفهوم من دون شك بعداً إجرائياً في فهم طبيعة أي كيان اجتماعي وطبيعة الفواعل المتواجدة فيه.

إن الشيء المهم في هذه المقاربة المعتمدة هو محاولة إظهار نخب تتمتع بكفاءات تنظيمية في بعض المجالات، مرتبطة بأدوار مؤداة ضمن البناء الاجتماعي النظامي، يبرز تماسكها كلما حصل هناك تنسيق بين الجماعات المتواجدة داخل هذا البناء إلى درجة امتلاك السيطرة والتنظيم خاصة

¹موريس دوفرجيه، مرجع سبق ذكره، ص 161-162.

عندما تتحقق مبادئ الطاعة والولاء في إطار نظام التراتبية الاجتماعية، وبالتالي فلم يعد مفهوم النخبة يقتصر على الجماعة "الجماعة المركزية" التي تدير السياسة بل أصبح يشير إلى جماعات مختلفة أفقية ورأسية.

ومن هنا فإننا لا نتحدث عن نخبة سياسية واحدة، وإنما عن نخب سياسية واجتماعية. ففي كل مجال من مجالات الحياة السياسية و الاقتصادية والاجتماعية توجد جماعات يكون لها النفوذ الأكبر في التأثير على مجرى الأحداث في توجيه دفة الأمور. وهذه الجماعة هي النخبة في هذا المجال¹.

تتسع إذا مجالات النخبة في ضوء السياق الاجتماعي العام الذي تظهر فيه وهذا ما تحاول تبيانه المقاربة التي تعتمد على التحليل النخبوي من خلال تحديد طبيعة النخب وعلاقتها بنظمها السياسية، فإلى جانب وجود المواقع الهامة التي تحتلها النخب المركزية المتكونة من جماعات النفوذ المتوازنة التي تشكل القادة السياسيين وكبار الحكوميين التنفيذيين، والتي تحتل مراكز القيادة بناء على ما تمتلكه من قوة نظامية حسب (رايت ميلز) W. Mills²، فهناك مواقع أخرى هامة أيضا تحتلها نخب محلية تشترك عوامل عدة في تكوينها وقادرة من أن تجعل من مركزها الاجتماعي والثقافي مؤسسات فاعلة في التنظيم والتوجيه.

فهل تمثل العلاقات الاجتماعية التقليدية في السياق التاريخي الجزائري مستوى من المستويات التي تُكوّن مجالات الحياة المدنية؟ وهل يمثل مخزون بنائها الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي نموذجا من تشكيلات النخبة في بعض مجالاتها؟ وهل يمكن بشكل عام اعتبار القبيلة أو العائلة من فئة النخبة الاجتماعية إذا ما تم التقييد بمقاربة التحليل النخبوي التي تشير إلى اتساع مجالات الجماعات والفئات التي يكون لها التأثير في التوجيه والتنظيم، فالنخبة السياسية لا تمثل الوجه الوحيد

¹ أحمد زايد، النخب السياسية والاجتماعية، مدخل نظري مع إشارة خاصة إلى تشكلها في المجتمع المصري، في: أحمد زايد وعروس الزبير، النخب الاجتماعية، حالة الجزائر، ط1، القاهرة: مركز البحوث العربية والإفريقية، 2005، ص 52.

² لمعرفة نخبة القوة النظامية عند رايت ميلز (W Mills) راجع: Wright Mills, *The power elite*, op cit

لهذه المهام ولا يمكنها الوصول إلى مرتبة أعلى في التدرج السياسي دون الحديث عن وجود علاقات منظمة تمثلها فئات اجتماعية وصلت إلى مرتبة "التفوق والنجاح الاجتماعي".

فإذا كانت الدولة تعد على مستوى كل نظام سياسي، نتاج علاقات اجتماعية وسياسية مرتبطة بميراث تاريخي تدرج فيه النخب عبر مستويات مختلفة بخصوصياتها الثقافية وتكشف عن اختلاف مستويات انحراطها الاجتماعي وانحدارها السياسي ضمن عملية الصعود والهبوط، فألا يمكن اعتبار أن ظهور المجتمع المدني لا يمكن أن يندرج إلا ضمن خصوصية هذه العلاقات الاجتماعية والسياسية ابتداءً من تراثها التقليدي إلى غاية انتقالها وتحويلها إلى مرحلة أخرى تتجه نحو تحديث اتجاهات ثقافتها السياسية؟

يتطلب الأمر فهم نوعية مشاركة الثقافة التقليدية وطبيعتها في مجموع المعطيات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي ميزت سياق التاريخ الجزائري، وفهم إلى أي مدى مثل البناء الاجتماعي للنخبة النواة الأولى لتشكيل المجتمع المدني في الجزائر؟ وما هو المخزون الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي الذي تحتل فيه النخبة الاجتماعية والسياسية مركزا وسيطا يعمل بشكل مستقل نسبيا في إدارته لشؤونه الداخلية عن الإدارة الاستعمارية القابضة للسلطة مركزيا؟

المطلب الأول: المخزون الاجتماعي والاقتصادي للنخبة:

يظهر البناء الاجتماعي للنخبة من خلال الدور الوظيفي الذي تُبرزه العائلة في مجالها الاجتماعي وهو الدور الذي يدخل ضمن معايير تحديد العلاقات القرابية والاقتصادية بحكم طبيعتها

وتكوينها الداخلي والخارجي، ونمط علاقاتها المختلفة وبحكم نظامها الداخلي الذي يضبط سلوكياتها وتصرفاتها، ويظهر نسيجها الاجتماعي بأعرافه وقوانينه فيحكم نفسه بنفسه ويدبر شؤونه الخاصة و"ينتخب مجلسه انتخابا حرا، فيتقدم إليه من قدمته كفاءته وبدا صلاحه، ورجاحة عقله وإخلاصه للقرية"¹ وللجماعة التي يعيش الفرد في كنفها، والتي يرتبط بها ضمن المكانة القائمة على علاقات قوامها الولاء للقبيلة التي تمثل مؤسسات اجتماعية ضمن المؤسسات الاجتماعية التقليدية.

ظلت العلاقات الاجتماعية التي يفرزها النسيج الاجتماعي الجزائري، في جوهرها علاقات قرابية متينة ترتبط بما يقدمه أفرادها وما يتحصلون عليه من مكانة اجتماعية في إطار تركيبها التقليدية، وما يميز هذا هو ثقافتها وتنظيمها الاجتماعي والاقتصادي، فطبيعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية آنذاك، كانت تتطلب تلاحما اجتماعيا يتماشى وعلاقات إنتاج مبنية على أنشطة زراعية بدائية، كما أن قوة العامل الاجتماعي التي تكمن في "العصبية" حسب تعبير بن خلدون، أوجدت نمطا وظيفيا في تحديد النسق الاجتماعي، إذ كانت كل الأنشطة الاجتماعية متماثلة بفعل تمسكها بثقافتها الداخلية، تحاول أن تعمل بشكل مستقل عن سيطرة الاستغلال الاقتصادي والقهر السياسي المفروض.

استنادا إلى جملة هذه الخصوصيات، تشكلت الفئة الاجتماعية وظلت مرتبطة بالمنشأ الاجتماعي للمؤسسة التقليدية، تحتفظ بأبنيتها الاقتصادية والثقافية وتعمل على ترابط مجموعاتها التي لم تكن إقطاعية ولا مشاعية وفق تصور مغنية الأزرق في كتابها "نشوء الطبقات" ولا متنقلة كما يصفها الفرنسيون، بل مجموعة مشاركة مرتبطة بالأرض ترجع أصولها إلى ملكية العرش والملك والحجوس^(*).

¹ محمد علي دبور، تاريخ المغرب الكبير. القاهرة، 1964، ص 72.
* ملكية العرش: ملكية قابلة للغير، فهي تشير إلى الأرض التي يشارك فيها رجال القبيلة وحققهم في العمل طبقا لقدراتهم المادية. ملكية الملك: مرتبطة بحق الامتلاك، تعادل الملكية القابلة للتنقل للغير. ملكية الحجوس: أرض موهوبة دينية أو ثقافية
راجع في هذا الموضوع: مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي-السياسي، ترجمة (سمير كرم)، ط1. بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1998، ص ص 38-39.

يتعلق الأمر إذا بوجود فئات اجتماعية ظلت مرتبطة بمجتمعاتها، متمسكة بمؤسساتها الإرثية، تتطلع فيها القبيلة والعائلة من خلال رابطة القرابة والدم والجوار وبصفة طوعية في الانتظام في إطار بنائها الاجتماعي التقليدي في الإطلاع بدور تنظيم السلطة الداخلية والتعبير عن المصالح من خلال ما تفرضه القيم ومجموعة السلوكيات المشتركة.

إن هذه الاتجاهات والقيم المتجسدة في النسيج الاجتماعي للعائلة الجزائرية ليست فطرية وإنما مكتسبة من خلال عمليات التنشئة وبالتالي، فإن معرفة نمط التنشئة السائد يمكن أن يقدم خطوات أولية في فهم كيفية تكوين النخب والأدوار والمراكز الاجتماعية والمهنية. إنها من دون شك مجموعة من العوامل التاريخية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ساهمت في تشكيل ثقافة سياسية خاصة.

ظل اهتمام النخبة الاجتماعية القابعة ضمن المؤسسات التقليدية في إطار علاقاتها بالدولة الاستيطانية، نابعا من احتياجات المجتمع نتيجة الارتباط الوثيق لمؤسسات التنشئة الاجتماعية بحاجة المجتمع المعبرة عن مصالحه الداخلية، وهو ما يعكس مظهر التنسيق والتعاون بين هذه المؤسسات وأفرادها والمصالح في تسلسل هرمي أساسه البناء الاجتماعي المؤسسي، ويشكل في الوقت نفسه مظهر الصدام مع سلطة الإدارة المركزية المفروضة ويأخذ طابع النضال والمواجهة بصفة طوعية واستقلالية محدودة.

مثلت الصورة انخراط نخب اجتماعية ضمن مؤسسات تقليدية ظلت تهدد شرعية سلطة الدولة المفروضة، من خلال مردود ملكيتها الاقتصادية والاجتماعية المتمثلة في الأرض التي تشارك فيها نخب القبيلة وما تملكه من إرث ثقافي وقدرات مادية تمثل دور الوسيط في حل الصراعات الاجتماعية والسياسية بين قوى ومؤسسات مجتمعا الأهلي وإدارة الاستعمار.

وبرغم التغييرات البنيوية التي أحدثتها الإدارة الاستيطانية في الواقع الاجتماعي والاقتصادي نتيجة سلسلة القوانين والمراسيم^(*) الهادفة إلى اختفاء المؤسسات الارثية وتفكيك المجتمع الأهلي وإنهاء شكل ملكيته والبحث عن شكل آخر يفقد بموجبه نظام العرش والحبوس ويلغي الزوايا والمؤسسات الخيرية ويؤدي إلى تكوين جماعات جديدة، بقيت الفئات والنخب الاجتماعية تحافظ على تنظيمها الداخلي وتحاول الإبقاء باستقلال نشاط اقتصادها الأهلي، وهو ما جعل مؤسسات المجتمع الأهلي مسؤولة عن واجباتها تجاه التمايز الاجتماعي والاقتصادي المفروض، لكن تنتقل إلى وضع معقد مشكلة بذلك ثقافة سياسية مزدوجة:

- ثقافة سياسية تتبناها النخب الدينية والوطنية المعروفة بعنائها للثقافة الفرنسية.
- وثقافة سياسية أخرى تتبناها النخب "المخزنية" المتعاونة مع إدارة المركز المفروضة والتي وفرت لأبنائها تعليماً فرنسياً ثم الاندماج كلياً في النظام الاستعماري.¹

إنه من الطبيعي جداً أن تتنوع الثقافة السياسية وتتعارض بتنوع وتعارض نخبها في الوقت نفسه، فالنخبة تتغير في السياق التاريخي تبعاً لتغير النمط الاجتماعي والاقتصادي ثم يؤدي ذلك إلى إعادة توزيع بنائها الاجتماعي من جديد، إذ نجد الفئات المتعلمة التي تشمل المعلمون والقضاة الشرعيون والمحامون الذين يتموقعون ضمن إدارات مختلفة ويتطلعون إلى الحصول على مراتب اجتماعية مهمة ثم يكتسبون المقدرة الثقافية لإنجاز دور النخبة، إما لأنهم تلقوا تعليماً دينياً أو لأنهم اكتسبوا خبرة إدارية وثقافية من خلال تعاقدهم مع الإدارة الفرنسية. ثم هناك الفئات الاقتصادية التي تشمل من جهة رجال الأعمال ومصدري الإنتاج والتجار وملأكي الأرض² وفئات العمل المأجور والمزارعون والخمّاسون والحرفيون، والذين يمتلكون قطع أراضي صغيرة من جهة أخرى.

* المراسيم والقوانين التي وضعتها الحكومة الفرنسية من أجل تمكين المستعمرين من الاستيطان بين القبائل والتمكن من شراء الأراضي وبالتالي تفكيك بنية المجتمع المحلي الجزائري، كمرسوم (1844-1846) القاضي بإلغاء ملكية الحبوس وجعلها قابلة للبيع، ومرسوم (1863) الهادف إلى خلق وتثبيت الملكية الفردية للأوروبيين.

راجع: Robert Ageron, *Les Algériens musulmans et la France*, Paris: Presse universitaire de France, 1966, pp 73-79.

¹ مغنية الأزرق، مرجع سبق ذكره، ص 61.

² Robert Ageron, *op cit*, p 824.

ظلت النخبة الاجتماعية تتوسع بسبب التفاوت في المستوى المعيشي والاقتصادي وفي المكانة الاجتماعية والدور المركزي لها وبسبب التباين الطبقي الذي أحدثته السياسية الكولونيالية، إلا أن ذلك لم يمنعها من الحفاظ على موقعها ضمن السياق الاجتماعي وازدياد قدراتها في التماسك الداخلي خاصة مع هذه الفئات والشرائح الاجتماعية الجديدة.

يمكن الحديث عن وجود مواقع هامة تحتلها نخب محلية تتكون من ممثلي هذه الفئات الاجتماعية والاقتصادية، والتي تحتل فيها مراتب القيادة بناءً على ما تمتلكه هي الأخرى من سلطة نظامية تستمد أصولها من الروابط التقليدية المساهمة في تكوين المجتمع الجزائري، وبهذا المعنى فإن الحديث عن بداية تشكل النخب لا يظهر إلا في إطار السياق الاقتصادي والبناء الاجتماعي، حيث تأخذ فيهما السلطة التقليدية طابعا نظاميا. والنخبة ضمن إطار هذا المعطى التقليدي تتكون من العناصر القيادية التي تشغل مواقع نظامية داخل المجتمع وعلى إثره تتحد عوامل تماسك النخبة إلى حد كبير بمقدار الروابط الاجتماعية والثقافية التي تميز مؤسسات المجتمع الأهلي.

يمكن الإشارة هنا إلى تحليل (رايت ميلز) Wright Mills وإلى جملة المفاهيم الموظفة، وإن كان تحليله يبحث في بناء القوة في المجتمع الأمريكي المرتبطة بمجموع الأدوار المؤداة، إلا أن عملية البحث تجعل الدراسة قابلة للتوظيف والاستخدام، لأن المفاهيم التي يعتمد عليها علم السياسة واحدة، يبقى الاختلاف فقط في البيئة التي تعكس الواقع الاجتماعي والسياسي المحدد.

يشير (رايت ميلز) W. Mills إلى أن قوة النخبة إنما تقاس من خلال توقعها داخل الهيكل الاجتماعي وطبيعة العلاقة الاجتماعية والوظيفية التي تؤديها تبعا لمجموع القيم المتوفرة لديها والتي قد تمثل ثروة أو نفوذا أو مركزا اجتماعيا، وتقاس أيضا من خلال ما يترتب على طبيعة الأدوار المؤداة في إشارة إلى عامل التماسك¹ والذي يزيد في استمرارية النخبة ومقدرتها على التحكم والتأثير في القرارات.

¹ Wright Mills, *The power elite*, op cit, p p 19.

إذا كان مفهوم النخبة يشير لدى (رايت ميلز) في شقه الاجتماعي إلى مجموع الأفراد المتواجدين على قمة الهرم الاجتماعي، تحكمهم علاقات اجتماعية وظيفية قوية و متماسكة، فإن مضمونه يجد كثيرا من الصدقية في أي واقع اجتماعي وسياسي، وتمثل فيه النخبة الاجتماعية الجزائرية أداة تحليل لتفسير طبيعة العلاقة بين مؤسسات المجتمع الأهلي "النواة الأولى المشكلة للمجتمع المدني" والدولة الممثلة في الإدارة الفرنسية. ولعل السياق التاريخي يؤكد هذا الافتراض حيث يلاحظ نشوء جملة علائق ووسائط اجتماعية تعكس فيها استقلالية المجتمع عن الدولة القائمة عبر المستويات التالية:

1- برغم عملية التفكيك المتوالية لبنية المجتمع الثقافية والاقتصادية المفروضة من قبل الإدارة الفرنسية، إلا أن الروابط القرابية التي كان يخرتها النسيج الاجتماعي للقبيلة، أبقت فضاءاتها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية تعمل بشكل مستمر في محاولة منها لمواجهة الاختراق الداخلي.

2- إن امتلاك مؤسسات المجتمع الأهلي على رصيد تراثي (اجتماعي ومعرفي) من جهة وعلى موارد اقتصادية محلية من جهة أخرى، جعل عملية توافد الفئات تتجدد باستمرار مشكلة بذلك بناء اجتماعيا يصعب احتواءه ويصعب قطع امتصاص الأفراد الجدد المرتبطين بمؤسساتهم الارثية، وهو ما سمح للنخب التي تنصدر الواجهات الاجتماعية أن تُحقق هامشا من الاستقلالية وتجعل من وحدة تنظيمها الاجتماعي إطارا قابلا للديمومة والاستمرارية.

3- برغم عملية التمردات القبلية المختلفة بفعل جملة الامتيازات الممنوحة لشيوخ ورؤساء القبائل، إلا أن ذلك لم يمنع من استمرار عملية التفاعل المشتركة وتجديد الولاءات للقوانين العرفية وللقيم والمعايير المسيرة للسلطة التقليدية، بفضل روافد ومراكز الإشعاع التعليمي المتمثلة في دور العبادة والكتاتيب التي ظلت محركا أساسيا في إعادة تجديد النخب وانتقالها بصفة تدريجية نحو تحديث اتجاهات ثقافتها السياسية.

4- عكست المؤسسات الأهلية التقليدية كالطرق الصوفية والمساجد ومؤسسات الوقف الإطار الأمثل لتمكين نخبة الاجتماعية التي تمثلها في اتخاذ الشكل التنظيمي الملائم القائم على القيم والمهارات والعمل التطوعي، وإطارا اجتماعيا وثقافيا وسياسيا ينشأ في جنباته المجتمع المدني طالما هناك إرادة طوعية تحمل دلالة الاستقلالية عن المشروع الثقافي والسياسي المفروض.

المطلب الثاني: المخزون الثقافي والسياسي للنخبة:

إن الشيء الذي يدل على وجود فئة اجتماعية مستقلة هو الارتباط الاجتماعي والإرث الثقافي الذي مثلته القبيلة المستقرة¹، ودور المساجد والكتاتيب التي دفعت بحاملها طوال الحقبة التاريخية من التميز والمفاصلة ورفض أشكال الاندماج المفروض، الأمر الذي فرض على النخبة العزلة الشديدة وحينها اكتفت بالدفاع عن الهوية الثقافية وحماية المجتمع من الاحتراق الداخلي وهو ما يؤثر أيضا على وجود علاقات اجتماعية تنصدها نخب تحاول أن تجعل المجتمع مستقلا عن القهر و الإكراه وينطلق من وسائط وعلائق المؤسسات الإرثية الأهلية.

ظل المعطى الثقافي التقليدي قائما على عامل الدين²، مؤثرا في تكوين النخب ومتغيرا مستقلا يتجه نحو جعل مؤسسات المجتمع الأهلي فاعلة ومؤثرة في عملية توجيهه وتعبئة الشرائح الاجتماعية وإبقائها مرتبطة بمن يمثلها لأن هذا المعطى بقي متجليا عبر التاريخ الإسلامي وحدد بشكل جلي العلاقة التي تتمثل في إطارها الدولة للدين، ممثلا بذلك أحد أهم مصادر الثقافة السياسية للمجتمع الجزائري³.

لكن الذي حدث هو ظهور عناصر جديدة في النسق الاجتماعي الجزائري، متأثرة بعوامل عدة أهمها الظاهرة الاستعمارية، منحدرة من مجموع فئات "مدنية وسطى" استطاعت أن تقوم بتحديد بعض الوظائف الاجتماعية بطريقتها الخاصة دون الخروج عن معايير الفعل الاجتماعي العام

¹ Pierre Bourdieu, *sociologie de l'Algérie*, Paris : Presse universitaire de france, 1980, p62.

² منصف الوناس، الدولة والمسألة الثقافية في الجزائر/دراسة في التغيير الثقافي والاجتماعي. تونس: أليف، 1990، ص 175.

³ George Taliodoros, *La culture politique arabo-islamique et la naissance du nationalisme (1830- 1962)*, Alger : entreprise nationale du livre, 1985, p p 32 -75.

الذي يطبع نسيج العائلة الجزائرية ومن هنا تتحول العلاقات الاجتماعية وتصبح في جوهرها علاقات اجتماعية موسعة، مرتبطة بما يقدمه أفرادها وما يتحصلون عليه من مكانة اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية، وبهذا تجد النخبة نفسها أمام تركيبتين اثنتين نتيجة التحولات التي طرأت عليها:

- الأولى تقليدية المحتوى، مرتبطة بالوسط القرابي الأبوي، ليس بإمكانها الخروج عن ضوابط وأعراف المنشأ الريفي للقبيلة.

- الثانية تبدو معاصرة، بإمكانها أن تتحول إلى وضعية اجتماعية وثقافية متطورة بفعل تأثيرات مادية تعليمية وفكرية. تحاول أن تفرض نفسها كبديل وكنموذج ثقافي قائم، بعدما أظهرت الثقافة الشعبية عجزها في التعبير عن الواقع الاجتماعي والسياسي ولم يعد في مقدورها أن تُدين النظام الاستعماري بشكل فعال وتزيل القمع المسلط عليها الذي فرضته أيديولوجية السياسة الكولونيالية¹.

ثمة تحول في فكر النخبة الجزائرية وفي مواقفها وخطبها إذ ينتقل مفهوم الدفاع عن الإسلام والهوية ضمن صيغ جديدة نتيجة تطور الوعي بفعل تطور مفاهيم الصراع الثقافي والسياسي، تظهر ضمن النضال في صفوف الجمعيات والأحزاب السياسية البارزة في الحركة الوطنية. وهكذا تبرز إلى الوجود تصورات جديدة يحملها المثقفون، سواء أولئك الذين تثقفوا بثقافة وطنية ذات ميولات إسلامية، أو أولئك الذي تخرجوا من المدارس الفرنسية. وفي عمومها تتشكل هذه الثقافة الجديدة نتيجة وجود خطابين:

- الأول يستمد مرجعيته الفكرية من الحركة الإصلاحية الدينية الداعية إلى العودة بالمجتمع إلى قيمه وأصالته وإصلاحه من الداخل.

- والثاني يستمد مرجعيته من المنظومة الفكرية المرتبطة بالظاهرة الاستعمارية، الأمر الذي سمح ب بروز شرائح وقوى اجتماعية وسياسية تنتقل من مرحلة الدفاع والمقاومة إلى مرحلة المطالبة بالاستقلال والتحرر وبناء الدولة الوطنية.²

¹ عبد القادر جغلون، الاستعمار والصراعات الثقافية في الجزائر، (ترجمة سليم قسطون). بيروت: دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، 1984، ص 198.

² محمد ملكي، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993، ص ص 220-223.

ستظهر بالفعل نخب سياسية تعمل على إيجاد صيغ جديدة لتنظيم قواعد العمل السياسي، وبإمكانها أن تتطور إلى نخب فعلية معبرة عن قوى مدنية مستقلة داخل رحم الحركة الوطنية، قائمة على أساس طوعي منتظم ضمن إطار مؤسسات حزبية برغم اختلاف تصوراتها وطروحاتها الوطنية.

تبدو عملية الانتقال الآلية للنخب واضحة تمثل مصالح وأهداف جماعاتها المؤثرة داخل المجتمع على أساس ما تمتلكه من استعدادات معرفية "خلاقة" مثلما يعبر (باريتو) Pareto¹، أن الاستعدادات والمواهب والقدرات هي التي تؤهل النخبة إلى احتراز عناصر التفوق وبالتالي تحولها إلى مرحلة أخرى إما من خلال تواجدها في السلطة أو من خلال ممارستها لوظائف سياسية.

إن الذي حدث لنخب هذه النظم والمجتمعات التي عاشت في ظل حركات التحرر الوطني في العالم العربي عموماً والجزائر خصوصاً، هو انتقالها ضمن حركاتها الموسعة التي هيكلتها بنفسها باتجاه إنتاج القيم والرموز وانتقاء العناصر الجديدة من المثقفين والمتعلمين والقياديين والنشطين السياسيين. وإن الذي جعل هذا الانتقال آلياً باتجاه نحو العمل السياسي في إطار هذه الدورة، هو السياق نفسه الذي عرفته الحركات الاجتماعية الهادفة التي تدفع بفئاتها إلى تنظيم نفسها نحو القيام بعمل موحد.

إن الانتماء الثقافي المرتبط بالعمق التاريخي والرقعة الجغرافية والالتقاء المشترك حول فكرة التحرر من الاستعمار وبناء الدولة، هي كلها نقاط محورية تبين أن عملية الانتقال من ثقافة سياسية تقليدية إلى أخرى حديثة يتطلب من النخبة أن تقوم باكتساب استعدادات جديدة تسمح لفئاتها التكيف والمشاركة في أنماط اجتماعية وسياسية أكثر تعقيداً، دون الخروج عن معايير الضبط الاجتماعي الذي ميز تركيبة العائلة الجزائرية اجتماعياً وثقافياً وسياسياً ودون انفصال عن الجماهير التي تعد السند والحرك الباعث لهذه الحركات والتنظيمات.

تبدو المسألة أكثر ارتباطاً بما تقدمه هذه النخبة داخل حركاتها التي تمثلها اجتماعياً وسياسياً ومقدرتها التنظيمية في التأثير على فئاتها وعلى ما يحيط بها من تحديات سياسية، وهي حتمية تنظيمية

¹ إسماعيل علي سعد، مرجع سبق ذكره. صص 166-172.

تتطلبها كل مرحلة سياسية ويفرضها كل كيان اجتماعي وسياسي مهما كانت درجة قوته وطبيعة ثقافته السياسية. ولذلك فإن السؤال الذي ينبغي أن يُطرح هو: ما طبيعة العلاقة التي ربطت النخب السياسية بتنظيماتها التي أقامتها إذا ما تم التقييد بمقاربة التحليل النخبوي لكل من (موسكا) Mosca و(متشلز) Michels على أساس أن المدخل التنظيمي هو المفسر لموضوع وجود النخب وهو الذي يقوم بتمييز نخبة على أخرى من خلال قدرتها على الاتصال والتنظيم والوعي بالمصالح؟

يمكن اعتبار النخبة الممثلة للتنظيمات السياسية في ظل الحركة الوطنية انطلاقا من الدور التاريخي السياسي الذي أنجزته، إفرانزا لفئات اجتماعية متنوعة تعكس نموذج المثقف المتعلم تقليديا المرتبط بالوسط العائلي والريفي والمتمسك بالتراث الديني، وتعكس أيضا نموذج المثقف المتعلم حضريا المرتبط بالوسط المدني الراض للتفوق والجمود السياسي. فهي يتحدد دورها انطلاقا من هذه المواقع المتواجدة فيها تبعا لمكانتها ولخلفيتها الاجتماعية والفكرية.

غدت النخبة من خلال هذه المواقع المختلفة تمثل دور الوسيط بين مؤسساتها التنظيمية وفئاتها التي تقودها وتوجهها منذ اللحظة التي بدأت تنتقل فيها من مرحلة الدفاع والمقاومة إلى مرحلة المطالبة بالاستقلال وبناء الدولة، وتعمل على توسيع نطاقها السياسي إلى أن نجحت في تأسيس أحزاب سياسية طالما أنها تمتلك مخزونا معرفيا ورمزيا يسمح لها بتعبئة فئاتها وجماهيرها ضمن النضال المسموح به سياسيا وفي اللحظة التي سنحت لها الفرصة في تنظيم صفوفها.

هكذا تبرز إلى الواجهة السياسية نخب تنحدر في الغالب من المتعلمين والمثقفين أبناء الفلاحين والحرفيين الميسورين وأبناء الملاك الصغار في المدن والتجار والموظفين المستخدمين في الإدارات الفرنسية والجيش، ومختلف الشرائح التي واكبت المناخ الفكري السياسي خلال التجربة السياسية للحركة الوطنية، وهكذا تتحدد توجهات هذه النخبة وترسم معالمها الأيديولوجية داخل تنظيماتها السياسية التي تتخذها كأداة للتعبئة.

يتداخل هنا التكوين المعرفي مع التكوين الأيديولوجي ثم يلتقي معها الانحدار الاجتماعي للنخب. وهي كلها عوامل ساعدت قيادات الحركات والتنظيمات السياسية خلال هذه الفترة في احتلال المواقع وأداء الأدوار انطلاقا مما تتطلبه طبيعة علاقاتها الفكرية والتنظيمية خصوصا مع جماهيرها وفئاتها الاجتماعية السياسية الموسعة التي تتخذها سندا لها، وتعتمد عليها في اتخاذ أي قرار أو موقف سياسي تراه مناسباً وملائماً مع توجهاتها التي تؤمن بها وقناعاتها التنظيمية والسياسية التي تنطلق منها.

لا يمكن فهم الدور المستقل الذي أجزته النخبة السياسية في ظل الحركة الوطنية دون الأخذ بعين الاعتبار هذه العوامل الثلاثة (الانحدار الاجتماعي+التكوين المعرفي +التكوين الأيديولوجي) التي حكمت تواجد وتشكل نخب دفعتها الحاجة إلى القيادة والتنظيم، مشكلة بذلك مركزا وسيطا بين جماهيرها وسلطة إدارة الاستعمار والأمر يختلف من نخبة إلى أخرى ومن تنظيم إلى آخر.

عندما نقول أن الأمر يختلف من نخبة إلى أخرى ومن تنظيم إلى آخر، هذا لا يعني أن مقاربتنا التاريخية المستخدمة ستعتمد على معرفة من هي الجهة الفاعلة؟ ومن هي التي سمح لها المجال في أن ترتبط ارتباطا كليا بجماهيرها؟ ومن هي الجهة التي انفصلت كليا أو جزئيا عن فئاتها الاجتماعية؟ فهذا بحث آخر، بل يدفع إلى خلق نوع من التعسف البحثي والتهمك على فئات ونخب ساهمت كل واحدة منها من موقعها ومن خصوصية تركيبها الاجتماعية وخلفيتها الفكرية، ثم إن اقتصار عملية البحث على مجرد من يملك ذخيرة شعبية أكبر، يجعل تعريف النخبة تعريفا فضفاضاً لا يؤخذ بعين الاعتبار النجاح المعرفي والتنظيمي الذي تنجزه أقلية النخبة.

لذلك فإن التعريف الذي تمَّ استخدامه والاستعانة به طيلة بداية معالجة الموضوع المختار للدراسة، يعتبر النخبة السياسية في الجزائر والتي ظهرت في خضم تجربة الحركة الوطنية، إفرازا لتنوع فكري وسياسي ظل قادرا لفترة معينة أن يساير الحراك الاجتماعي والسياسي داخل مسيرة الحركة الوطنية بفضل

مخزونه المعرفي والتنظيمي الذي أهله لأن يمتلك شرعية خاصة والذي يُبقي له من دون شك خصوصياته المحددة والمعينة.

بلا شك فإن تنوع المشارب واختلاف توجهاتها هو الذي جعل النخب والفئات المثقفة تعي طبيعة تواجدها وطبيعة علاقتها مع أفرادها وما يحيط بها من تحديات ثقافية وسياسية واقتصادية واجتماعية، وتعني أيضا طبيعة علاقتها مع الاستعمار مهما كانت درجة قوتها، آخذة على عاتقها مهمة البحث عن جملة الخيارات المتاحة والملائمة في التعامل مع الظاهرة الاستعمارية، لذلك يمكن أن توجد نخب مغلقة أو أخرى منفتحة، وهناك نخب إصلاحية وأخرى محافظة وأخرى ثورية، وهي حتمية سياسية وتاريخية فرضت على كل نخبة أن تواجه المستعمر من منطلق تكوينها المعرفي وحسب توقعها التنظيمي. وعلى هذا الأساس يمكن تحديد بعض النماذج من النخبة وثقافتها السياسية وفق ما يأتي:

1- نخبة سياسية تقليدية ظلت متمسكة بمنطلقاتها الدينية، أُعتبرت إصلاحية في الغالب امتدادا بصورة أو بأخرى للحركات الدينية الإصلاحية تحت تأثير المدارس الصوفية والسلفية الداعية إلى العودة بالإسلام إلى صفائه الأول، عكست أيضا وعي وطموح النخب الإسلامية التي انتهجت طريقة العمل الإصلاحية السياسي على منهج جمال الدين الأفغاني (1838-1897)، ومحمد عبده (1849-1905) ورشيد رضا (1865-1935) وشكيب أرسلان (1871-1964) باعتبار الإسلام خصومة وطنية ضد الاستعمار.

مثلت جمعية العلماء المسلمين نموذج هذه النخبة التي تشكلت ثقافتها السياسية حينئذ نتيجة تمسك حركتها الإصلاحية في التفرغ لتربية المجتمع وإصلاحه من الداخل ضمن برنامجها الاجتماعي والسياسي، الذي يتخذ من الثقافة العربية الإسلامية بعدا ثقافيا وتربويا ويعتمد أسلوب الإصلاح الديني في مواجهة الاغتراب السياسي والثقافي.¹

¹ Ali Murad, le réformisme musulman en Algérie de 1925 à 1940 –Essai d’histoire sociale–, Paris : mouton la haye 1967, p 333

انطلق توجه هذه النخبة أساسا من فكرة الإصلاح ابتداء من المحافظة على أسس التعليم الإسلامي التقليدي وكيفية جعله مستقلا عن السياسة الثقافية الفرنسية، وهو في هذا الأساس يتفق مع توجه الجمعية الذي يعتبر أن مقاومة الوجود الاستعماري تتطلب تحصينا من الداخل وتحريرضا من مواقع تقليدية، لكن هيمنة البعد الإصلاحي على جوهر عملها من جهة واقتصار خطابها (الباديبي) * على مخاطبة فئات معينة من عامة الشعب من جهة أخرى، دفع الأمر بها إلى تكوين نخب مدعوة إلى المشاركة في العمل السياسي ومطالبة بإبداء آراءها حول الإصلاحات الاجتماعية المقترحة من قبل الاندماجين وتبيان موقفها الرسمي من الثورة.

2- نخبة سياسية ليبرالية مثلت نموذج المثقف الحضري أو "المديني" الذي تعلم في المدارس الفرنسية، عكست وعي وطموح الفئات البرجوازية الجزائرية الصغيرة خاصة بمختلف شرائحها الوسطى التي واكبت المناخ الفكري السياسي خلال التجربة السياسية التي صاغتها النخب السياسية الجامعة بين الوطنية والليبرالية، والتي تبنت حركة النضال السياسي ضد الاستعمار وذلك بإحداث نوع من الانفتاح الثقافي على الغرب، خصوصا عندما بلغ الصراع ذروته حول قيم التنوير الليبرالي وإشكالية الجمع بين الليبرالية والإسلام.

إن ارتباط نخب مثقفة من الفئات الاجتماعية الجزائرية بالثقافة الفرنسية وانبهارها بالديمقراطية "الباريسية" جعلها تكتسي طابعا ثقافيا إصلاحيا يبدأ بالبحث عن بدائل ومعايير اجتماعية للاندماج وسط الثقافة الكولونيالية وينتهي بإحداث نوع من الحوار والمصالحة والمساواة مع الأوروبيين¹. وكان أول منظمة سياسية تُدعى "اتحاد النواب المسلمين" وسار في هذا الدرب اندماجون آخرون فيما بعد برئاسة جماعة من النخبة المثقفة باللغة العربية والفرنسية ومن البرجوازية الصغيرة أمثال: فرحات عباس وبن جلول².

* الخطاب الباديبي: خطاب يُنسب إلى مؤسس حركة جمعية العلماء المسلمين عبد الحميد ابن باديس، المولود بتاريخ 1889 والمتوفى سنة 1940.

¹ La république algérienne NJ°26, 24 juillet 1955.

² جيلالي يحي، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1962). القاهرة: دار المعرفة، 1959، ص 275.

3- نخبة سياسية شيوعية كان لها قاعدة في أوساط العمال والطلبة، اعتبرت أن النضال السياسي ضد الوجود الاستعماري لا يكون إلا استجابة لتطلعات جماهير واسعة يقودها العمال النقابيون، هي نخبة يسارية كانت تضم عناصر كبيرة من المهاجرين و العمال والتي ظلت مرتبطة بالحزب الشيوعي الفرنسي "وبالنموذج السوفييتي" الذي كان يقضي بتطبيق توصيات "الأممية الثالثة". اقترب خطابها من خطاب الاندماجين الليبراليين حول الفكرة الداعية إلى تبني التركة الثقافية الاستيطانية الفرنسية¹ واعتمادها كمنطلق لبناء دولة جزائرية.

إن التعبير التنظيمي لتوجهات هذه النخبة الليبرالية والشيوعية التي اختارت هذا النوع من السياسة في ظل الحركة الوطنية، لا يعني كهدف نهائي حصر مواقفها بهدف تصنيفها ضمن خانة النخب التي اختارت الانفصال عن جماهيرها بل هو أسلوب من أساليب النضال السياسي أجبرها أن تتحدث بهذه اللغة ضمن أطر النظام الكولونيالي الذي تنازعه، ثم حتى أن محتوى النخبة الإصلاحية برمتها (التقليدية والاندماجية) في نظر (فاني كولونا) F.Colona كان مطلباً ثورياً بمعنى الكلمة بل راديكالياً لأن قدرتها التنظيمية الفكرية والسياسية كانت تسمح نحو تهيئة الظروف لفئاتها وجماهيرها في رفض النظام الكولونيالي²، طالما كانت هناك إرادة واستعداد يحملان دلالة الاستقلالية عن المشروع الثقافي والسياسي الكولونيالي.

4- نخبة سياسية ثورية تشكلت ثقافتها السياسية نتيجة شعبية وثورية حركتها الاجتماعية والسياسية التي ترى بأن الصراع ضد الاستعمار لا يجب أن يكون على أساس طبقي، بل على أساس مجهودات الشعب التي تؤدي في الأخير إلى تفويض أركان القوة الاستيطانية والتي تشكلت امتداداً لنضال الشعب* الذي أصبح يعرف فيما بعد باسم جبهة التحرير الوطني.

¹ عن مشروع القانون الأساسي للجزائر الذي ألقاه الحزب الشيوعي الجزائري في 13 مارس 1947، نقلاً عن: يحي بوعزيز، الأيديولوجيات السياسية للحركة الوطنية الجزائرية من خلال ثلاث وثائق جزائرية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص 23-45.

² فلاديمير ماكسيمكو، مرجع سبق ذكره، ص 69.
* حزب الشعب تنظيم سياسي وعسكري يرجع تأسيسه إلى مصالي الحاج امتداداً لنضال نجم شمال أفريقيا، يدعو للدفاع عن شخصية الجزائر وحرية الشعب وحققها في تكوين دولة مستقلة عن فرنسا والمطالبة بالاستقلال التام، يعرف هذا الحزب ثلاثة اتجاهات:
- اتجاه يدعو إلى رئاسة دائمة لمؤسسه مصالي الحاج.
- اتجاه يضم ما يسمى بالمركزيين يدعو إلى تعزيز مبدأ القيادة الجماعية وتحقيق مبدأ الديمقراطية داخل الحزب.

كانت أيديولوجية هذه النخبة شعبية بالدرجة الأولى انطلاقاً من أن الصراع ينبغي أن يقوم على أساس مجهودات الشعب، وبالفعل كانت رؤية مؤسس الحزب (مصالي الحاج) مبنية على مرجعية شعبية أساسها الوطنية والديمقراطية، وطنية من صنع الشعب وديمقراطية ملازمة للحرية إلى أن تحولت إلى قوة عسكرية تستند إلى قاعدة جماهيرية معتبرة. غير أن هذه الشعبية ظلت تقليدية المحتوى وأسطورية الماضي وعرضة للنزاع بين الفئات والنخب الطلائعية¹ بسبب الخلافات الداخلية التي عرفها الحزب بين قياداته حول الكيفية التي يجب القيام بها لقيادة الثورة وسبل الوصول نحو تحقيق الاستقلال. وهو شيء طبيعي بالنسبة لكل تنظيم ولكل نخبة تواجه نظاماً كولونياً لياً وتنازعه.

لكن مع اندلاع الثورة، راحت معظم التيارات السياسية تحل نفسنا تاركة حرية الانضمام إلى الجبهة بعد انطلاقة حركة التحرر التي كانت تستند في بداية الأمر إلى أرضية أيديولوجية متميزة من خلال بيان فاتح نوفمبر الهادف إلى تنظيم جميع الطاقات الجزائرية في محاربة النظام الكولونيالي، وهذا بواسطة إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية الإجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية.²

غدت النخبة تمثل وضمن هذه الفترة بناء اجتماعياً وسياسياً غير منفصل عن فئاتها وجماهيرها، وهي الفترة التي فرضت عليها الإعلان عن الثورة تماشياً مع طبيعة المرحلة التي استوجبت إشراك الفئات الاجتماعية والسياسية في القضايا المصيرية المتعلقة باستعادة السيادة المسلوبة والهوية الثقافية المفقودة. وبناء على ذلك سوف يتم البحث في مستوى الإطار الأيديولوجي للدولة وشكلها المؤسساتي باعتبار أن الدولة كتعبير عن الجماعة أو النخبة التي تمارس السلطة التي يتطلبها النظام ومؤسساته.

لكن عملية البحث في مستوى الإطار الأيديولوجي للدولة وشكلها المؤسساتي، ستشهد انتقالاً صعباً ومعقداً بسبب الخلافات التي تلازم ظاهرة الصراع على السلطة بين النخب الحديثة العهد

-اتجاه يُسمى نفسه باللجنة الثورية للوحدة والعمل، يضم جميع إطارات الحركة السياسية والمنظمة الخاصة التي أصبحت فيما بعد النواة الأصلية لجبهة التحرير الوطني.

لمزيد من الإطلاع على مسار هذا الحزب يُرجع إلى:

-Mohamed Harbi, Le FLN mirage et réalité des origines à la prise du pouvoir, 1945/1962, Alger : NAQD/ENAL, 1993

¹ Lahouari Addi, L'impasse du populisme. l'Algérie collectivité politique et état en construction, Alger : ENAL, 1990, pp 47-72.

² النصوص السياسية لجبهة التحرير الوطني، 1962/1954، الجزائر: وزارة الإعلام والثقافة، 1979، ص 13.

بالاستقلال، فعلاقة النخب (الأولى) التقليدية بتنظيماتها وفئاتها الاجتماعية كما يصفها البعض "لحظة عابرة"، تلك اللحظة التي كادت أن تكتمل فيها ملامح المجتمع المدني إلا أن طبيعة الرهانات الاجتماعية والخيارات السياسية حالت دون استمرارية تلك العلاقة الخاصة وهو ما سوف يتم معالجته في فرضية الفصل الثالث.

يبقى التأكيد على أن تجربة ما قبل بناء الدولة على المستوى الرسمي، تعد تجربة مدعاة للبحث والاهتمام، ففيها أنجز المثقف برغم تقليدية دور النخبة التي امتلكت مخزونا معرفيا ورمزيا سمح لها أن ترتبط ارتباطا كلياً بجماهيرها وأن تعي طبيعة تواجدها وطبيعة علاقتها بتنظيماتها التي أسستها، وفيها نُجحت نخبتها ومثقفها في لعب دور الوسيط بين كيان الدولة القائم وفئاتها التي تتخذها سندا لها في تحديد مواقفها وتوجهاتها بشكل طوعي وقابل للاستقلالية.

امتلكت النخبة فيها بكامل توجهاتها (الإصلاحية والاندماجية والشيوعية والثورية) وعيا اجتماعيا وقدرة تنظيمية عالية في خلق ما يسمى بالتماسك الداخلي مع عناصر أفرادها التي تقودها وتوجهها. إذ وُجدت كما تم الإشارة إليه في مقدمة هذا الفصل فئات اجتماعية بالدرجة الأولى ارتقت إلى مستوى النخبة المدنية، شاغلة بذلك مواقع هامة داخل السياق الاجتماعي وهو المفهوم الذي اعتمدت عليه المقاربة التحليلية والتي استخدمته كمدخل لفهم طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.

فمادام يشير المفهوم إلى درجة الوعي الاجتماعي ودرجة التماسك الداخلي لدى الفئة داخل الوسط الاجتماعي، كان لازما التعامل مع النخبة الاجتماعية واعتبار القبيلة أو العشيرة بحكم نظامها الداخلي الضابط للسلوك والتصرفات كمؤسسة اجتماعية أهلية تمتلك مخزونا معرفيا واجتماعيا واقتصاديا وهو ما يؤهلها لأن تمتلك درجة من السيطرة في إطار طوعي منتظم ومستقل. كما أن المفهوم كان قابلا لأن ينطبق على النخبة السياسية التي مثلت الأحزاب السياسية التنظيمية عند تحول ثقافتها السياسية وتفاعلها مع جماعات وفئات جديدة تتبنى العمل السياسي وتنتقل من مرحلة الدفاع والمقاومة إلى مرحلة أخرى تُطالب فيها بالاستقلال والتحرر وبناء الدولة الوطنية.

يبقى الشيء المهم قوله وهو أنه من الصعب فهم بعض الملامح التي تشكل فيها المجتمع المدني في الجزائر وخلال هذه الفترة التاريخية دون فهم طبيعة الوسط الاجتماعي وتعاقب دوران نخبة الاجتماعية والثقافية والسياسية التي ترعرعت فيه، فحدود المجتمع المدني وخصوصياته موجودة في الكيان الاجتماعي والسياسي الذي يستلهم مرجعيته من تفاعل قوى وتكوينات اجتماعية وسياسية تكونت تدريجياً من المنشأ الديني والعائلي ومن رصيد الحركة الوطنية ومن كينونة الظاهرة الاستعمارية.

إنه المجتمع الذي ميزته العلاقات الاجتماعية المتماسكة، تلك العلاقات التقليدية التي احتلت فيها العائلة والعشيرة دوراً مركزياً في حماية أفرادها وثقافتها الذاتية من الاختراق الداخلي، مستمدة استقلاليتها من مخزونها الاجتماعي الذي تحتفظ به في ذاكرتها الاجتماعية ومن مخزونها ومردودها المعاشي الذي ينظم علاقات العمل التقليدية وانتظامها، وهو المجتمع الذي قدمت نخبه وفئاته أدواراً تنظيمية فيما يتعلق بالتعلم والخدمات الصحية والاجتماعية عبر مؤسسات أهلية مجذرة في تاريخ المجتمع الجزائري مثل مؤسسات الزوايا ومؤسسات الوقف والزكاة.

تُشكل هذه البنى الاجتماعية والسياسية ما قبل الدولة بكامل ثقافتها التقليدية العشيرة والعائلة والقبيلة إلى جانب التكوينات (الجموعية والنقابية)، جزءاً من المجتمع المدني وليس ثمة في هذا الإطار أي مجال ولا قيمة للتمييز بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي كما يشير برهان غليون في دراسته عن "بناء المجتمع المدني: دور العوامل الداخلية والخارجية". فهذا التمييز من شأنه أن يرفع الغطاء عن شرعية تلك التكوينات والعادات والقيم القبلية وثقافتها ومؤسساتها الأهلية من خلال ما قدمته ضمن سلطتها التقليدية وبالتالي يمنع من تقديم فهم دقيق لطبيعة الجهات والقوى الفعلية المحركة للمجتمع المدني.¹

كلاهما من صنع الثقافة السياسية التي تنتقل من لحظة إلى أخرى، أي المجتمع الأهلي والمجتمع المدني، واللحظات التاريخية تتشكل زمنياً وجيلياً ووظيفياً و"في لحظة تاريخية معينة، إن الذي يبقى بعد طرح الدولة من المجتمع تصويرياً ومُدَجَّةً طبعاً هو المجتمع الأهلي وليس المجتمع المدني. وفي لحظة تاريخية

¹ برهان غليون، بناء المجتمع المدني العربي: دور العوامل الداخلية والخارجية، في ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص 738.

أخرى، إن الذي يبقى بعد إجراء عملية الطرح ذاتها هو المجتمع المدني وليس الأهلي. وفي لحظة تاريخية ثالثة إن الذي يبقى هو شيء ما يحمل صفات الاثنين معا، ولكن بمقادير مختلفة ومتفاوتة ووفقا لحركته وتطوره ونموه وديناميكيته. هذا هو المزيج والخليط من المجتمع الأهلي والمدني معا الذي نتعرف عليه في حياتنا الاجتماعية الراهنة بكل التعقيدات والمشكلات والتوترات والصراعات التي تنطوي عليها مثل هذه الصيرورات التاريخية الانتقالية عادة¹.

بل إن المجتمع الأهلي الذي يُعد النواة الأولى لتشكيل المجتمع المدني لا تزال خصائصه موجودة في جسد المجتمع العربي في نظر الكثير من المهتمين في هذا المجال، ذلك أن المجتمع المدني لم يوجد امتدادا للمجتمع الأهلي فحسب بل كان يسير جنبا إلى جنب² وهو ما يجعل كل ما هو مرتبط بالتكوينات التقليدية ومؤسساتها الاجتماعية والسياسية جدير بالعناية والاهتمام، لأنه هو أصل المجتمع وهو أصل ثقافته السياسية الحديثة.

إن الذي جعل المجتمع المدني يتسع بشكل ملفت للانتباه في هذه المرحلة، أي مرحلة ما قبل الدولة هو انتقال نخب المجتمع الأهلي إلى مرحلة أخرى يحتلون فيها مواقع القيادة والريادة ضمن عملية آلية مرتبطة بالقدرات والمهارات والتعليم والمعرفة والخبرة والموقع والقاعدة الاجتماعية التي يستندون إليها. وهي كلها عوامل رئيسية جعلت النخبة الاجتماعية والسياسية تحتفظ بسلطتها ومكانتها المنافسة للقوة الكولونيالية التي تنازعتها. وإن الشيء الذي ساعدها أيضا وبشكل كبير هو الالتزام السياسي والأيدولوجي والتموقع ضمن التنظيمات السياسية مما جعلها ترتقي إلى مستوى الحركة الموسعة التي تشمل جانبا اجتماعيا وسياسيا معا.

إذن هي ثلاثة عوامل تشترك في تكوين النخبة الاجتماعية والسياسية وجعل علاقاتها التي تربطها تمثل مستوى من المستويات المشكّلة للحياة المدنية وهي:

1- المخزون الاجتماعي

¹ صادق جلال العظم، "العلمانية والمجتمع المدني"، النهج، العدد 38، 1995، ص 125.
² بو علي يسين، "المتفقون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني"، عالم الفكر الكويتي: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد الثالث، 1999، ص 47.

2- المخزون المعرفي

3- المخزون السياسي

يمثل كل واحد من هذه العوامل الثلاثة انجازا بالنسبة للنخبة، لأنه سمح لها أن تقوم بتجديد ذاتها وحقق لمؤسساتها الاجتماعية والسياسية التي تنتمي إليها، هامشا من الاستقلالية بحيث تسمح لأفرادها ومثقفها الانضمام إليها بملء إرادتهم الحرة والتعبير عن مصالحهم بصفة طوعية وإرادية ويعد هذا من المقومات الأساسية للمجتمع المدني.

الفصل الثالث

الثقافة السياسية للدولة المستقلة

وعلاقتها السياسي بالمدني

المبحث الأول: خصائص النمط البنائي للدولة وموقع النخبة فيه

المطلب الأول: الخصائص الأيديولوجية

المطلب الثاني: الخصائص المؤسسية

المبحث الثاني: النظام السياسي ونمط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في ظل نظام الحزب

الواحد

المطلب الأول: النظام السياسي ونمط أدائه

المطلب الثاني: نمط علاقة سلطة الدولة بالتكوينات الاجتماعية والسياسية

لقد تبين في الفصل الثاني من هذه الأطروحة أن مقارنة التحليل التي اعتمدت على مفهوم النخبة ظلت أداة تحليل مناسبة وملائمة في فهم طبيعة المنظومة العامة للوسط الاجتماعي الجزائري غداة المرحلة الاستعمارية، تظهر خصائصها من خلال مؤسساتها التقليدية ودور فئاتها الاجتماعية والسياسية والمواقع التي تحتلها والأدوار المسندة لها داخل المجتمع كما تبين أن معرفة ذلك كله يجب أن تستجيب فيه القراءات التاريخية للتحليل النخبوي الذي من مهامه البحثية أن يتولى مهمة تغيير أصل الانحدارات الاجتماعية وطبيعة توزيع المواقع والأدوار المسندة ضمن دائرة المراتب الاجتماعية القائمة في النظم السياسية المتعددة.

أظهرت هذه المقاربة التحليلية ملامح مجتمع مدني ناشئ داخل دولة "مغبية" لم تنل استقلالها ولم تتخلص بعد من السيطرة الكولونيالية، من خلال مشروعية النضال الاجتماعي والسياسي التي فرضت وجود مؤسسات مجتمعية "أهلية وحركية" تدفع باتجاه مواجهة السلطة القائمة، تقودها نخب اجتماعية وسياسية بمختلف مرجعياتها بشكل سمح لها أن تمتلك قدرة تنظيمية مستقلة قائمة على القيم والمهارات والعمل التطوعي وهو ما سيفترض أن يكون لمؤهلاتها هذه حضورا خلال مرحلة التحرر الوطني وبناء الدولة.

هذا الميل إلى هذه المقاربة التي تعتمد على التحليل النخبوي، سيجعل عملية البحث في هذا الفصل تلجأ مرة ثانية إلى استخدام هذا النوع من التحليل حتى وإن تغير دور النخب التي كان يُعَوَّل عليها من خلال فضائها الأيديولوجي المتعدد أن تُسهم في تحقيق مشروع مجتمعي عام. سيفرض هذا النوع من التحليل في هذه المرحلة التي يُرتقب فيها أن تتشكّل الدولة المستقلة، الحديث عن صعود نخب جديدة تحاول أن تتكفل لوحدها بكل المهام السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، معتبرة نفسها الفاعل المحوري الوحيد ضمن تطلعات كل الفئات دون أن يكون هناك علائق ووسائط مدنية تُسهم في خلق التنوع والتعدد.

سيُظهر هذا التحليل بروز نخب "مغلقة" تُصر على التمسك بالهامش الأوسع في التحكم في كل المجالات دون أن يكون لها منازع قد يؤسس لمشروع سياسي تعددي يطالب بشرعية موازية، لأن نموذج الدولة القائم في هذه المرحلة سيكون محكوماً بنظام الحزب الواحد الذي ستتجلى أيديولوجيته على كامل المشهد السياسي، وهو ما سيدفع إلى الحديث عن التعبئة الوطنية الموحدة التي ستوكل مهام تحقيقها إلى شبكة واسعة من المنظمات والجمعيات التي تعمل تحت قيادة الحزب الواحد وبتوجيه منه.

سترمي هذه العملية أي عملية التعبئة الوطنية إلى إخضاع كل التكوينات الاجتماعية والسياسية تحت منطلق الدولة الشمولية في هيكلية واحدة تسعى إلى بناء دولة حديثة وتنجز كل الوعود التي تنتظرها ضمن الشعارات الموجودة في مرحلة الاستقلال مثل خلق مجتمع نامي وتحقيق التنمية الشاملة. والنتيجة الأهم التي ستفرزها عملية التعبئة هي دعم توجهات النظام السياسي القائم واستكمال فكرة الشرعية التي أنجزتها النخب الثورية.

تحت راية هذا المنطق، ستقوم النخب الاجتماعية والسياسية الجديدة في ظل الدولة المستقلة وباسم الدولة بإلغاء جميع الأحزاب والهيئات التمثيلية التي مثلت المجتمع المدني والتي كانت صورة مثلى له خلال تجربة الحركة الوطنية برغم اختلاف إيديولوجياتها ومن المفروض أن تستمر في توجيه السلطة والدولة معاً. لكن القطيعة الأيديولوجية مع هذه المشارب الثقافية والسياسية المتنوعة هي التي حالت دون استمرارية ذلك وأصبحت قطاعات المجتمع وأفرادها مهيكلة ضمن اتحادات ومنظمات تابعة إلى جهاز بيروقراطي يقوم بتأطيرها.

ستقوم عملية التعبئة المنظمة إلى إعادة توزيع المراتب الاجتماعية للنخب السياسية والبحث عن أدوار جديدة تتلاءم أكثر فأكثر مع مشروعية النظام السياسي ومع الأهداف الاجتماعية والسياسية المرسومة من قبل الدولة المستقلة، مما سيسمح بإحداث حراك اجتماعي وسياسي آخر يختلف عن ذلك الذي شهدته تجربة النضال السياسي للحركة الوطنية طالما تبحث سلطة الدولة هنا

عن موازين جديدة بين الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين الجدد بشكل لا يؤدي إلى إلغاء المجتمع المدني فحسب، بل استكماله شكليا حتى يصبح يندرج تحت المنظمات التابعة.

هذه هي أهم الأفكار التي سيركز عليها هذا الفصل ضمن فرضية رئيسية يمكن صياغتها على الشكل التالي: إن تراجع دور المجتمع المدني في هذه المرحلة راجع إلى ترعرعه في أحضان الدولة الشمولية لتجعل منه مجتمعا مدنيا تابعا.

المبحث الأول: خصائص النمط البنائي للدولة وموقع النخبة فيه:

المطلب الأول: الخصائص الأيديولوجية:

إن معرفة خصائص الدولة التي تكونت ما بعد مرحلة الاستقلال في الجزائر تفرض بالدرجة الأولى معرفة الموقع الاجتماعي والسياسي للفواعل والنخب التي شكلت نمطها الاجتماعي والسياسي، فكما هو معروف فإن تشكل أية دولة إنما يخضع في المقام الأول إلى الدور الذي تقوم به الجماعات السياسية في تنظيم نفسها تبعا لمقتضيات التنظيم والسلطة. فهل أن تشكل الدولة المستقلة في الجزائر كان بحاجة إلى بروز نخب سياسية تفرض نفسها بالقوة؟ وإذا كانت نظرية التحليل النخبوي تركز على موضوع الصراع بين النخب للوصول إلى امتلاك السلطة فما هو نمط البناء التي أخذه صراع النخب خلال تشكل الدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال؟

ورثت الدولة المستقلة خلافاً سياسية حادة حول مسألة نمط البناء السياسي ومؤسساته بعد زوال النظام الكولونيالي بسبب الصراعات الشخصية وتعارض تصورات العمل الأيديولوجي، مع وجود تعددية نخبوية وحزبية لها امتدادها التاريخي والسياسي ظلت تطمح هي الأخرى في أن يكون لها موقعا سياسيا ضمن هذا البناء المرتقب تشكله في ظل جهاز بيروقراطي موروث عن الإدارة الاستعمارية. ولهذا فإن الحديث عن خصوصية الأيديولوجية لنمط بناء الدولة التي ظهرت ما بعد الاستقلال، يتطلب الحديث عن طبيعة النخبة السياسية المتصارعة على هرم السلطة ومعرفة توجهاتها المسيطرة التي ستكون عاملا حاسما في بناء الدولة ومؤسساتها وتنظيم المجتمع فيها.

إنه من البديهي أن يكون لكل جماعة سياسية في أي نظام كان، أيديولوجية معينة تسعى إلى فرضها استجابة لمقتضيات المواقع الاجتماعية والسياسية التي تحتلها نخبها حفاظا على الشرعية التي تدعم مسار تواجدها والتي يتم بموجبها امتلاك السلطة وحياسة القوة وتبرير الوضع والحفاظ عليه. والنخبة السياسية الجزائرية التي سمحت لها شرعية الفعل السياسي أن تمتلك السلطة في هذا الصدد كانت مطالبة بتقديم تبريرات لازمة لحماية مصالحها والبحث في موضوع القيم والمبادئ التي تستند

إليها في ممارستها للسياسية، أي إظهار النموذج المسيطر الذي سيحكم توجهات البنية الاجتماعية والاقتصادية وهنا أبرزت الثقافة السياسية لهذه النخب المنقسمة على نفسها وبجلاء صراعا حادا على السلطة، وهو الصراع الذي حسمت فيه النخبة العسكرية. وكان من مظاهر هذا التنافس الأيديولوجي ما يلي:

1- تفاقم الاختلافات الثقافية والسياسية بين قيادات الثورة كنتيجة لإخفاق مؤتمر طرابلس¹ في الفصل نهائيا في تعيين القيادة السياسية التي تتولى متابعة الأهداف المسطرة ورسم سياسات محكمة لمستقبل بناء النظام السياسي، والذي ترك انعكاسات خطيرة كانت سببا في فتح باب الصراع على السلطة وكانت منعطفا حاسما في تاريخ الدولة المستقلة.

2- بالرغم من إقرار مؤتمر طرابلس وثيقتين مهمتين هما:- الدستور المؤقت للدولة الجزائرية والنظام الداخلي لجهة التحرير الوطني، إلا أنه لم يتوفر لديه القدرة الكافية لتجاوز الخلافات الماضية والصراعات التي تزداد تفاقما في الوقت الذي تتوجه فيه كل الأنظمة إلى تشكيل أجهزة الدولة ومؤسساتها. وفي حقيقة الأمر لم يطرح المؤتمر سوى تسوية مؤقتة بين القيادات السياسية للحكومة المؤقتة وجيش التحرير الوطني ورئاسة الأركان العامة المسيطرة على الولايات الداخلية، أو بالأحرى التسوية المؤقتة بين قيادات المجلس الوطني للثورة حول نمط الحزب المراد إقامته كجهاز لمستقبل الدولة بسبب تباين الرؤى والتفسيرات المتعارضة حول طبيعة المجتمع الجزائري.

3- بروز التيارات الأيديولوجية المتصارعة داخل جبهة التحرير الوطني تحاول التعبير عن مصالحها الاجتماعية والثقافية، مقدمة في ذلك جملة تصورات مختلفة ومتعارضة لما ينبغي أن يكون عليه نموذج النظام الجزائري بعد الاستقلال خشية من أن يتم إقصائها واستبعادها تماما من أجهزة ومؤسسات الدولة من جراء الصراع الدائر بين قيادات الثورة. "فهناك السياسيون الليبراليون والراديكاليون المنحدرون من أصول مدنية ويتمتعون بثقافة عالية، وهناك المثقفون الذين يتشابهون مع السياسيين من حيث أصلهم الحقيقي ويختلفون من حيث الجيل الذي ينتمي إليه كل منهما. وهناك الثوريون

¹ لمزيد من المعلومات حول حيثيات المؤتمر، ينظر إلى:

- Mohamed Harbi, *Le FLN : mirage et réalité, sens de l'histoire*, Paris : Jeune Afrique, 1980, pp 323-367.

المنحدرون من أصول ريفية عالية، ولكنهم يشكلون الأكثرية واستطاعوا أن يسيطروا على القيادة السياسية خلال الحرب، بل أصبحوا من أبرز القادة الوطنيين المطالبين بحقهم الخاص في تولي مناصب عليا في السلطة في الدولة الجديدة، وهناك أخيرا العسكريون الذين يتشابهون مع الثوريين من حيث الخلفية والوسط الاجتماعي والذين استطاعوا أن يفرزوا من صفوفهم قيادات فرعية توصلت إلى احتلال مراكز قيادية مثل بومدين¹.

هي الحساسيات السياسية المختلفة بمشاريها ومرجعياتها المتنوعة، المختلفة قراءاتها لطبيعة المجتمع والثورة والدولة المرتقب تشكيلها، تبحث كل واحدة منها في خلق المبررات الموضوعية التي يمكن أن تسهم في إيجاد نمط البناء الملائم لشكل الدولة الإيديولوجي والمؤسسي وبالتالي الخروج من دائرة النزاع والانقسام الذي يهدد جسد جبهة التحرير الوطني.

ومهما يكن من أمر فإن هذه الحساسيات المتكونة والمتبلورة داخل الجبهة تنقسم من حيث انحدارها الاجتماعي والسياسي إلى نخبتين اثنتين:

نخبة سياسية إصلاحية من أصول "مدنية" تمثل غالبية الأحزاب السياسية التي ظهرت أثناء الحركة الوطنية تطمح أن يكون لها مشاركة فعالة في بناء الدولة ومؤسساتها المرتقبة، وذلك من خلال ما تمتلكه من رصيد تاريخي وثقافي ضمن الفعل النضالي الذي اختارته كوسيلة بهدف وضع نهاية للوجود الاستعماري، فهي حينئذ تحاول الاعتماد على خبرتها التاريخية والسياسية الطويلة في النظام وتوظيفها في اللحظة التي يتم فيها الانتقال إلى مرحلة الاستقلال الوطني.

وهناك نخبة أخرى توصف بالثورية، لأنها اختارت أسلوب المقاومة ضد الوجود الاستعماري حتى لا تبقى منفصلة عن جماهيرها التي تعد سندها وركيزتها في أية خطوة تخطوها، خصوصا في المراحل التي ستعتمد عليها خلال عملية التعبئة والتضامن الوطني وهي المراحل الأصب التي

¹توفيق المدني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، دمشق: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997، ص ص 714-715.

ستفرضها دعائم الاستقلال وبناء الدولة، فهي التي تعتبر نفسها صاحبة الشرعية والقادرة على فرض سيطرتها الاجتماعية والسياسية.

يأتي تحليل (عبد الحميد براهيمى) في معرض حديثه عن هذه النخبة السياسية المنقسمة على نفسها غداة فترة الاستقلال على أنها تندرج ضمن تيارات سياسية قائمة، إلا أنها غير مهيكلية على المستوى الرسمي، تنطلق من قاعدة أيديولوجية و يحاول كل تيار منها أن يمتلك دواعي شرعية وجوده. فبالنسبة إليه تتحدد توجهات هذه النخبة "السياسية والثورية" انطلاقاً من أيديولوجيتها التي تؤمن بها، فهي لا تمثل إلا إفرازا لمرحلة سابقة من النضال وتأتي مرحلة تشكل الدولة لإعادة إبرازها وإظهارها في الوقت الذي يطرح فيه نمط الحزب المطلوب بناءه في فترة ما بعد الاستقلال.

وبناء عليه يأتي تقسيم (عبد الحميد إبراهيمي) لهذه التوجهات الأيديولوجية ضمن أربعة تيارات سياسية وهي¹:

- التيار الإسلامي:

يُعد خطابه امتدادا لحركة الإصلاح الديني التي كان ظهورها أقوى نظرا لطبيعة التعليم التقليدي الذي كان سائدا خلال فترة الاستعمار و يندرج صراع هذا التيار في إطار اعتبار الإسلام مصدرا مرجعيا لتسوية المشاكل ذات الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، يدعو إلى إضفاء الأيديولوجية الإسلامية على الاستقلال الوطني ومعارضة الاشتراكية المماثلة بالشيوعية والعلمانية والفرنكوفونية.

- التيار الليبرالي:

يعتبر خطاب هذا التيار امتدادا لطروحات النخب الليبرالية التي برزت في فترة الحركة الوطنية، وهو التيار الذي تطلّب حسب "فرحات عباس" التعامل وفق ليبرالية هجينة تسمح بإنشاء نظام جمهوري ديمقراطي تكون الحكومة فيه مسئولة أمام البرلمان الذي يجسد سيادة الشعب من جهة،

¹ عبد الحميد براهيمى، في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1999، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 96-101.

وتعتبر أن الإسلام مبدأ أساسي لإحداث أي تغيير يلي في الأخير طموح الدولة والمجتمع من جهة أخرى.

- التيار الشيوعي:

ينطلق من قاعدة واسعة في أوساط العمال والمثقفين والطلبة، يمثل تركة ثقافية واسعة يعتمدها كمنطق لبناء دولة ذات هوية ثقافية جزائرية جديدة. ويسجل (عبد الحميد براهيم) في هذا الصدد وجود تيارين شيوعيين وهما الحزب الشيوعي الجزائري الذي يعد امتدادا للحزب الشيوعي الفرنسي والذي سيكون له حضورا كبيرا في المنظمات الجماهيرية كالاتحاد العام للعمال الجزائريين، والاتحاد الوطني للطلبة الجزائريين. وهناك الحزب الشيوعي ذو التكوين الماركسي الذي سيشفع له إخلاصه وولائه لفكرة "التسيير الذاتي" في قبول مشاركته العفوية والدفاع عن الملكية وتسييرها مع زوال النظام الكولونيالي في فترة حكم "أحمد بن بلة".

- التيار الشعبي:

هو التيار الذي سيصبح في نظر قيادة الثورة الحزب الوحيد وخياره الاشتراكية لأنه يتوافق مع تطلعات الجماهير الواسعة الماضية نحو تحقيق العدالة وإزالة كل أشكال الاستغلال، ولأنه يستلهم وطنيته ومرجعية شرعيته من الكفاح ضد الاستعمار التي تعززت خلال حرب التحرير.

يضيف (عبد الحميد براهيم) ومع الإقصاء لكل من (كريم بلقاسم، فرحات عباس وخيضر وشعباني)، العناصر السياسية المنافسة والفعالة من جهة و(محمد بوضياف وأية أحمد) الذين أنشأ حزبيهما: الحزب الثوري الاشتراكي (PRS) وجبهة القوى الاشتراكية (FFS) من جهة أخرى، فإن مستقبل الدولة ومشروعها الوطني سيتميزان باختيارين أساسيين هما الحزب الوحيد والتيار الاشتراكي¹.

هذا الخيار الوحيد سوف يحدد في جانب كبير الخصائص الأيديولوجية للمجتمع الجزائري المنشود لما بعد الاستقلال وسيشغل الحزب فيه أحد خصائصه المؤسسية. وهي خصائص تعكس

¹ عبد الحميد براهيم، مرجع سبق ذكره، ص 100.

تفوق النخبة الثورية في فرض سيطرتها خلال فترة الصراع الدائر بين أنصار حزب جماهيري يستبعد من خصائصه مجموعة حساسيات مختلفة وبين أنصار أحزاب سياسية تطمح في أن يتم تنظيم السلطة تحت أسس ديمقراطية.

هو الخيار الذي ارتكزت عليه النخبة والذي عولت فيه على الجماهير في فرض النظام وتركيز دعائم السلطة وجعل الدولة تستند إلى أجهزة ومؤسسات مسيطرة من دون أن يكون للمجتمع المدني أية مساهمة، لأن النمط الذي يربط هنا علاقة الدولة بمجتمعها المدني، هو النمط الذي يتخذ من "البارتيمونيالية"^{*} حسب التعبير (الفيبري) M.Weber مرجعية سياسة تستند إليها سلطة الدولة مما يسمح لها بتدجين كل الفضاءات والمراجع الأخرى "الثقافية والسياسية" فيتحول النظام السياسي فيها إلى نظام شمولي ممرکز يقمع كل استقلالية وإرادة طوعية من شأنها أن تسهم في تفعيل مؤسسات المجتمع المدني.

المطلب الثاني: الخصائص المؤسسية:

تمثل المؤسسات السياسية في أي نظام من النظم السياسية الإطار الذي تُنظم فيه العلاقات الاجتماعية والسياسية القائمة على أساس القانون، وهي الأشكال المنظمة لمواقع الفاعلين السياسيين بما يضمن ممارسة السلطة حسب طبيعة العقد السياسي المتفق عليه وفي تحديد شكل الدولة الدستوري ونمط أدائها السياسي والقانوني.

هذه الميزة الأساسية التي تتميز بها المؤسسات السياسية داخل النظم والمتعارف عليها على المستوى النظري¹، ستسمح لعملية البحث أن يُتخذ منها أداة تحليل لمعرفة علاقة النخبة الاجتماعية

^{*}البارتيمونيالية نوع من السيطرة تعتمد عليه الدولة خلال مرحلة تطورها الاجتماعي والسياسي، فهناك السيطرة التقليدية (الأبوية أو الإقطاعية)، وهناك السيطرة التي يُعتمد فيها على الإدارة والجيش التي تشكل احتكار القائد أو الزعيم أو السلطان. وهذا هو المفهوم الذي صاغه (فيبر) M. Weber خلال تطرقه لأنماط ممارسة الحكم داخل الأنظمة السياسية، ففي هذه المرحلة تستعاد مواصفات الهيمنة الإرثية وتمتد شبكة السيطرة على الناس والممتلكات (الممارسة التعسفية للسلطة) راجع في هذا الإطار:

غي هرميه -برتراند بادي، معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 42.
¹ خلافا للمؤسسات الإدارية أو القضائية تشير المؤسسات السياسية تقليدياً إلى أجهزة الدولة التي تمارس وظائف سيادية، أي وضع القوانين وضمن تطبيقها واحترام النظام العام. وفي الواقع ليس هذا التعريف واضحاً كلياً بسبب عدم الدقة التي تشوب مفهوم السيادة. فعالمياً ما يواجه المشرع اليوم حواجز قانونية تتعلق بالسيطرة على الدستورية، هذا التعريف مأخوذ من: غي هرميه برتراند بادي، مرجع سبق ذكره، ص 382.

والسياسية في الجزائر بمنظومتها السياسية غداة هذه الفترة التي ستتشكل فيها الدولة وأنماط أدائها السياسي وكيف حددت على أساسها مواقعها الاجتماعية والسياسية؟

حاولت النخب "السياسية و الثورية" على السواء والمجتمعة في مؤتمرها القائم بطرابلس، أن تجعل من مؤسساتها الاجتماعية والسياسية رابطة ضامنة لديمومة الحياة السياسية الجماعية التي تسهم في رفض الخلافات السلطوية، إلا أن أمزجة القيادة السياسية وتوجهاتها الأيديولوجية المتعارضة كانت أقوى بكثير من أن تلتقي ضمن دائرة القاسم المشترك للفضاء العام. فترسباتها الثقافية والسياسية المتجاذبة والموغلة في ثنايا تركيبها الفكرية ظلت قائمة على الإقصاء وإبعاد الخصوم والمعارضين السياسيين بحجة ترتيب البيت الداخلي لجهة التحرير الوطني.

وهكذا بدلا من أن تظل هذه المؤسسات الممثلة لجملة البنى السياسية قائمة على أساس القانون والاجتماع المتفق عليه، فإنها سارت في اتجاه معاكس، تركت الطريق مفتوحا أمام الأهواء والنزوات السياسية لتؤسس الشرعية إلى المجموعات التي بيدها السلطة، مكتسبة القدرة والمواقع في النفوذ ومستثمرة ولاء القاعدة الشعبية عن طريق تشديد السيطرة على الأجهزة والمؤسسات الاجتماعية التي تحاول الخروج عن نطاق امتيازاتها ومصالحها.

رغم المصادقة وبالإجماع على برنامج طرابلس ورغم تأكيد الالتزام بمبدأ الديمقراطية الجماعية في أجهزة الدولة ومؤسساتها كما جاء في الوثيقة¹، إلا أن الخلافات الثقافية والسياسية وتفاقم الصراعات كانت أقوى بكثير من أن تلتقي مصالح النخب المتناقضة حول قاسم مشترك يسمح لها من الناحية الواقعية الانتقال بطريقة آلية نحو الاحتكام إلى القانون والرجوع إلى المؤسسات الضامنة لاستقرار النظام وديمومة الممارسة الديمقراطية.

أما هنتجتون فينظر إليها على أنها تمثل المؤسسات التنظيمية للحكم التي تختلف مصالحها عن مصالح المؤسسات الأخرى، لها أبعاد أخلاقية وبنوية. مصالحها ليست قصيرة الأمد بل تستمر مع الوقت ضمن مستقبل غير محدود راجع: صامويل هنتجتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 34-43.

¹ جاء في وثيقة برنامج طرابلس الصادر عام 1962 أن "الديمقراطية ليست عبارة فقط عن نمو الحريات الفردية وازدهارها، وإنما هي بالخصوص التعبير الجماعي عن المسؤولية الشعبية وهذا لا يكون إلا بفضل المبادرة والحزم والرقابة التي يمارسها الشعب مباشرة". راجع: النصوص الأساسية لجهة التحرير الوطني 1954-1962. الجزائر: وزارة الإعلام والثقافة، 1979، ص 39.

فمؤسسة البرلمان "الجمعية الوطنية التأسيسية الأولى" التي تشكلت فجر الاستقلال تحت رئاسة الليبرالي (فرحات عباس) لم يكن دورها واضحا بسبب هشاشة العلاقة القائمة بينها وبين السلطة التنفيذية. فهي التي انتخبت الرئيس (أحمد بن بلة) وهي التي رفضت فيما بعد الانصياع لإرادته على يد نخبة سياسية معارضة انتقدت بشدة نمط الحزب الواحد المشخص للسلطة. كانت تطمح أن يكون لها دورا تشريعيا يكون في الأخير المصدر النهائي للسلطة ويقبل بالتعددية، إلا أن عضوية هذه الفئة القليلة بقيت نسبية الحضور بسبب غالبية النخب الأخرى والمتكونة من الثوريين والعسكريين والتي ترى أن يتولى الحزب السلطة على كافة أجهزة الدولة دون أن يكون للجمعية موقعا داخل النظام السياسي. وهو الشكل الذي مثّل منطلقا لتأسيس سلطة يقودها الحزب بدعم وسند من الجيش.

ساهمت هذه التوترات الثقافية والسياسية في الأخير، في تجريد جبهة التحرير الوطني من جميع مسؤولياتها لصالح جيش التحرير الوطني عندما تشكلت أول حكومة ترأسها (أحمد بن بلة) وعين فيها (هوراي بومدين) وزيرا للدفاع على إثر الصراعات التي عرفتها قيادات الثورة "السياسية و العسكرية". وفي ظل هذه العلاقات المتداخلة والمتشابكة بين الجبهة من جهة والحكومة المؤقتة من جهة أخرى، انحرفت الممارسة السياسية عن الديمقراطية الجماعية ولم تعد فكرة القيادة المشتركة ومسألة الالتزام بمبدأ الأغلبية سوى تعبيرا نظريا لا يعكس على الإطلاق حقيقة الواقع السياسي والاجتماعي.

دفع هذا الأمر باتجاه إقصاء المعارضة السياسية وجعل مؤسسة الحزب وسيلة لتركيز السلطات في يد شخصنة السلطة وأصبح في ظلها (أحمد بن بلة) صاحب السلطة العليا خصوصا مع ظهور أول دستور جزائري عام 1963¹. والتي كشفت عوامل بروزه جملة تجاوزات سياسية ودستورية عندما تمت مناقشته على مستوى الحزب دون البرلمان ثم مطالبة الحكومة المصادقة عليه.

¹ منح دستور 63 سلطات واسعة لرئيس الجمهورية، كما نص على تحقيق الثورة الديمقراطية الاشتراكية تحت مظلة الحزب الواحد الطلائعي (المادة 23) يمكن الرجوع إلى:

الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 63 (الجزائر: جبهة التحرير الوطني 1963)

أصبح الحزب بموجب الدستور وبموجب ميثاق الجزائر (1964)¹، هو الذي يشرف على الدولة ويراقبها وهو المسيطر على السلطة التشريعية، وهو الأداة التي بواسطتها انتقل (أحمد بن بلة) إلى تقوية وجوده والدعاية لأنجازاته المحققة كمشروع "التسيير الذاتي" الذي طرح نفسه كرهان تعبوي في الحصول على صلاحيات أخرى تُمكن السلطة القائمة من إضفاء الشرعية والتحكم نهائيا في زمام الأمور من خلال التعويل على الجماهير والعمال والفلاحين وإبعاد المنافسين. وهي من الأسباب التي استغلها الجيش في الاستيلاء على السلطة وعلى إثرها تم ترسيخ الحكم نهائيا في يد العسكر.

زاد وصول العسكر إلى السلطة من هشاشة مؤسسات الدولة القانونية والدستورية بصفة عامة ومن اختلال التوازن بين الحكومة ومؤسسة الجيش بصفة خاصة، بل أدى الأمر إلى بروز تسلط آخر من خلال إقدام (بومدين) على تشكيل مجلس قيادة الثورة وتعليق عمل الجمعية الوطنية (البرلمان) والدستور والمكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني في ظل حرصه على إرساء نظام سياسي قوي يعيد التأسيس لشرعية جديدة على حساب إخضاع التكوينات الاجتماعية والسياسية تحت سيطرة الدولة وإلغاء الحركات السياسية المعارضة.²

إن الحرص على الإبقاء بصيغة الدولة الشمولية كإطار تُستمد منه الشرعية، جعل مجلس قيادة الثورة يقوم بعملية ضبط لممارسة السلطة والحد من غرائز قوى سياسية معارضة قد تنمو داخل إطار النظام أو من خارجه، وتثبيت دور الدولة على حساب بروز الجبهة كحزب طليعي وكهزمة وصل بين الشعب والحكومة. وهو الأمر الذي جعل الرئيس (ه. بومدين) يؤكد هذه الحقيقة قائلا: "هل كان

¹ راجع ميثاق الجزائر 1964، المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، ميثاق الجزائر 1964، (الجزائر: جبهة التحرير الوطني 1964).

² يمكن ذكر هذه الحركات على الشكل الآتي:

- حزب الثورة الاشتراكية، مؤسسه (محمد بوضياف) سنة 1976، يرتكز مشروعه على برنامج يقوم على المبادئ التالية:
إلغاء استغلال الإنسان للإنسان- السلطة السياسية في يد العمال، الأولوية الجماعية والمشاركة لوسائل الإنتاج والثورة مكسب في يد الجماهير. -
جبهة القوى الاشتراكية التي كان تأسيسها على يد (أيت أحمد) عام 1963، ترفض أن تكون طرفا في المكتب السياسي للحزب، وتنسحب من كل المنظمات السياسية والإدارية التابعة لحزب جبهة التحرير الوطني. المصدر:

Ramdane Redjala, *L'opposition en Algérie depuis 1962*, Alger : Edition Rahma, 1991, p p 182 – 183.
- إلى جانب الأحزاب المنشقة عن الحزب الواحد، بروز تيارات سياسية أخرى نذكر منها: الحزب الاشتراكي للعمال (1968) -الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر (1982)، الحزب الطلائعي الاشتراكي (1966)، الحركة من أجل التجديد الجزائري (1967)، لمزيد من الإطلاع راجع:
Abderrahim Lamchichi, *L'Algérie en crise*, Paris : édition l'armathan , 1991, p p 5 -8

الحزب موجودا؟ بكل أسف لم يكن له وجود إلا على الورق وفي اللافتات المعلقة على المباني ولا شيء آخر"¹.

قادت هذه الثقافة السياسية المهيمنة إلى التأسيس إلى نظام سياسي مركز فرض على الحزب الواحد تنظيم الحياة الاجتماعية والسياسية، وعلى إثرها ظل المجتمع المدني خاضعا تحت سيطرة الدولة التي تعد في الميثاق الوطني (1976) "لكل المواطنين بلا استثناء المناضلين وغير المناضلين"²، الدولة القوية المركزية التي تجعل المجتمع تابعا لها والإدارة أداة مميزة تعيد إنتاج النظام وتأييد توجهاته وأفكاره، الدولة المنشئة للمؤسسات الدستورية والمنمية لفعل المشاركة السياسية المهيكلة والتي تخدم بالدرجة الأولى أحادية الحزب.

ستفرض هذه الوصائية التي فرضتها السلطة العسكرية والتي أسس لها ميثاق 1976 تراجعاً كبيراً على مستوى الفعل السياسي بالنسبة للتنوعات الثقافية والسياسية البارزة في خضم تجربة الحركة الوطنية بمختلف انحداراتها الاجتماعية وبالتالي تقييد النخب الاجتماعية والسياسية التي كانت قادرة على استثمار رصيدها النضالي وفضائها الأيديولوجي المتعدد في تكوين أسس مجتمع مدني ومؤسسات تمثيلية، فجاءت مسألة الشرعية الثورية لتكون بديلاً عن هذه المبادرة.

تأخذ الثقافة السياسية هنا طابع الإنفراد بالقرارات السياسية وتركيز كل السلطات في يد الجيش، إذ تركز على ضرورة بناء الدولة وأجهزة السلطة الذي يتولى إدارتها مجلس قيادة الثورة. وهي الثقافة السياسية التي راهنت عليها النخبة الثورية والعسكرية ولا شك في أن هذه الأسباب ستجعل مؤسسات الدولة تقوم بدور الحد من الحريات و من حق المشاركة السياسية.

¹ لطفى الخولي، عن الثورة في الثورة والثورة والثورة.. حوار مع يومين، بيروت، 1965، ص ص 85-145.
² Charte Nationale 1976, (Algérie : Front de libération nationale, 1976) p 23.

المبحث الثاني: النظام السياسي ونمط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في ظل نظام الحزب الواحد:

لاشك أن الدولة في هذه المرحلة فصلت في توجهها الأيديولوجي وأقامت بنائها المؤسسي، فبرز على أنها اللاعب المحوري القادر على التعبير عن كل التطلعات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، وأما مسألة المجتمع المدني فلا يمكن أن تُطرح إلا في السياق الذي يُظهر فيه الدولة على أنها القوة المعبّئة لكل القوى الاجتماعية والسياسية الأخرى ضمن توجه أيديولوجي واحد خدمة لإرساء دعائم الاستقلال الوطني وبناء التنمية بعيداً عن كل التنوعات الثقافية والحزبية. لأن طبيعة المرحلة في هذه اللحظة ستتطلب في تصور النخبة المسيطرة خلق ثقافة سياسية جديدة تُحوّل فيها كل الولاءات والتوجهات نحو مركز جديد ألا وهو الحزب الواحد.

ستجد هذه الثقافة السياسية الجديدة تعبيرها القيمي والرمزي والسلوكي في الحزب الواحد كتنظيم سياسي وحيد يتجه نحو ممارسة السياسة بمفرده دون أن تنازعه الفضاءات الثقافية والسياسة الأخرى، حفاظاً على الوحدة الوطنية والتي قد تكون عرضة للتجزئة والانقسام في نظره إذا ما سلكت الدولة مسلك التعددية والانفتاح السياسي وسمحت للنخب السياسية الأخرى بمشاركتها في امتلاك السلطة.

إن هذا الفعل السياسي يعبر بلا شك عن وجود علاقة قائمة على الإقصاء والغريب في ذلك أنها ليست علاقة إقصاء متبادلة بل إقصاء من طرف واحد، لأنه لا توجد نخب سياسية متوازنة، فهناك نخب لم تستوعب ما حدث لها فظلت مقصاة ومبعدة عن كل ممارسة سياسية. وهناك نخب ماسكة بزمام السلطة فهي مدعومة من الإدارة والجيش ولذلك أوكلت إليها مهمة مشروع تحديث المجتمع وإحداث ثورة اجتماعية وسياسية حتى تحقق لها مزيداً من الشرعية ولنظامها السياسي.

إن المتوقع من عملية التعبئة هذه حسب (عبد الباقي الهرماسي) في كتابه "المجتمع والدولة في المغرب العربي" (دراسة حالة الجزائر) هو: "أن لا يُسمح بوجود معارضة نظامية قادرة على مناقشة

النظام الحاكم ومساءلته، وأن تقوم مع ذلك تعبئة الجماهير من خلال المؤتمرات والمسيرات الشعبية والحملات الدعائية لا كوسيلة للمشاركة الحقيقية ولكن كأداة لمساندة قرارات النظام وسياساته، هذا النموذج التعبوي قد يتحقق في بعض القطاعات وفي حدود زمنية معينة، ولكنه في النهاية يبقى في رأينا طموحا أكثر مما هو واقع. ذلك أن هذا النمط من تنظيم الحياة السياسية يتطلب مؤسسة حزبية قوية قادرة على تأطير الجماهير، وتسييس الطلبات الاجتماعية والفئات التي تدافع عنها"¹

المطلب الأول: النظام السياسي ونمط أدائه:

إن أية محاولة منهجية تحاول أن تستخدم أدواتها المعرفية والنظرية في تفسير طبيعة نظام ما، في كيفية تعامله مع العناصر والفواعل الاجتماعية والسياسية التي تقع داخله وخارجه أو كيفية الاستجابة للمدخلات أو المطالب ضمن التحديات التي تواجه عمله وسيورته، يجب أن تهتدي إلى استخدام تحليل يقوم بعملية تفكيك النسق من الداخل من خلال تحليل طبيعته بهدف معرفة ما هو الأساس الذي تقوم عليه شرعية النظام؟ وكيف يتعامل مع مصادر التوترات التي تحدث بداخله، لان الأمر يهدف إلى محاولة التعرف على العلاقة التي تربط المجتمع المدني بالمجتمع السياسي.

فهل المجتمع السياسي "الدولة" من خلال امتلاكه للسلطة والقوة يُعَدُّ معزولا تماما عن القوى الأخرى التي تشكل قوى المجتمع المدني؟ وهل قوى المجتمع المدني تشكل تكاملا فعليا أم أن الأمر لا يعدو أن يكون سوى عملية اتصال تساعد النخبة الحاكمة الموجودة في الهرم الفوقي، أن تستكمل عملها السياسي ألا وهو "التعبئة السياسية" التي تزيد من عمر النظام وديمومته.

إن عملية البحث تقتضي هنا توظيف أدوات التحليل المستخدمة في تفسير حركية النظم السياسية وهو ما يجب الاستعانة به من أجل محاولة فهم وظيفة النظام السياسي في الجزائر ومعرفة نمط أدائه.

¹ محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي، ط2، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 99.

يُعتبر النظام السياسي على المستوى النظري¹ مركز تلقي لمجموع المطالب الاجتماعية والسياسية التي تتقدم بها الفئات والشرائح الواسعة داخل المجتمع والآلية المؤسسة والنسقية التي تتم بها الإجابة عن القضايا المطروحة بناء على عملية منظمة تسمى في علم السياسة بانتظامية العملية السياسية.

إن أهم شيء في النظام السياسي هو حجم المطالب التي تتلقاها الدولة وقيمة القرارات الصادرة المترتبة عنها وهو المستوى الذي تفرضه طبيعة العملية السياسية التي تُجبر الجماعة السياسية الرسمية التعامل معها.

يصبح التعامل مع عنصري المطالب والقرارات أهم شيء في أية دراسة سياسية تحاول معرفة خصوصية النظام السياسي على أساس أن اتجاه وديمومة أي نظام متوقف على وظيفة هذه العناصر، بمعنى آخر فإن الفهم الدقيق لطبيعة أي نسق اجتماعي وسياسي، إنما يفترض في المقام الأول فهم العلاقة الديناميكية المتبادلة بين المجتمع السياسي و المجتمع المدني من حيث قيمة المطالب والقرارات وخصوصية وظيفتها، الأمر الذي سيوفر في هذا الإطار فهما أعمقا وأدق بالموضوع المحدد للدراسة.

ترتكز الفكرة العامة للنظام السياسي من حيث الجانب النظري والمنهجي في نظر علماء السياسة وعلى رأسهم (دافيد إيستون) David Easton على أن هناك إطارا سياسيا تنتظم فيه القوى السياسية بمختلف اتجاهاتها وسلوكياتها التي تنتهجها في صناعة القرار السياسي وتبدأ حدودها بمجموع المطالب أو التأييدات التي يتلقاها النظام وتنتهي بجملة القرارات والإجراءات والتدابير التي تصدرها مؤسساته بهدف إضفاء الشرعية وتحقيق قيم الطاعة والقبول والتأييد.²

¹ يتبلور النظام السياسي أكثر وضوحا في المنظور الوظيفي في علم السياسة على أنه نظام فرعي من نظام مجتمعي أشمل، مؤلف من أجزاء، وكل جزء يقوم بوظيفة معينة ومجموعة هذه الأجزاء تبقى خاضعة للتأثير والتأثر وعلاقتها مع بعضها تمثل هذه الأجزاء المتغيرات والأنشطة المرتبطة بالحياة السياسية وتشمل البنى والوظائف والأدوار والمدخلات والمخرجات والاستجابة وعملية الاسترجاع والأهداف والقيم. راجع في هذا الإطار: David Easton ;Aframework for political analysis (New jersey);1965 ; pp110-111

² David Easton , Op cit, p p 112 -113.

إذا كان (دافيد إيستون) David Easton يبيّن نموذجاً¹ الافتراضي على أساس أن النظام السياسي هو بالدرجة الأولى عبارة عن بنية متكونة من عناصر متفاعلة داخليا ومرابطة بما يحيط بها خارجياً، فإنه يستقي حركيته من الناحية الواقعية من وحدة التحليل الأساسية المستخدمة في تحليل النظام السياسي الأمريكي وهو بذلك لا يعد نموذجاً نظرياً فحسب، بل هو في حقيقة الأمر ينطلق من الأدوار السياسية التي ترسمها الجماعات السياسية والنخب العسكرية والبيروقراطية والاقتصادية المتعددة ومجموعات المصالح التي يحتويها النظام السياسي المذكور والذي اعتمد عليه دافيد إيستون في دراسته. وهو ما يجعل صلاحية النموذج قابلة للتوظيف حتى وإن اختلفت النظم السياسية في حدود يسمح بها موضوع الدراسة وتفرضها عملية البحث، طالما أن المفاهيم المستخدمة في علم السياسية واحدة.

يظهر هذا النموذج المؤسسي النسقي المستخدم على أنه أداة تحليل هامة في التعرف على طبيعة النظم السياسية وعلاقتها بتجمعاتها المرتبطة والمتداخلة، لأنه ينطلق من أطر مفهومية معرفية تحاول الكشف عن خواص الظواهر السياسية ما وراء الشكل والنظر إليها من حيث الأداء الوظيفي "الأدوار المؤداة للعناصر المختلفة داخل النظام وعمليات التفاعل المؤثرة في السلوك السياسي" والانتقال من محور المقاربة القانونية إلى محور مقارنة الكشف الوظيفي لعمل المؤسسات وجماعات المصالح المختلفة التي تحدد القوى الفاعلة داخل النظام.

يقوم التحليل "الإستوني" للنظام السياسي على مفهومي المدخلات والمخرجات على أساس أنهما يمثلان محور التحليل النظمي أو النسقي، يُطلق اسم المدخلات (Inputs) على مجموعة التغيرات

¹ يعكس النموذج المنظومة الاجتماعية والسياسية الممثلة للواقع، فهو الصورة النظرية (المصغرة والبسيطة) المشابهة للواقع الاجتماعي والسياسي، المتمركزة على مجموعة المفاهيم التي يلجأ إليها صاحبها عند تفسير وتحليل التغيرات التي تحصل ضمن البيئة العامة سواء كانت داخلية أم خارجية. وهو التصوير المبسط الذي لجأ له (دافيد إيستون) David Easton في دراسة وتحليل النظم السياسية على إثر الثورة العلمية التي أحدثتها في علم السياسية ما بعد السلوكية. - فرضيات علنية تحدد بدقة المتغيرات التي تقرر توظيفها في التحليل المتبع الحقائق على نحو يساهم بإزالة كل غموض وتعقيد يصطدم به الواقع مواد التفكير المنطقي على نحو منهجي يهدف في الأخير إلى الخروج باستنتاجات تُمكن من فهم الواقع على نحو أفضل - يتعين على النموذج أن يكون قابلاً للاختيار ضمن معطيات التجربة الميدانية وقادراً على التنبؤ بظهور ظواهر سياسية واجتماعية واقتصادية يمكن رصدها في الواقع. راجع : هارميه غي- برتراند بادي، معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 400 -LAGRANGE H., *Théorie politique formelle*, In Grawitz M, LECA J, *Traité de science politique*, PUF, 1985, Vol I, p 175.

التي تحدث في بيئة محيط النظام السياسي والتي تؤثر فيه وتتكون هذه التغيرات من عنصري المطالب (Demands) والتأييدات (Supports):

- تمثل المطالب مجموع الحاجات المختلفة للفئات الاجتماعية والسياسية التي تتقدم بها ويتلقاها النظام السياسي. وفي الغالب وحسب هذا النموذج فإن الجماعات المصلحية والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام وقادة الرأي¹ هي التي تعمل نحو أفضل على تنظيم حجم هذه المطالب وتعددتها لأن النخب والفئات تختلف من حيث وزنها ومركز ثقلها الاجتماعي والسياسي داخل النظام، فبقدر ما تكون مطالبها ذات تأثير داخل المجتمع وحركية النظام بقدر ما تكون الاستجابة السياسة للدوائر السلطوية النافذة فعالة وإيجابية.

- تمثل التأييدات حسب إيستون الشرط الأساسي لاستمرارية وديمومة الأنظمة السياسية، فبقائها متوقف بشكل كبير على هذه المسألة. فهناك التأييد المحدد (Specific support) وهو التأييد الناتج عن تلبية مجموع المطالب والحاجات المادية والاجتماعية والسياسية التي تقوم النخب المختلفة بتقديمها أو الاحتجاج والضغط على السلطة. وهناك التأييد العام أو الكامن (Diffuse support)² وهو التأييد الناتج عن عملية التعبئة المنظمة التي يقوم النظام السياسي على خلقها أو نتيجة التنشئة الاجتماعية والسياسية التي تسعى إلى احترام الرمزية "رمز العلم مثلا ورموز مؤسسات الدولة العامة" والمشاركة السياسية العفوية والتزام الامتثال للقوانين وتنفيذها والشعور بالوطنية والولاء للدولة.

يُوصي هنا (دافيد إستون) وفي هذا الإطار أن يعمل كل نظام سياسي على المحافظة على درجة كبيرة من التأييد العام وفي الوقت نفسه اعتماد مفهوم "التأييد المحدد" المرتبط بإشباع وتحقيق المطالب المادية والاجتماعية والسياسية التي تتقدم بها غالبية النخب، لأنه لا محالة في ذلك فإن كل نظام سياسي مطالب بالتعامل مع المطالب الاجتماعية والسياسية التي يتلقاها وأن يستجيب لها دون تردد، فإن من شأن ذلك تحقيق التسوية السياسية الملائمة وخلق التوافق بين الدولة والمجتمع والزيادة في عمر النظام وبقائه وديمومته.

¹ David Easton, *op-cit*, p 122.


² p124.

أما المخرجات (Outputs) فهي الاستجابات المتوقعة التي يصدرها النظام السياسي على شكل قرارات وأفعال وسلوكات معينة، الهدف منها وضع حد للمطالب والحاجات والتفضيلات التي تصل في الغالب إلى خلافات ومنازعات مهددة لجسد النظام برمته.

إن هذه الاستجابات تختلف في تصور صاحب النموذج الموضوع من نظام لآخر وهذا راجع لطبيعة الثقافة السياسية السائدة، فقد تستجيب الدولة للمطالب المطروحة تارة وتتجاهلها تارة أخرى وتغض النظر عن أساسياتها في الغالب وتلجأ في أسوأ الحالات إما لإدخال بعض التعديلات الجزئية أو التهديد باستعمال القوة إذا لزم الأمر خدمة لمصلحة النظام السياسي وضمان ديمومته واستمراره.

إن المسألة المهمة عند (إيستون) هي أن النظام السياسي يمثل مجموعة الأدوار السياسية التي تمارس وظائفها ونشاطاتها وعملياتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية ضمن حدود معينة، يتم من خلالها التأثير والتأثر عندما يتم تحويل المخرجات إلى مدخلات جديدة والتي يطلق عليها بالتأثير العكسي أو التغذية العكسية (Feed Back).

لكن الأهم في نموذج هو أنه يكشف عن نزعة نخبوية Elitists¹ على أساس أن النخبة بشقيها السياسي والمدني هي التي تمثل جسد النظام وأن عملية استقرار الأنظمة متوقفة بالدرجة الأولى عليها، فقيمة المطالب المقدمة ووزنها الاجتماعي و السياسي من جهة والمقدرة على الاستجابة لها من جهة أخرى هي الدعامة الأولى التي يراها (إيستون) ليس كضمان لبقاء النظام فحسب وإنما لاستقراره.



¹محمد زاهي بشير، قراءات في السياسة المقارنة قضايا منهجية ومدخل نظرية، ط2. بنغازي: منشورات جامعة قار يونس، 1988، ص 151.

المصدر: David Easton, Aframework for political analysis (New Jersey : Prentice-Hall, 1965), p p110-112.

يُفهم من خلال نموذج المستخدم على أن دافيد إيستون (David Easton) يشترط وجود توافق وتراضي حول العملية السياسية بين مختلف مكونات المجتمع والمؤسسات المدنية والسياسية، وهو الشرط الذي يضعه (إيستون) لاستقرار الأنظمة السياسية لأن الصراعات والخلافات الداخلية والتمزقات الاجتماعية والسياسية الحادة هي التي تساهم في انهيار مؤسسات الدولة. لذلك نجده يُولي أهمية كبيرة لتفادي وقوع مثل هذه الصراعات وهو الأخذ بمبدأ الأحزاب السياسية التي تمثل أحد تكوينات المجتمع المدني أو أحد الوسائط والعلائق التي تكون همزة وصل بين المجتمع والدولة أو بين المطالب الاجتماعية والنظام السياسي القائم.¹

هو النموذج التعددي الذي تتحدد فيه مصالح الجماعات بشكل مستقر نسبياً طالما أن علاقات القوة المتبادلة والمتوازنة هي التي تحدد طبيعة الارتباط بين المؤسسات "السياسية والمدنية" داخل الدولة. ولئن كانت هذه الخصوصية لا تتوفر إلا ضمن بنية وكيونة النظم السياسية الليبرالية، فإن (غابرييل ألوند) Gabriel Almond يرى بأن النظم السياسية مهما بلغت درجة تخصصها وسواء وُجدت في مجتمعات متمدنة أو غير ذلك فإنها تقوم بنفس الوظائف. يبقى الاختلاف فقط في القدرة على أداء هذه الوظائف والقدرة هي التي تحدد كيفية أداء النظام السياسي وإنجازاته.

إن الأهم في تحليل (غابرييل ألوند) Gabriel Almond هو اعتماده على مجموعة من المعايير التحليلية التي ينبغي أن يهتدي إليها الباحث عند تفسيره ودراسته لخصوصية النظم السياسية في إطار مقارنة. ومن بين هذه المعايير مفهوم القدرة كمعيار تقييمي لنمط أداء الأنظمة السياسية وإنجازاتها

¹ ريتشارد دواسن وآخرون، التنشئة السياسية دراسة تحليلية، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20

الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. وبناء على هذا المعيار يقوم (ألmond) بتحديد الوظائف الأساسية التي يتوجب على النظم القيام بها مهما كانت خصائص ثقافتها السياسية دون أن يقوم بإهمال الأفكار التي توقف عندها (دافيد إيستون) David Easton.

كيف يمكن الحكم على نظام سياسي ما؟ هو التساؤل الرئيسي الذي طرحه (ألmond) Almond وأما الإجابة عنه وهي أن الحكم على النظام السياسي يجب أن يكون من خلال أدائه الاجتماعي والسياسي ومقدرته على إنجاز الوظائف في محيطه على مستوى الداخل و الخارج من خلال ما يلي¹:

1- مدى قدرة النظام السياسي على استغلال الموارد البشرية والمادية في المجتمع، وهي الموارد المتاحة لجميع الأنظمة. يبقى الموضوع مرتبطا بكيفية حسن استخدامها واستثمارها بعد عملية تحديد المطالب الموجهة إليه وغربلتها حتى يتسنى له الأمر في مواجهتها واتخاذ القرارات المناسبة.

2- مدى قدرة النظام السياسي على التحكم في ضبط العلاقة التنظيمية بين الأفراد والجماعات والمؤسسات ومدى قدرته على حفظ الأمن والاستقرار في سلوك الأفراد والفئات والشرائح الاجتماعية والسياسية.

3- مدى قدرة النظام السياسي على التحكم في توزيع الموارد وحجم الإنفاق الوطني وقدرته في تحديد الجماعات والفئات التي يُفترض أن تستفيد من عمليات التوزيع والإنفاق.

4- مدى قدرة النظام السياسي على ضبط العلاقة الرمزية بين النخب الحاكمة وتطلعات جماهيرها بهدف الإبقاء على رصيد من التأييد والدعم.

5- مدى قدرة النظام السياسي على الاستجابة والتكيف مع مجموع المطالب الاجتماعية والسياسية التي يتلقاها ضمن الحركة الميكانيكية الدائمة والمستمرة التي تقوم بها جميع العناصر الموجودة داخل النظام.

¹غبرائيل ألmond -بنجام بويل، السياسة المقارنة إطار نظري، (ترجمة محمد زاهي بشير المغربي)، ط1، منشورات جامعة قاريونس-بنغازي، 1996، صص21-34. راجع مرجعها الأصلي:

Gabriel Almond and Bingham Powell, *comparative politics: a development approach*, (Boston: little Brown and company, 1966), pp 27-30.

6- مدى قدرة النظام السياسي على التفاعل والتعاطي مع المحيط الدولي.

هي مجموعة الوظائف "المقترنة بمفهوم القدرة" التي وضعها (الموند) والتي يمكن من خلالها مقارنة كل النظم السياسية ومعرفة خصائص ثقافتها السياسية، فرغم عموميتها ومحدوديتها، إلا أن إطار التحليل الذي وُضعت فيه يساعد الباحث في حدود الإمكان من إقامة تصنيف للأنظمة وعلى الأقل التمييز بين الأنظمة الاستبدادية والشمولية والبيروقراطية والديمقراطية، خاصة إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار الخصائص الإيديولوجية والسياسية و الثقافية عند تحليل الظواهر السياسية بشكل خاص.

فمعرفة طبيعة الأداء السياسي مهم جدا في اكتشاف حركية النظام وعلاقته بالعناصر الأخرى المتداخلة تارة والمتشابكة معه تارة أخرى وتحديد القوى الاجتماعية والسياسية الأكثر فاعلية في إطار علاقاتها وتفاعلاتها مع أجهزة الدولة. وإذا كان النظر إلى النظام لا يتم إلا من خلال طبيعة الأداء السياسي الذي يميز الحركية الديناميكية المتبادلة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني والنتيجة عن حجم وكمية التدفق والمخرجات حسب ما يفهم من تحليلي: (دافيد إستون) و(غابرييل الموند) ، فكيف يمكن فهم ومعرفة خصوصية النظام السياسي في الجزائر إذا ما تم التقيد بهذا الإطار التحليلي؟

يجب الإشارة أولا وفي بداية التحليل أن النظم السياسية في العالم الثالث ما كان لمجتمعاتها السياسية أن تستمر دون أيديولوجية، بل أن الطبيعة الخاصة لثقافتها السياسية هي التي أجبرت نخبها النافذة في الحكم اعتماد أيديولوجيات معينة تضمن لها التعامل مع جماهيرها من جهة واتباع نهج سياسي يهدف إلى القضاء على التخلف ويحقق لها تنمية اجتماعية وسياسية من جهة أخرى.

وهكذا فإنه عندما تتم المقارنة بين الأنظمة السياسية من حيث متغيراتها المتشابهة، نجد أن كل نظام سياسي يعتمد بالدرجة الأولى وبشكل أوسع على الأيديولوجية، بعبارة أخرى فإن النخب التي استولت على السلطة، اتجهت في المقام الأول نحو البحث عن أدوات أيديولوجية تضمن لها البقاء في السلطة بصورة أطول ومن ثم تحقق لها الهيمنة السياسية.

لم تكن هذه الهيمنة السياسية كافية بالنسبة لخبها سوى"أن تهيمن على إدارة شؤون الاقتصاد وليس هناك من تبرير لأداء هذا الدور إلا أن يُصاغ في الخطاب الأيديولوجي للدولة بحيث يتحه هذا الخطاب إلى إبراز دور الدولة في التنمية وإلى التأكيد على أن التنمية التي تديرها الدولة هي الدعامة الأساسية في الاقتصاد الوطني.. وهكذا أدت الأيديولوجية وظيفه هامة في تبرير وجود هذه الطبقة في الحكم وفي تحقيق مزيد من الهيمنة الاقتصادية لها".¹

لا يجب فهم خصوصية النظام السياسي في الجزائر بمعزل عن التحول السياسي الذي شهدته المجتمعات السياسية في العالم الثالث، لأن الثقافات السياسية واحدة ومسألة الديمقراطية المتبناة ما هي إلا أداة واحدة من بين الأدوات الأيديولوجية التي تُوظف دفاعاً عن شرعية النظام القائم. فمن الطبيعي بالنسبة لتأسيس النظام السياسي بعد الاستقلال أن تكون له هو الآخر وظيفة أيديولوجية يهدف من خلالها إلى ملمة وحدة التكوين الاجتماعي ضمن إطار البحث عن شرعية قوية، تضمن له بقاءه وديمومته وتحقيق له مزيداً من السيطرة على المجتمع المدني الذي أوجده دون أن يكون للمعارضة السياسية مجالاً للتحرك وللمشاركة.

كان من الطبيعي جداً أن تكون أهداف وظيفته الأيديولوجية والتي عمدت نخبه النافذة في الحكم إلى استخدامها في تبرير الوضع الاجتماعي والسياسي والحفاظ عليه، سوى أن تخلق توزيعاً جديداً للسلطة وتوفر مزيداً من النفوذ السياسي لفئة سياسية معينة. لذلك فإن مسألة -التوافق السياسي- التي يتحدث عنها (إستون) Easton في نموذج التحليلي والتي جعلها كشرط أساسي لاستمرارية الأنظمة السياسية وتحقيق عملية الاستقرار، لا تعني إلا خصوصية الأنساق السياسية الغربية التي تمتلك مجتمعاتها السياسية والمدنية ثقافة سياسية مشاركة ونموذجاً تعددياً ديمقراطياً تحكمه المؤسسات القانونية والسياسية في المقام الأول.

¹ أحمد زايد، الدولة في العالم الثالث الرؤية السوسيولوجية، ط1، القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1985، ص ص 183-200.

إن ارتباط الوظيفة الأيديولوجية للنظام السياسي بالوظيفة الاقتصادية والتنموية للدولة، هي خاصية كل النظم السياسية المتشكلة ما بعد مرحلة الاستعمار. وهي مسألة حتمية بالنسبة لكل نظام ناشئ ولكل دولة هي بصدد تكوين أبنيتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وبناء مؤسساتها المساهمة في تحقيق التنمية. فمن المنطقي جدا وبدعوى تحقيق التنمية أن تعمد النخب المسيطرة إلى صياغة خطابها الأيديولوجي من منظور تنموي، تُبرز فيه الدور الذي يفترض أن تقوم به الدولة وأن تدفع بأجهزتها إلى ممارسة السيطرة على الإدارة والاقتصاد.

لاشك أن هذه الخصوصيات السياسية والأيديولوجية هي التي ساعدت نخب النظام النافذ في الحكم من توزيع سيطرتها وتركيز مركز الثقل كله في مركزية الدولة التي تمنح لها القدرة على ممارسة السلطة السياسية دون الرجوع إلى المؤسسات السياسية والقانونية التي من المفروض أن تكون ضامنة للعملية السياسية، بل أن رجوعها إلى هذه المؤسسات ظل مصدرا أساسيا تستمد منه النخبة السياسية شرعيتها طالما أن النظام هو الذي أوجد هذه المؤسسات. كيف تبدو العملية السياسية للنظام السياسي الجزائري في ظل تشكل الدولة المستقلة أمام المطالب الاجتماعية والسياسية؟

إن الإجابة عن هذا التساؤل تدفع اتجاهات البحث نحو محاولة فهم خصائص النظام السياسي من حيث تركيبته والأدوار التي يضطلع بها وطبيعة علاقته مع المؤسسات المجتمعية. فما هي العناصر الفاعلة في هذا النظام؟

1- مؤسسة الجيش:

ظل حرص الجيش وبالضبط بعد حركة جوان 1965* كما تم الإشارة إليه في هذا الفصل، يهدف إلى إرساء نظام سياسي قوي يعيد تأسيس شرعية جديدة تتبنى مشروع الدولة التنموي القائم على سياسة الثورة الزراعية والصناعية والتحديث السريع. ويحاول من خلاله خلق مجتمع نامي ويزيل

* حركة الانقلاب السياسي التي أطاحت بالرئيس "أحمد بن بلة"، والتي جاءت حسب الرئيس "هواري بومدين" لتعيد الشرعية للنظام. للإطلاع أكثر، انظر، حسان محمد شفيق العاني، المبادئ النظرية لتحليل النظم السياسية في الجزائر وإيطاليا وفرنسا، بغداد: مطبعة التعليم العالي، ص ص 69-68.

كل مظاهر الاستغلال منذ تحوله إلى أقوى مؤسسة في مؤسسات الثورة والنظام الذي تم تأسيسه بعد صراع كبير على السلطة. وهو الأمر الذي أكسبه مكانة مرموقة وموقعا يؤهله لأن يكون مدافعا عن النظام السياسي وعن فكرة الانتقال نحو النهج الاشتراكي كما جاء في دستور 1976.¹

يمكن إرجاع هذه المكانة السياسية إلى عاملين اثنين :

- العامل الأول: كونه ينتمي إلى الحركات الثورية البارزة إبان السيطرة الاستعمارية والتي اتخذت من النضال الثوري التحرري نَحْجاً لبناء مجتمعاتها ودولها ومنظوماتها السياسية.²
- العامل الثاني: تحوله ليأخذ شكل الجيوش المنظمة والحديثة والتي أوكلت إليها ممارسة مهام التنمية والتطوير والتحديث خصوصا في مرحلة ما بعد الاستقلال، عندما دفعته الحاجة السياسية لأن يكون مركزا محوريا لقوة النظام السياسي ومدعوا للمشاركة والتعبئة وفي حماية المصالح الإستراتيجية وفي تحديد التوازنات الكبرى على مستوى الداخل والخارج.

تعد الدوافع التنموية من الأسباب الظاهرة التي دفعت الجيش إلى التدخل في شؤون الحياة السياسية على أساس اعتبار المؤسسة العسكرية كأداة مساهمة في عملية التنمية وفي تحقيق الوحدة الوطنية والمحافظة على الكيان السياسي للدولة، لكن البعض يرى بأن هناك دوافعا سياسية بالدرجة الأولى وفي مقدمتها أزمة الشرعية (من يحكم؟) والتي اتخذ فيها تدخل العسكر مضمونا آخر يتعلق بطبيعة السلطة وبموضوع بنائها والتي شغلت فيها النخبة العسكرية فعليا محور الوصي على ممارسة السلطة.

لقد بينت الكثير من الدراسات التاريخية والسياسية* بوضوح مسار النظام السياسي الذي حكم علاقة المجتمع بالدولة وما ارتكاز السلطة فيه تدريجيا بيد الجيش (الجهة المسيطرة) إلا دليلا واضحا على اهتزاز الشرعية المؤسّسة للدولة المستقلة و على هشاشة العقد السياسي الذي حكم

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 76 (الجزائر: جبهة التحرير الوطني 1976)، ص 34.

² رعد عبد الجليل علي، التنمية السياسية مدخل للتغيير، ط1، بنغازي، دار الكتاب الوطني، 2002، ص 265.

* لغرض التعرف بصورة أكثر تفصيل على دور المؤسسة العسكرية منذ الاستقلال وعلاقتها بالنظام السياسي، يمكن الرجوع إلى: عبد الحميد براهيم، في أصل الأزمة الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص ص 93-167.

- Ania Francos et J.P Sérenie, Un algérien nommé Boumedienne, Paris : Stock, 1976, pp 84-85.

مسار علاقة المجتمع السياسي بالمجتمع المدني انطلاقاً من خصوصية بناء سلطة الدولة التي تصدرها الصراع بقوة بين السياسي والعسكري، والتي أصبح فيها العسكر هو الممسك الفعلي بالمبادرة كلها دون منازع.

أصبح الجيش بذلك الفاعل المحوري في تركيبة النظام السياسي، فهو الذي يحدد السياسة الداخلية والخارجية للدولة وهو الذي يراقب الحزب على إثر تقنين دوره السياسي كما يشير (عبد الحميد مهري) والذي "أعتبر من سنة 1976 بحكم الميثاق الوطني والدستور جزءاً من نظام شمولي يضم أيضاً جبهة التحرير الوطني والمنظمات الجماهيرية، وفي هذه الفترة بدأت مصالح الأمن العسكري تلعب دوراً متزايداً في المجال السياسي وبخاصة في مواجهة تحولات المعارضة"¹

2- الحزب ومنظماته الجماهيرية:

كان على النظام السياسي أن تعتمد نخبه النافذة في مرحلة انبثاق الدولة الشمولية إلى فرض اختيار نظام الحزب الواحد وإبعاد الأحزاب السياسية المعارضة واعتماد حزب (جبهة التحرير الوطني) كتمثيل سياسي يعبر عن كل الفئات الاجتماعية التي ينبغي أن تنطوي تحت غطاءه، وكأداة تعبوية يتم من خلالها تحقيق الأهداف الكبرى للدولة الناشئة لأنه اعتبر حسب النصوص الدستورية والمواثيق الوطنية، المسؤول على قيادة المجتمع وعلى عملية التعبئة التي من شأنها تثبيت دور الدولة في إعادة إنتاجها الاجتماعي والسياسي من دون أن يخلق ذلك أزمة قد تعيق حركة النظام على الاستمرارية.

ولئن بدّ الحزب من الناحية الدستورية حزبا موجهاً ومسيراً انطلاقاً من دوره التاريخي الذي أهله لأن يكون هو صاحب الشرعية التاريخية، فإنه من الناحية الواقعية أريد به أن يكون مجرد جهاز تابع لسيطرة العسكر لأنه كان بصراعاته الداخلية "عاجزاً تاريخياً عن بلورة مشروع مجتمعي حديث لحل إشكالية الصراع على السلطة، وبناء الدولة الحديثة التي تقوم على فصل السلطات وإرساء بنية

¹ عبد الحميد مهري، الجيش والسياسة والسلطة تجربة الجزائر في: أحمد ولد داداه وآخرون: الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2002، ص 68.

سياسية ديمقراطية تتجاوزها انقسامات المجتمع التقليدي العمودي، الفئوية المحلية والإقليمية وتفسح في المجال لصراع المصالح الطبقية في الأعم الأغلب¹.

لم تكن سلطة العسكر في الأصل مقتنعة بفكرة الحزب بعد عملية الانقلاب التي تم على إثرها إبعاد "أحمد بن بلة" عن الحكم، لأن بيروقراطية الدولة ونخبها التكنوقراطية المنشغلة بميكلة الإدارة وبناء الاقتصاد هي التي أوكلت إليها مهمة استيعاب النخب والطاقات والكوادر الفنية التي تتماشى وفكرة التحديث السريع والعقلنة وتدويل المجتمع وجعل منظماته كفروع تابعة للسلطة من خلال فرض الوصاية عليه. إلا أن متطلبات الدولة الشمولية وحاجاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية لم تكن لتكتمل بدون أن يكون هناك تمثيل سياسي يوفر الغطاء السياسي اللازم للجيش، ويعمل كمؤطر لكل الأنشطة الاجتماعية والثقافية والسياسية ويجعل الشباب والعمال والفلاحين في تفاعل مع الدولة وينظم حملات التعريب ومشاريع الثورة الزراعية.

مهما قيل عن الحزب، فإنه ظل عنصراً واحداً من العناصر الفاعلة داخل النظام بسبب بروزه كطليعة قيادية للمجتمع خصوصاً بعد وفاة "بومدين" وصعود "الشاذلي بن جديد" رئيساً للبلاد في الفترة المتسمة بإعادة التوازن بين الجناح السياسي والجناح العسكري وهي الفترة التي كُلف فيها الحزب بإعادة تأطير نفسه وبتشكيل مكتبه السياسي ولجنته المركزية ودعوة كل الجمعيات والمنظمات الجماهيرية إلى الانضمام إلى جبهة التحرير الوطني ومحاولة إبعاد الجيش عن السياسة عندما تم إعفاء (قاصدي مرباح) (المستول عن الأمن العسكري) من رئاسة الحكومة وتعيين -مولود حمروش- أحد السياسيين في جبهة التحرير الوطني خلفاً له². إلا أن أحداث أكتوبر 1988 ستؤدي إلى بروز أوساط متعددة تنال من هيبة الحزب ومكانته وتشكك من مصداقيته عندما يتم استحداث مواقع حزبية تظهر توجهاتها المختلفة على مستوى خريطة القوى السياسية المعارضة خلال تجربة التحول الديمقراطي.

¹توفيق المدني، مرجع سبق ذكره، ص 750.
² هدى منيكيس، "توازن القوى في الجزائر، إشكالية الصراع على السلطة في إطار تعددي"، مجلة المستقبل العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 172، 1993، ص ص 82-83.

3- جماعات المصالح البيروقراطية التكنوقراطية:

كان على النظام وبموازاة تعزيز سلطته السياسية ، أن يلجأ إلى تعزيز قدرته الإدارية والتقنية من خلال استناده إلى البيروقراطيين والتكنوقراطيين الذين تكونوا في المدارس الفرنسية والذين رأى فيهم السند الرئيسي الذي يضمن بقاءه وديمومته طالما أن مشروع الدولة التنموي بحاجة ماسة إلى مثل هذه النخبة التي تعتمد ثقافتها السياسية على معيار الكفاءة الفنية والتطوير والاقتصاد والإنتاج.

لقد سمح الأمر إلى هذه النخب المتمتعة بثقافة وتكوين فرنسيين عاليين، أن تبقى هي عصب النظام ونواته الرئيسية من خلال سيطرتها على مواقع القيادة والتنظيم والتسيير بل أصبحت فاعلا مرغوبا فيه عند العسكريين. وهكذا لم يكن النظام السياسي يتشكل من الجيش والحزب فقط، بل من بقايا تشكيلات النظام الاستعماري البيروقراطي التكنوقراطي ومن ذوي المصالح والمستفيدين من الامتيازات المتنوعة والذين سمح لهم الوضع في هذه الفترة الوصول إلى الإشراف على المصالح الإستراتيجية بشكل واضح وملفت للانتباه في الوقت الذي ترافق معه إلغاء المجتمع المدني وتعزيز دور الدولة الاجتماعي والسياسي.

هذه هي العناصر الفاعلة التي سمح لها الوضع السياسي والاقتصادي أن تقوم بتشكيل نظام سياسي تستند فيه سيطرة السلطة على القوة خلال فترة ما بعد الاستقلال. ولاشك في ذلك أن هذه العناصر باختلاف أدوارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ومقدرتها على التنظيم والتسيير وتجميع المصالح هي التي قامت بهندسة نمط بناء الدولة الاجتماعي والسياسي لأنها امتلكت المؤسسات وصنعت الدساتير والقوانين المسيرة للعملية السياسية، فأنجحت ثقافة سياسية مهيمنة سيكون من مظاهرها:

- إحكام سيطرة الدولة على جميع المستويات والتي تستند بالدرجة الأولى إلى القوة العسكرية.
- سيطرة العسكر وجهاز الأمن الداخلي على جميع أوجه نشاطات الحياة السياسية وإبعاد المعارضين السياسيين التاريخيين.

- انفراد السلطة برسم الخيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلاد دون أن تكون هناك مشاركة من قبل المصالح المتعارضة.
- اعتماد نظام الحزب الواحد وإخضاع القوى والتنظيمات الاجتماعية والسياسية تحت سيطرة بيروقراطية الدولة ومصادرة قنوات التعبير التي تُمكن مجموع الفئات من المشاركة في بلورة المطالب والحاجات.
- تضيق الخناق على تنظيمات النشاط الأهلي بصفة خاصة والمجتمع المدني بصفة عامة وعدم السماح لها بأن تنمو مستقلة خارج سيطرة الدولة.
- تسخير وسائل الإعلام كأداة في يد جهاز سلطة الدولة في إطار الدعاية الأيديولوجية لشمولية الدولة والحزب الواحد.

لما كانت هذه الثقافة السياسية تتجه في المقام الأول نحو تسخير المفهوم الشمولي للدولة وتركيز السلطة تدريجياً في يد الجهة المسيطرة (الجيش-الحزب-النخب البيروقراطية والتكنوقراطية)، راح النظام السياسي يولي أهمية خاصة لبناء المؤسسات الأمنية وعلى رأسها جهاز الأمن الداخلي، وهي وظيفة توفير وحماية الأمن التي تشترك فيها جميع الأنظمة السياسية على أساس أن مشروعية القوى تعطي النظام سمة خاصة تتمثل في انسجام وتماسك بنياته.

لكن الملفت للانتباه بالنسبة للنظام السياسي الجزائري وبمجرد أن انبثقت الدولة الشمولية زادت تدريجياً قدرته على السيطرة والهيمنة، بل أضحي استخدام القوة أمراً مبالغاً فيه عندما تم الانتقال من وظيفة حفظ الأمن إلى وظيفة استخدام قمع الفضاء السياسي العام الذي تشكل منه تكوينات المجتمع المدني.

المطلب الثاني: نمط علاقة سلطة الدولة بالتكوينات الاجتماعية والسياسية:

يصدق هنا تصور (هيجل) حول المجتمع المدني الذي لا يمكن أن يتجسد إلا داخل الدولة وأن حركيته لا يمكن أن تتم من دون العلاقات التنظيمية والإدارية والقانونية. وهذه العلاقات هي التي

تجعل السلطة قائمة وهي التي تجعل لمدينة المجتمع حقوقا وواجبات¹. فالمجتمع المدني في نظره لا يمكن أن يُشكل إلا جزءا أساسيا من هذا النظام الأخلاقي والقانوني، والدولة هي التي تقوم بتنظيم حاجات المجتمع المدني وضبط أمنه. فهو في نظره نظام عاجز غير قادر لوحده في القيام بعمليات أداء الوظائف دون أن تكون هناك رقابة مستمرة من قبل الدولة.

هذا التصور(الهيكلية) حول العلاقة القائمة بين الدولة والمجتمع المدني أو بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، يكاد أن ينطبق بشكل كلي في ظل دولة البناء الوطني التي تبدو مؤسسة المؤسسات على أساس أنها الفاعل المحوري المعبر عن تطلعات كل الفئات الاجتماعية والسياسية، فكان من المنطقي أن تتكفل الدولة لِمَا بعد الاستقلال بكل الوظائف ولا مجال لدور الوساطة بينها وبين المجتمع، أما الحديث عن المجتمع المدني فيأتي في سياق تتصرف فيه الدولة بمامش أوسع وبشكل يمنع كل حركة من شأنها أن تُؤسس لنشأة حراك اجتماعي قابل للتنوع والاختلاف.

في هذا الاتجاه التحليلي يرى منصف الوناس² أن طرح مسألة المجتمع المدني يأتي في سياق الثورة الثقافية التي سطرتها الدولة والتي كانت تهدف إلى:

- التحرر من الهيمنة الثقافية الاستعمارية.
- استعادة الكرامة الوطنية وتأكيد "الشخصية الجزائرية".
- بناء مجتمع متجانس ومتلائم.
- خلق قاعدة فكرية وذهنية مصاحبة للتحول الاشتراكي.

كان منطقيا وكمحصلة طبيعية لهذه السياسية المتبعة حسب (منصف الوناس) أن يتم احتواء المجتمع المدني وإلزامه بالخضوع، طالما أن هدف الدولة كان باتجاه التغلغل الأيديولوجي في النسيج الاجتماعي والثقافي عموديا وتدعيم فرص نجاح مشروعها التنموي والسياسي على المستوى الأفقي³.

¹ ولتر ستيس، فلسفة هيجل، مرجع سابق، ص ص 98-99.

² منصف الوناس، الدولة والمسألة الثقافية في الجزائر، مرجع سبق ذكره ص 150.

³ منصف الوناس، المرجع نفسه، ص ص 134-138.

أصبح من المتعذر على النظام السياسي أن يستجيب لنخب سياسية جديدة للمشاركة في السلطة وأصبح من المتعذر أن تغدو العملية السياسية مفتوحة أمام مطالب المشاركة السياسية. فسرعان ما فرض النظام هيمنة الدولة وبسط نفوذها على كل القطاعات والتي تدخل ضمن أولوياته، راحت درجة اهتماماته في المقام الثاني بشكل يدفع إلى ضرورة الانتباه إلى المطالب الاجتماعية الصادرة عن غالبية الفئات الاجتماعية التي تريد تحسين وضعها المعاشي والصحي والتعليمي، لذلك أضحى وظيفة النظام الإستخراجية تمثل الآلية المهمة لكسب رضا المواطنين وضمان ولائهم لدولتهم الجديدة.

إن المراهنة على الاستجابة إلى المطالب الاجتماعية والاقتصادية دون المطالب السياسية سيساعد النظام السياسي في تصور نخبه المتوقعة داخله، على إرساء أركان بنياته وسيضمن الحد الأدنى من المضي في إنجاز مشروع التنمية والاندماج الوطني وسيساعد على توحيد وتجميع التوجهات الاجتماعية والثقافية حول مركز استقطاب واحد يتم من خلاله توجيه الولاءات والحد من تعددها وتعارضها في آن واحد.

كانت هذه هي أهم الأهداف التي رسمها النظام السياسي في هذه الفترة ومن أجل تحقيقها عمدت النخبة الحاكمة إلى تبني سياسة معينة في ميادين محددة كالتخطيط وتوجيه النشاطات الاجتماعية وإنجاز المشاريع الاقتصادية في مجال (التكوين-التعليم-الصحة-الأشغال) والخدمات والنشاطات التعاونية والطوعية التي يُفترض أن تُترك إلى فضاء تكوينات المجتمع المدني.

إن إعطاء الأولوية لتقوية أدوات الدولة في مواجهة المطالب الاجتماعية والاقتصادية ليس أمراً جديداً بالنسبة لحركية كل نظام سياسي، فعندما يتم مثلاً تأمين الشركات الوطنية ونقل ملكية الشركات الأجنبية إلى الدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال وعندما تنشأ المشاريع الاجتماعية

والاقتصادية كمشروع "الثورة الزراعية"، فهذه المسائل ليست غريبة بالنسبة لدولة ناشئة تريد أن ترسخ شمولية نمط أدائها الاجتماعي والسياسي بل يدخل في صميم وظائف مخرجاتها "التنظيمية والتوزيعية والرمزية والتكيفية".

إلا أن الملفت للانتباه، أن هذه القرارات الصادرة إنما اكتست أهمية مضاعفة عندما تم تجاوز التجاوب مع المطالب السياسية واعتماد مخرجات (Outputs) ذات طابع سلطوي يتم من خلالها تشويش رؤية فضاء المجتمع المدني في عملية المشاركة حتى يصبح عاجزا على إدراك ما يدور حوله.

النتيجة الأهم التي أفرزتها الحركية السياسية للنظام هي تحقيق التأييد العام (Diffuse support) الناتج عن عملية التعبئة المنظمة والمفروضة عن طريق القوة والإكراه، وكانت النتيجة أيضا إخضاع منظمات المجتمع المدني لمنطق شمولية الدولة طالما أن الثقافة السياسية تتميز هنا بطابع مهيم، فهي لا تقدم أية فرصة للسماح للفئات الاجتماعية والسياسية من المساهمة في رسم السياسات وصنعها، باستثناء الجمعيات التي قبلت في الانخراط في الحياة السياسية المتجهة نحو تقديم الدعم للنظام السياسي والمتجهة نحو تحويل أفكارها وأهدافها النقابية التي رسمتها إلى مجرد جهاز بيروقراطي يوظف الجماهير ويقوم بعملية التعبئة الاجتماعية والسياسية تحت إشراف الحزب.

- فماذا يعني أن تتخلى هذه الحركات الاجتماعية والجموعية عن أهدافها ومبادئها وتبقى غير قادرة على أن تقدم نتائج لها تأثير في مدخلات ومخرجات النظام السياسي؟

- ماذا تمثل هذه الحركية السياسية التي يتميز بها النظام السياسي والتي تجري بمعزل عن إطار سياسي تنتظم فيه القوى السياسية بمختلف اتجاهاتها للمشاركة في صناعة القرار؟

تمثل هذه الحركية السياسية في هذه المرحلة التي تشكلت فيها الدولة المستقلة، إرادة نخب سياسية راغبة في أن تقوم بتقوية سلطتها من خلال الهيمنة على الحياة السياسية، دون أن يكون هناك هامش متاح أمام حريات التعبير ومطالب النخب الأخرى التي ظلت ثقافتها السياسية مرتبطة بالولاء

* كان مشروع الإصلاح الزراعي وبناء القرى الاشتراكية الذي لجأ إليه بومدين يهدف إلى خلق قاعدة فلاحية ريفية موالية لسياسته التي انتهجها ضمن مشروع الدولة للتحديث السريع، فهو بالدرجة الأولى عبارة عن مشروع اجتماعي وسياسي يهدف إلى تحقيق التأييد للنظام، راجع في هذا الإطار: مغنية الأزرق، نشوء الطبقات، مرجع سبق ذكره، ص 218.

لرموز حركتها الوطنية. وهي بهذا المعنى لا تسمح لنظامها السياسي من أن يقوم بتطوير آليات سياسية وثقافية مشجعة على الانفتاح على الاتجاهات والفواعل المختلفة، المعبرة عن كل المصالح والتطلعات المتعددة التي تساهم في عملية التهذيب من حدة التعارض الموجودة بين الدولة والمجتمع المدني.

الفصل الرابع

الثقافة السياسية وعلاقة الدولة بالمجتمع المدني في

ظل التحول الديمقراطي

المبحث الأول: الثقافة السياسية وإشكالية التحول الديمقراطي

المطلب الأول: الانتقال من نموذج نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب

المطلب الثاني: شكل التحول الديمقراطي المعتمد

المبحث الثاني: الدولة و المجتمع المدني وعلاقتها بالتحول الديمقراطي

المطلب الأول: إصلاحات دستور 1989 وموقع المجتمع المدني في قانون الجمعيات

المطلب الثاني: مكونات قوى المجتمع المدني وعلاقتها بالديمقراطية

لقد تبين في ما سبق كيف تنامت الاتجاهات السياسية لدى النخبة الاجتماعية والسياسية من خلال ارتباطها بالمخزون المتجسد في رأس المال الاجتماعي والمعرفي المتغير من مرحلة إلى أخرى، مما يجعل لكل فترة تاريخية ثقافتها السياسية الخاصة بما هي متغير مستقل في الوسط الاجتماعي والسياسي الذي تبرزه كل تجربة. فالملاحظ أن كل سلوك اجتماعي وسياسي إلا وعكسته ثقافة سياسية معينة.

لقد تبين كيف تم الانتقال من ثقافة سياسية مشاركة من خلال مشروع الدولة الذي أنجزته الحركة الوطنية والتي كاد أن يتطور في ظلها المجتمع المدني، إلى ثقافة سياسية أخرى أصبحت فيها الدولة الشمولية مرجعها الأساسي وأصبح فيها الحزب أداتها السياسية المسيطرة وأضحى فيها فضاء المجتمع المدني بدون تاريخ. ومن ثم فبدل أن تكون الثقافة السياسية في الأخير حصيلة الإنتاج الثقافي والسياسي و المعرفي الذي أنجزته النخبة كلها، فإنها ظلت تنزع نحو السلطة الأبوية وتعكس مرجعية وحيدة هي مرجعية الحزب الواحد والدولة والوطنية.

من الطبيعي جدا أن تستمر التوترات الثقافية والسياسية حتى وإن انتقل النظام السياسي إلى مرحلة أخرى، طالما كانت هنالك عملية سياسية ظلت تستهدف فضاء المجتمع المدني ولا تترك له أية فرصة للتعبير بالشكل الذي تفصح عنه ديمقراطية المشاركة، من جهة أخرى حتى أن الاتجاهات السياسية والثقافية ذات المصالح المتعارضة مع النظام القائم والتي سمحت لها تجربة الديمقراطية التعددية من الظهور، ظلت تنزع هي الأخرى نحو التمسك بأطروحاتها السياسية وبمنظوماتها الأيديولوجية وتعتبر نفسها النموذج النخبوي الجديد والبديل عن النظام السياسي القائم، لذلك استمرت التناقضات الاجتماعية والسياسية وأخذت شكلا آخر أثناء الانتقال الديمقراطي وأضحت تعمل على تعميق التصادم بين النخب والصراع على السلطة.

إن هذا السلوك الذي ظهرت فيه التوترات الثقافية والسياسية مرة أخرى ضمن تجربة الديمقراطية التعددية، يعبر بدون شك عن مراكمة تاريخية وسياسية مرتبطة بالمنظومة العامة التي تحكم أنماط العلاقات الاجتماعية والتي عجز فيها كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني الانتقال بطريقة آلية نحو التغيير والتجديد، ومرتبطة في الأخير بواقع اجتماعي وسياسي يعكس تصدع النظام الاجتماعي والسياسي بأكمله وعدم مقدرته على خلق حركة سياسية مقبولة تضمن سير التنافس الطبيعي لتبادل السلطة.

طبقاً للإطار التحليلي الذي تعتمد عليه الثقافة السياسية كما تم الإشارة إليه على المستوى النظري، فإن الاتجاهات العامة المتكونة لدى النخبة الاجتماعية والسياسية ولدى الفئات بصفة عامة، هي التي تؤثر على الأداء السياسي وعلى العملية السياسية برمتها التي قد تحدث داخل النظام أو خارجه، بل تمتد لتؤثر حتى على مسار عملية التحول السياسي، ذلك أن الأفكار السياسية و الأيديولوجية التي تحملها النخب على أكثر تركيز هي التي تحدد شكل العلاقة التي تربط النظام السياسي والمصالح الأخرى المتعارضة معه.

فقد تتجه الثقافة السياسية نحو التسوية مثلاً حول بناء الدولة أو في الاتجاه الآخر الذي ينحو إلى استمرارية التصادم المعيق لعملية التنمية والتحديث، وكلها تسهم في عملية تدعيم الممارسة الديمقراطية أو تمهد لتصدع مقوماتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية التي تركز عليها إذا ما سلكت النخب المتصارعة نهجاً آخر يعمل على إيجاد تسوية لمبرراتها التي تزيد في اتجاه عملية الإقصاء المتبادلة.

تحدد طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني وهو الشيء المهم الذي يتم التركيز عليه في هذا الفصل من خلال طبيعة الثقافة السياسية السائدة في ذهنيات الفاعلين السياسيين، أي من خلال جملة القيم التي تُؤسس عليها ثقافتهم السياسية وما إذا كان مضمونها يهدف خلال عملية التحول إلى إيجاد ديمقراطية تسمح بتحقيق الانتقال الآلي والتدريجي نحو تداول السلطة أو تسهم في إعاقه الممارسة الديمقراطية. كيف تبدو الثقافة السياسية لحركية العملية السياسية خلال تجربة الديمقراطية التعددية وكيف تبدو في ظلها طبيعة علاقة الدولة بتكوينات مجتمعا المدني؟

المبحث الأول: الثقافة السياسية وإشكالية التحول الديمقراطي:

المطلب الأول: الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب:

بدأت فكرة الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى نظام تعدد الأحزاب على خلفية أزمة الشرعية التي ظلت لصيقة بمؤسسات الدولة منذ الاستقلال والتي كان أحد أطرافها حزب جبهة التحرير الوطني. وهي الأزمة التي أوصلت النظام السياسي إلى طريق مأزوم ومسدود أجبرت عناصره المنقسمة في الدوائر السلطوية على ضرورة التفكير في إيجاد مخرج لهذه الأزمة ومتغيراتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتحت دواعي إعادة البناء وتصحيح خط الانحراف السياسي، كان يجب تكييف جبهة التحرير الوطني مع الشروط الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي فرضها محيط الوضع الداخلي والخارجي للنظام.

كان المطلوب أن يتم إيجاد متنفس للنظام السياسي وهو الانتقال إلى مرحلة أخرى من خلال العمل على تطبيق سياسة اقتصادية واجتماعية تعيد على الأقل التوازنات الداخلية والخارجية للسياسة العامة المتبعة، لاسيما وأن تعديل دستور "1976" وتبني دستور آخر سيعيد تنظيم الاقتصاد وسيفتح مجال التعددية رسمياً أمام المنافسة الديمقراطية.

لكن لم يكن منتظراً أن تطبيق هذه السياسة المرتبطة خاصة بإعادة هيكلة وإصلاح المؤسسات الاقتصادية وتشجيع قطاع الاقتصاد الخاص، سيلقى معارضة شديدة من قبل المصالح المتعارضة التي يتزعمها التيار المحافظ داخل النظام. وهو الأمر الذي كان يتطلب توافقا سياسيا ودينامية سياسية تدفع بهذا المسعى التجديدي نحو الحصول على التفويض لمباشرة عملية التحول.

كان يتطلب الأمر تحقيق توافق سياسي بين العناصر المنقسمة التي تمثل الحزب السياسي داخل النظام وهو الأمر الذي جعل عملية التحول نحو الانفتاح الاقتصادي والسياسي تطرح العديد من التساؤلات إلى حد جعلت الكثير يشكك في إمكانية نجاح العملية. ولاسيما أن فكرة الديمقراطية بدت منذ وهلتها الأولى غير قادرة على تحديد مشروع سياسي متماسك بسبب جملة الإختلالات الاجتماعية والسياسية التي ظلت هي الأخرى قائمة ونافاذة في عمق الأزمة وعلى درجة توحى باستحالة الانتقال بطريقة آلية نحو مرحلة أخرى ضمن مراحل التحول السياسي العام، طالما أن المتغيرات نفسها هي التي ظلت تتحكم في المحددات العامة للثقافة السياسية.

بقيت المخاوف السياسية قائمة لدى الكثير من المتتبعين من احتمال أن يؤدي ذلك إلى مزيد من الاضطرابات و التوترات وأن يؤدي في النهاية سوى ببروز أزمات جديدة في شكل مواجهات سياسية، تساهم في تعميق تصدع المجتمع من الداخل واندفاع النظام السياسي "تدرجياً في مسار يعتمد أكثر فأكثر على مصادرة حرية الرأي و التعبير والتنظيم، وينتهي الأمر عادة إلى استخدام العنف الرمزي والمادي للحفاظ على الوضع القائم"¹، خاصة وأن تصادم المصالح بدأ واضحاً بين تيارين، أحدهما يريد أن يلجأ إلى فكرة الإصلاحات الاقتصادية والسياسية لتحقيق عملية التحول، وآخر يحاول الإبقاء على نفس الهياكل والبنى الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية التي سارت عليها الدولة دون تغيير يذكر.

بين هذا التيار وذاك، برز تيار ثالث كطرف حل وسط محاولاً أن يجعل من إمكانات ضمان حالة الانسجام والتوافق السياسي قابلة للتحقيق. هذا الطرف الثالث لم يرفض فكرة الإصلاحات وإنما جعل عملية الشروع فيها مربوطة بجملة شروط، يمكن تحديدها وفق ما يلي:

1. تبني توجه اقتصادي وسياسي ليبرالي شبه منفتح لكن دون تغيير في البنية الفوقية من أجل الإبقاء على دور الدولة.
2. أن لا يُسمح بوجود معارضة منظمة وفاعلة وقادرة على المشاركة السياسية.
3. أن لا يُسمح بتشكيل مجتمع مدني إلا في حالة استخدامه أو توظيفه لمساندة قرارات النظام وسياساته العامة.

أصبحت عملية التحول بهذا الشكل ووفق هذه الشروط أمام امتحان عسير لا تعبر إلا عن رغبة أصحابها من النخب النافذة في الحكم، ولا تعكس إلا ثقافة سياسية متصادمة تحت واقع مأزوم يغيب فيه التنافس الحر وتغيب فيه مشاركة المجتمع المدني وتغيب معه فرص التداول على السلطة. فكيف يمكن الانتقال نحو مرحلة جديدة "منفتحة اقتصادياً وسياسياً" في ظل ثقافة سياسية لازالت محدداتها قائمة على التسلط وعملية الإقصاء؟

¹ العياشي عنصر، "سوسيولوجية الأزمة الراهنة في الجزائر"، في: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاقتصادية والثقافية، مرجع سبق ذكره، 1996، ص 188.

المطلب الثاني: شكل التحول الديمقراطي المعتمد:

معروف على كل نظام سياسي أنه لا يستطيع وبشكل واضح تجاهل المطالب كلها التي تصدر من قبل العناصر المتوقعة داخل النظام أو الموجودة خارجه. وسواء كان وزنها قويا أم ضئيلا، فإنه كتحصيل حاصل يلجأ عند ازدياد حجم المطالب خصوصا ذات الصبغة الاجتماعية المحضة إلى "دعم مستويات المعيشة الموجهة في جزء منها على الأقل لضمان دعم شعبي له، وإن أثبت هذه السياسة فشلها فيما بعد، فيجب على أي نظام ما لم يكن ساعيا لحكم الناس بالحديد والنار أن يتحسس رغبات ومطالب محكوميه وهذا يكسب النظام رضا وقبول الناس ويقلل كثيرا التكاليف المباشرة للمحافظة على قبضته الحديدية"¹

عمليا وعلى رغم الإصلاحات الاقتصادية والسياسية، كانت النخبة السياسية الرسمية على مستوى النظام السياسي الجزائري مطالبة بما يلي:

- إما الإبقاء على دور الدولة وفرض هيمنتها كاملة لضمان عدم نشوء أية قوة قد تُؤسس لشرعية أخرى موازية.

- وإما الاستجابة بشكل ما عندما يصبح فشل أداء النظام السياسي جليا من خلال مواجهته للمشكلة عبر اللجوء إلى خيار ليبرالي. لكن ماهو هذا الخيار الليبرالي؟ هل هو الخيار النابع من تحولات اجتماعية واقتصادية داخلية؟ أم هو الخيار الذي يستجيب في إطار الإصلاحات الاقتصادية والهيكالية التي أوصت بها المؤسسات المالية العالمية؟

عموما لا يمكن معرفة هذا الخيار أو هذا التوجه إلا من خلال الصيغة المنتهجة ضمن أشكال الانتقال المعروفة التي أشارت إليها أدبيات التحول في العلوم السياسية. بقصد التعرف على موقع المجتمع المدني ضمن عملية التحول في التجربة السياسية الجزائرية. فما هو شكل التحول الديمقراطي الذي يمكن أن ينطبق على النموذج الجزائري؟

¹ غرايم جيل، ديناميات السيرورة الديمقراطية والمجتمع المدني، (ترجمة شكوت يوسف)، دمشق: وزارة الثقافة، 2005، ص 111.

تحاول أدبيات التحول السياسي بصفة عامة والتحول الديمقراطي منها بصفة خاصة، متابعة الكيفيات التي تتم بها عملية انتقال المجتمعات والنظم السياسية من وضع إلى وضع آخر والنتائج التي يمكن أن تُضفي إليها حركياتها الثقافية والسياسية في إشارة إلى مجموعة المضامين الاجتماعية والسياسية المتحققة عبر عملية الانتقال التي يمكن أن تمتد لتطال المنظومة الفكرية والسياسية وحتى الأيديولوجية للنظم السياسية.

تشير هذه الأدبيات في العموم إلى مجموعة التحولات التي نُجحت بعض مجتمعاتها في تغيير أنظمة حكم ظلت صامدة لحقب تاريخية طويلة، وفي الوقت الذي استطاعت فيها مجتمعات ونخب أخرى أن تقيم حركات تغيير إصلاحية عبر سياسات معينة، وكلها تهدف في المحصلة النهائية من خلال ما تشير إليه دراسة (صامويل هنتجتون) SAMUEL HUNTINGTON حول ظاهرة التحولات الديمقراطية في الموجة الثالثة إلى إنهاء حالة نظم شمولية والانتقال نحو إقامة نظم ديمقراطية.

تقريباً تعد الدراسة المشهورة^(*) التي اعتمد عليها (هنتجتون) HUNTINGTON من حيث إطارها التحليلي المتميز عن موضوع التحول السياسي والتي يشير فيها إلى الكيفيات التي حدثت فيها ظاهرة التحولات الديمقراطية، وعن الطريقة التي اتبعتها النخب السياسية والمجتمعات في وضع حد لنظم غير ديمقراطية في الثمانينات والتسعينات والدخول إلى حقبة سياسية أخرى تشكل نظرة جديدة وتعبر عن رغبة في الانتقال نحو وضع آخر يعيد توجيه السياسات ويُضفي التعديلات على صعيد البنى والمؤسسات السياسية المشكلة للنظام السياسي القائم.

يقسم هنتجتون النظم السياسية التي اتجهت نحو الديمقراطية في كتابه: "الموجة الثالثة" إلى ثلاث

فئات¹:

Samuel

* للاستفادة أكثر الرجوع إلى كتابه الأصلي المشهور:

P. Huntington, The Third wave democratization in the late twentieth century, Norman : University of Oklahoma press, 1991.

¹راجع كتابه المترجم: صامويل هنتجتون، الموجة الثالثة، التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، الكويت: دار سعاد الصباح، 1993، ص181.

- 1- نظم الحزب الواحد التي ارتبطت بالنموذج السوفياتي وفيها احتكر الحزب السلطة عمليا وكان الوصول إليها من خلال تنظيم الحزب.
- 2- النظم العسكرية التي اتخذت من ظاهرة الانقلابات العسكرية أسلوبا للوصول إلى الحكم وممارسة السلطة.
- 3- النظم الديكتاتورية الفردية التي احتل فيها الزعيم أو القائد مصدر كل السلطات، لذلك توصف هذه النظم بالديكتاتورية الفردية على سبيل المثال نموذج رومانيا في ظل حكم (شاوسيسكو) ونموذج الشيلي في ظل حكم (بينوشي).

في معرض تصنيفه للأنظمة السياسية يقوم (هنتجتون) HUNTINGTON بالتمييز بين أربعة أشكال من التحول من النظام السلطوي إلى لنظام الديمقراطي¹: حالة التحول- حالة الإحلال- حالة الإحلال التحويلي- حالة التحول الخارجي.

1- حالة التحول من خلال مبادرة النظام السياسي:

يحصل هذا الشكل من التحول عندما تبادر النخب الموجودة في السلطة إلى القيام بسلسلة من الحلول والإجراءات السياسية بهدف تحقيق جملة من الأغراض عبر سياسات إصلاحية وليبرالية تتناول جوانب معينة من الحركية السياسية القائمة التي تميز النظام السياسي. ويتميز هذا النوع من التحول بكونه ذا طبيعة تخص النسق السياسي من الداخل فهو يتجنب في الغالب المساس بتركيب النخب المهيمنة وبطبيعة السلطة القائمة. ويحصل هذا النوع من التحول حسب (هنتجتون) على يد نخبة سياسية إصلاحية موجودة داخل النظام، تقبل بفكرة الديمقراطية كأسلوب صحي لممارسة السلطة وتؤمن بالتحول الليبرالي كوسيلة مؤدية لتراجع اندفاع المعارضة لكن دون أن تؤدي هذه السياسة الإصلاحية إلى مشاركة مقبولة تضمن الحريات وتوفر المناخ السياسي الملائم لممارسة السياسة.

¹ المرجع نفسه، صص 193-241.

وفقاً ل(هنتجتون) HUNTINGTON فإن حالة التحول بهذا الشكل لا يمكن أن تحدث إلا إذا كان الاصلاحيون أقوى من المحافظين والحكومة أقوى من المعارضة. وتتضمن في الغالب المراحل الخمس (05) التالية:

- تقوية تواجد أنصار التيار الإصلاحي داخل النظام وتأمين قاعدته السياسية بهدف المضي نحو السير في الاتجاه الديمقراطي.
- عندما يصبح الإصلاحيون يشكلون قوة داخل النظام ويسعون في تبني مطلبهم الإصلاحي والليبرالي، سيحدث هناك كتحصيل حاصل انشقاق داخل النظام، وهنا يجب على النخبة السياسية الإصلاحية أن تحافظ على شرعيتها العكسية من خلال طمأنة التيار المحافظ وتقديم تنازلات رمزية بإتباع "سياسة خطوة إلى الأمام وخطوة إلى الخلف"، مثل شرعية النظام الجديد عن طريق احترام سيادة المبادئ النابعة من الماضي الأصيل كما يسميها (هنتجتون) بـ "شرعية الماضي".
- يجب تغيير دائرة التأييد تدريجياً حتى يقل الاعتماد على الفئات الحكومية المعارضة للإصلاح ويتسع نطاق التأييد باتجاه الجماعات المعارضة المتعايشة مع الإصلاحيين المؤيدين لفكرة التحول الديمقراطي.
- عزل وتحييد خصوم الإصلاح والديمقراطية من المحافظين المتشددين داخل النظام السياسي.
- استقطاب المعارضة التي تحظى بقبول الفئات الرئيسية في المجتمع بما في ذلك مؤسسة الجيش، والتفاوض معها وربما يصل الأمر إلى إبرام اتفاقات سياسية.

2- حالة الإحلال من خلال استبدال النظام :

يحصل هذا الشكل من التحول عند ازدياد قوة المعارضة في قيادة حملتها نحو الإصلاح والتغيير وتناقص قوة الحكومة إلى غاية الوصول إلى قمة الهرم في السلطة. وتتطلب حالة استبدال النظام أو حالة "الإحلال" كما يسميها (هنتجتون) كفاحاً مزدوجاً كفاح لإسقاط الحكومة وكفاح آخر بعد إسقاط

الحكومة. أما إسقاط الحكومة فيتطلب جهدا كبيرا تقدمه كامل قوى المعارضة لإنهاك السلطة القائمة وتحويل توازن القوة لصالحها من خلال:

- مهاجمة أسس النظام الشمولي التي تركز على التسلط وشتى أشكال القمع.
- تشجيع الفئات المتضررة من سياسة وخلفية شمولية الدولة وجذبها لتأييد التحول نحو الديمقراطية.
- استقطاب القادة العسكريين خشية من احتمال أن تحصل انقسامات في صفوف النخبة المعارضة التي تصل إلى هرم السلطة.

وأما عندما يتم بالفعل إسقاط الحكومة فعلى قوى المعارضة القيام بما يلي:

- دعوة أنصار الديمقراطية إلى تجنب استخدام العنف.
- إعداد خطط إستراتيجية لبناء الديمقراطية.
- إقامة جسور الصلة مع وسائل الإعلام الخارجية ومنظمات حقوق الإنسان بهدف تحقيق التأييد الكامل والاعتراف بالنظام الجديد على مستوى الداخل و الخارج.

3- حالة الإحلال التحويلي من خلال الحل الوسط:

ينتج هذا الشكل من التحول حسب (هنتجتون) عندما يحصل هناك فعل وتصرف مشترك بين الحكومة وجماعات المعارضة نتيجة حالة الضعف التي تصيب النظام السياسي ونتيجة التوازن الحاصل بين المتشددين والإصلاحيين داخل الحكومة، بحيث يتم الاتفاق على تغيير النظام من خلال إجراء مفاوضات رسمية أو غير رسمية مع قوى المعارضة. ويحدث هذا النوع من التحول عبر حل وسط بحيث يتم فيه نقل السلطة عبر مفاوضات بين الإصلاحيين والمتشددين داخل النظام من جهة، وبين الإصلاحيين وفريق من المعتدلين في المعارضة من جهة أخرى على أساس أن عملية التحول في هذه الحالة لا تتم إلا من خلال ما يلي:

- عزل وإضعاف المتشددين المعارضين داخل الحكومة وتعزيز هيمنة العنصر الإصلاحي.
- استعداد قوى المعارضة لحشد المؤيدين ضد التيار المتشدد في الحكومة.
- استعداد كل من قوى المعارضة والحكومة للتفاوض من أجل تقديم تنازلات.

- ضمان دعم كبار القادة العسكريين.

4- التحول بمبادرة التدخل الأجنبي:

لاشك أن للمتغيرات الخارجية التأثير الكبير على ما يحدث داخليا على مستوى كثير من النظم السياسية، سواء التي تعمل مضطرة تحت الضغوط الدولية والمطالبة بتعديل سياساتها الداخلية أو التي أجبرتها الحروب والنزاعات على نقل السلطة إلى قوى المعارضة التي ظلت تطالب بتغيير أنظمة حكمها. وهو أسلوب معروف تلجأ إليه النخب السياسية المعارضة الموجودة بالخارج من أجل الإطاحة بنظامها السياسية المسيطرة.

يحصل هذا النوع من التحول إذا توفرت هناك إرادة سياسية خارجية راغبة في استبدال أنظمة وإقامة مكانها أنظمة أخرى تدفعها التوازنات الدولية تارة والأطماع والمصالح الحيوية تارة أخرى، لكن برغم أهمية هذا الشكل من التحول، إلا أن (هنتجتون) لم يول له أهمية كبرى مقارنة مع حالات التحول الأخرى التي ذكرها في ثنايا تحليله لظاهرة التحولات الديمقراطية في الموجة الثالثة بالنظر إلى عدد "الدول" أو الحالات التي مرت بهذه الأشكال أو تقترب منها*.

إن السبب في ذلك كما يرى (غرايم جيل) يرجع إلى كون أن هذا الشكل من التحول يقوم بإهمال المتغيرات المحلية التي تحدث على مستوى النظام، لذلك تم استبعاده من التحليل ووجب من الناحية المبدئية تشديد التركيز على الأشكال الثلاثة والتعامل معها على أنها إطار للتحليل يمكن أن

* بلغ عدد التحولات بمبادرة من النظام إلى حوالي ستة عشرة (16) حالة من مجموع خمس وثلاثين (35) عملية انتقال تمت في الموجة الثالثة أو في طريقها إلى الحدوث مع نهاية الثمانينات:

حالات (05) من نظم الحزب الواحد
- ثمان حالات (08) حالات من النظم العسكرية
- ثلاث (03) حالات من نظم الدكتاتورية الفردية
لحالات الإحلال فلم تحدث سوى ستة (06) حالات حتى عام 1990:
واحدة من بين إحدى عشر (11) حالة من نظام الحزب الواحد.
(حالتان (02) من بين ستة عشرة (16)) حالة من النظم العسكرية.
حالات (03) من بين سبع (07)) حالات من الدكتاتورية الفردية.
الإحلال التحولي فما يقرب من إحدى عشرة (11) حالة من مجموع خمس وثلاثين (35) حالة من حالات التحول التي بدأت أو تمت في السبعينات والثمانينات والتي تقترب من هذا النموذج.
أما بالنسبة لحالة التحول بمبادرة التدخل الأجنبي يقول (هنتجتون) أنه من بين خمس وعشرين (25) حالة من حالات التحول الديمقراطي التي تمت أو على وشك الإتمام حتى عام 1990 لم تكن هناك سوى حالتين (02) نتج التحول فيها عن غزو أجنبي وفرض للتغيير.
راجع صامويل هنتجتون، مرجع سبق ذكره، ص ص 197-243.

يكون صالحا لعمليات التوظيف والتفسير، طالما أن هذه الأنواع الثلاثة التي سبق ذكرها تُولي للعناصر المكونة للعملية السياسية وأدوارها على مستوى الداخل، أهمية كبرى في فهم وتفسير موضوع التحول. فالنظام والمعارضة والجماعات السياسية بمختلف أشكالها وتوجهاتها هي التي تلعب الدور الرائد في مسار التغيير.¹

هناك مسعى تحليلي آخر يضيف على نحو أكثر عقلانية إذا ما قورن بمساهمة (هنتجتون) فهو لا يكفي بذكر أشكال التحول فحسب، بل يحاول في الوقت نفسه بناء نظرية متماسكة للتحول الديمقراطي. ويتمثل هذا المسعى في ما تقدم به كل من: (لينز جون) LINZ JUAN و(ستييان ألفراد) STEPAN ALFRED فيما يتعلق بالشرط المسبق لتحقيق عملية التحول نحو الديمقراطية المستقرة والمحدد في الميادين الخمسة (05) التالية:

- 1- مجتمع مدني حر ومستقل
- 2- مجتمع سياسي متطور
- 3- جهاز قضائي يضمن الحقوق
- 4- جهاز دولة تُعَوّل عليه وتستخدمه الحكومة الديمقراطية
- 5- مجتمع اقتصادي مؤسسي يشكل همزة وصل بين الدولة والسوق.

يتفاوت توقع هذه الميادين الخمسة حسب (لينز) و(ستييان) LINZ/STEPAN من نظام إلى آخر، فارتباطها بخصوصية ثقافة نظمها السياسية هي التي تؤدي في الأخير إلى تحديد مسارات تحولها السياسي، فكلما كانت ثقافتها السياسية متطورة كلما كانت عملية التحول أقرب إلى الديمقراطية وكلما كانت ثقافتها السياسية ضعيفة كانت عملية التحول في وضع صعب ومعقد لا يسمح بتحقيق مناخ سياسي ديمقراطي مستقر. وبهذا الشكل فإن عملية انتقال الأنظمة السياسية من وضع إلى وضع آخر (ديمقراطي)، متوقفة بالدرجة الأولى على علاقة هذه النظم بمدى تجاوبها مع الميادين الخمسة المذكورة وما إذا كان مضمون هذه العلاقة يتجه نحو الديمقراطية المستقرة.

¹ غرايم جيل، ديناميات السيرورة الديمقراطية والمجتمع المدني، مرجع سبق ذكره، ص 91.

بناء على ذلك يحدد كل من (لينز) و(ستيبان) LINZ/STEPHAN أربعة مسارات تحول رئيسية ذات الصلة الوثيقة بنظمها التي تنتسب إليها وهي كما يلي:

1- يؤدي انقسام النخب السياسية داخل الأنظمة السياسية الشمولية إما إلى إعادة الحفاظ على توجهات النظام القائم أو الانتقال نحو مرحلة ما بعد الشمولية، لكن حتى في هذه الحالة الثانية فلا يمكن أن تؤول السلطة إلا إلى النخب القريبة من النظام السياسي السابق لأن الاحتفاظ بآليات السيطرة لازالت قائمة ضمن نمط هذا النظام الذي يُوصف بـ: "ما بعد الشمولي الجامد" حسب (لينز) و(ستيبان) LINZ/STEPAN.

2- يمكن أن يحدث تحول ديمقراطي بموجب ميثاق بين جناح معتدل داخل النظام وبروز معارضة سياسية ناشئة خاصة داخل النظم التي توصف بـ "ما بعد الشمولية الناضجة". والنظام ما بعد الشمولي "الناضج" هو ذلك الذي طرأت عليه مجموعة التغيرات فشملت جميع أبعاده الاجتماعية الاقتصادية والثقافية والسياسية.

3- عندما يكون النظام السياسي في وضع تفاوضي ضعيف يسمح بذلك لقوى المعارضة السياسية تأكيد وجودها وتموقعها خصوصا في الفترة التي يتم فيها التخلص من النظام "السلطاني" "المانح للسلطة الفردية التدخل على نحو تعسفي في شتى مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية" حسب تعبير (لينز) و(ستيبان) LINZ/STEPAN. وفي هذه الحالة يسمح الأمر عندئذ للمعارضة السير في اتجاه الديمقراطية والمشاركة في الحياة السياسية في الفترة التي تسمى بالانتقالية.

4- يمكن أن تكون هنالك فرصة أكبر في الانتقال نحو الديمقراطية إذا سقط النظام السلطوي بالكامل ولم يعد بإمكان أحد تثبيت شرعيته سوى الاحتكام إلى الانتخابات خاصة بعد التنازلات التي تحصل عليها مؤسسة الجيش مقابل تخليها عن السلطة. وهنا فإن القوى السياسية الديمقراطية في كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني تصبح لوحدها حسب (لينز) و(ستيبان) LINZ/STEPAN هي المحددة والمقررة لعملية التحول الديمقراطي.¹

¹ غرايم جيل، مرجع سبق ذكره، ص 100.

يبقى الشيء الأهم بعد استعراض هذه الأشكال والأنواع المختلفة لعلمية التحول الديمقراطي حسب الطرح النظري، هو معرفة أي مسار من هذه المسارات المطروحة يمكن أن يفيد في عملية توصيف العملية السياسية المحددة لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر، من خلال فهم الواقع الاجتماعي والسياسي المرتبط بتجربة سياسية ديمقراطية قصيرة من حيث الشكل والمحتوى، يصعب على الباحث تقييمها ومعرفة خصوصياتها بالشكل الدقيق الذي يُرضي في الأخير عملية البحث وشروطها المتبعة في دراسة وتحليل الظواهر السياسية.

برغم عملية البحث المعقدة والصعوبات التي تواجهها، يبقى السؤال الأهم الذي ينبغي أن يطرح بعد عملية تتبع أشكال التحول الديمقراطي التي أشار إليها كل من : (هنتجتون) HUNTINGTON- و(لينز) و(ستييان) LINZ/STEPAN وهو من يباشر عملية التحول الديمقراطي في الجزائر ومن يتحكم فيها؟

إن الإجابة عن هذا السؤال هي التي تحدد شكل التحول الديمقراطي الذي عرفه المجتمع الجزائري من خلال عملية انتقال من نظام حكم شمولي ارتكز على نظام الحزب الواحد إلى نظام متعدد الأحزاب حاول أن يتجه نحو انفتاح العملية السياسية وممارسة الديمقراطية، وهي التي تحدد موقع المجتمع المدني وعلاقته بسلطة الدولة، في ظل عملية الانتقال التي جعلت الكثير يشكك في إمكانية نجاحها طالما أن المصالح الممثلة للنخب بشقيها السياسي والمدني ظلت متعارضة ولم يعد بإمكانها خلق توافق سياسي مؤهل لإقامة ديمقراطية مقبولة.

إن الافتراض الذي يمكن الاعتماد عليه والذي يظل قائما هو أن غياب الثقافة السياسية المشاركة من جهة ونزوات النخب السياسية من خلال نمط البناء السياسي الذي اختارته والمحدد لشكل العلاقة بين الدولة ومجتمعها من جهة أخرى، ظل متوصلا في ظل تجربة الديمقراطية التعددية وهو ما يجعل من السابق لأوانه الحديث عن تحول ديمقراطي جدي لأن المتغيرات نفسها هي التي ظلت تتحكم في أداء عمل النظام السياسي.

ستبرز هذه الثقافة السياسية السائدة ديمقراطية شكلية لا تسمح بوجود معارضة حقيقية ولا بمجتمع مدني فاعل مشارك في صناعة القرارات السياسية. ولا تُقدّم سوى هامشا ضئيلا من حريات التعبير وتكوين الحركات والنقابات طالما أن الدولة مصرة على التمسك بالمجال الأوسع سياسيا واقتصاديا وثقافيا واجتماعيا وطالما أن النظام السياسي مصرّ على الإمساك بالسيطرة مهما كان حجم المشارب الثقافية والسياسية المختلفة التي ظلت مبعدة، ومهما كان موقع الإصلاحيين المختلفين مع المحافظين داخل تركيبة النظام السياسي القائم.

يتطلب إثبات هذا الافتراض المطروح قراءة سياسية لطبيعة هذا الانتقال وجوهر الممارسة الديمقراطية من خلال الاعتماد على إشكالية أحداث أكتوبر "1988" وعلاقتها بالإصلاحات السياسية التي فرضتها التجربة كأداة تحليل مهمة في فهم الملامح العامة لمضمون التحول السياسي الذي شهده المجتمع الجزائري، ذلك أن فكرة أحداث أكتوبر المرتبطة بمسألة الإصلاحات المترتبة عنها تطرح جملة من الأسئلة المحورية لا تخرج عن كونها مقدمات مخبرية تكشف عن حقيقة التوجه الديمقراطي.

- هل كان المجتمع بشقيه السياسي والمدني جاهزا للديمقراطية؟
- من هي الجهة التي باشرت عملية التحول الديمقراطي؟
- هل حققت عملية التحول شروط المشاركة الجماعية في تحقيق التغيير الاجتماعي والسياسي وهل منحت لقوى المجتمع المدني فرصة أكبر في المساهمة الديمقراطية عند الانتقال من نظام سياسي مغلق إلى نظام آخر جديد؟

في إطار تقديم قراءاته السياسية لأحداث أكتوبر 1988 على وجه التحديد، يحاول (عبد الحميد مهري)* أن يشخص العوائق التي حالت دون الانتقال نحو التغيير الديمقراطي والتي يمكن إرجاعها إلى كونها عوائق تتعلق بالثقافة السياسية السائدة لدى النخب والتي تقوم على فكرة الإقصاء المتبادل. وهي ثقافة تجدد ترسباتها في أزمة الشرعية وأزمة الهوية وأزمة المشاركة إلى درجة استحالة فيها على الدولة تحقيق عملية التعبئة على خلفية أولوية البناء الجماعي وتأكيد وحدته الوطنية.

* الأمين العام السابق لجبهة التحرير الوطني.

كان بالإمكان تحقيق مطلب التغيير الديمقراطي حسب (عبد الحميد مهري) لو توفرت شروط

ثلاثة:

- 1- التزام حزب جبهة التحرير الوطني بقواعد العملية السياسية وقبولها بنتائج التغيير.
- 2- قبول مؤسسة الجيش بنتائج التغيير وتبنيها له.
- 3- تحلي القوى السياسية بقدر من الحكمة والتبصر في مواكبة الأحداث¹.

النتيجة الأهم حسب (عبد الحميد مهري) والتي أفرزها مسار التحول هي الوصول إلى الفشل عندما رفضت مؤسسة الجيش نتائج التغيير التي أفرزتها عمليات الانتخاب عام 1990 ثم 1991 وعندما استطاعت السلطة القائمة إعادة الحزب إلى بيت الطاعة على إثر مجموعة الإصلاحات التي تبناها التيار الإصلاحي داخل النظام السياسي وباشر في تنفيذها ضمن عملية الانتقال من نظام اقتصادي ممرز ومخطط إلى نظام آخر يدفع بالدولة باتجاه الانفتاح والليبرالية².

لم يخف (عبد الحميد مهري) إقراره صراحة بأنه ثمة تحول حصل نحو تبني التغيير الديمقراطي بدأ عبر سياسات إصلاحية ليبرالية الطابع، وهذا التوجه كان نابعا من قناعة سياسية تبنتها فئة الإصلاحيين داخل السلطة وداخل جبهة التحرير الوطني، لذلك جاءت أحداث أكتوبر 1988 تعبيرا عن نهاية حاصلة لنظام مغلق نحو الانتقال إلى نظام ديمقراطي راغب في خلق تعددية حزبية.

لكن هل أدت هذه السياسة الإصلاحية إلى خلق مشاركة سياسية مقبولة بحيث وسعت من نطاق الحريات ووفرت المناخ السياسي الملائم لترسيخ قيم الديمقراطية؟ أم أن الأمر كان يهدف إلى إعادة ضبط الفضاء الاجتماعي والسياسي وتسييره وفق مزاج السلطة ووفق ما تقتضيه وظائف النظام

التجديدية؟

¹ عبد الحميد مهري، "الأزمة الجزائرية: الواقع والآفاق"، في: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 180.

² المرجع نفسه، ص 180-181.

يحاول (منصف الوناس) من خلال قراءاته التحليلية الأكاديمية أن يشخص هو الآخر العوائق الرئيسية التي حالت دون انتقال المجتمع إلى مرحلة أخرى توصف بالديمقراطية المقبولة، وهي عوائق تتمثل في كون أن مؤسسات الوساطة بين الدولة والمجتمع بدت غائبة تماما منذ أن مُني المشروع الاجتماعي والسياسي للدولة بمجموعة إخفاقات سياسية وثقافية واضطرابات مرجعية¹ على وجه التحديد. وما أحداث أكتوبر حسبه إلا مشهدا واحدا من هذه المشاهد التي تستمر في إبراز اختلال توازن العلاقة بين الدولة وعناصرها الفاعلين من دون أن يكون هناك عهد جديد تتطور من خلاله الممارسة الديمقراطية وتسمح للمجتمع المدني من الظهور مرة أخرى، مثلما أتاحت له مرحلة الحركة الوطنية والاستعمار فرصة التشكل والتكوين.

في سياق مساهمته يعتبر (منصف الوناس) أن التوترات التي زادت أحداث أكتوبر في خلقها إنما تعود بالدرجة الأولى إلى غياب الوسائط بين الدولة والمجتمع، وهي وسائط يمكن توزيعها على الشكل التالي²:

- وسائط ثقافية "مشروع ثقافي حضاري"
- وسائط تعليمية "مشروع تعليمي عقلائي ومنفتح"
- وسائط سياسية "حياة سياسية تعددية وبنية مؤسساتية وتنظيمية ناجعة"
- وسائط دينية "مشروع عقلنة الإسلام وإدماجه في روح العصر"

خلق تغييب هذه الوسائط وليس غيابها، أزمة سياسية يستعصى حلها، لأن الإقصاء المتبادل بين النخب السياسية والاجتماعية ظل هو المتحكم في عقلية الدولة ومؤسساتها ويعبر عن ثقافة سياسية متصارعة ومتصادمة متجلية تاريخيا وسياسيا، تضرب جذورها في الميراث الاجتماعي والسياسي لتاريخ تشكل الدولة المستقلة. لذلك فإن أحداث أكتوبر ما هي إلا نتاج لهذه الثقافة السياسية المستمرة لتؤكد

¹ منصف الوناس، الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر: محاولة في قراءات انتفاضة أكتوبر 1988، في: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، مرجع سابق، ص 246.

² المرجع نفسه، ص 252.

من جديد، طابع العداء المتبادل والمختزن خصوصا بين النخب السياسية النافذة في الحكم والتي أخذت على عاتقها تسيير الدولة وتنظيم المجتمع عن طريق استخدام القوة المفرطة.

جاءت أحداث أكتوبر لتبرز من جديد عمق هذا الصراع وتقوم بتحويل العنف المتبادل داخلها إلى "قانون فاعل في الحياة السياسية وأسلوب عمل الدولة والمجتمع، من دون أن يكون فعلا أهوج وعدم المعنى، لذلك وجب التأكيد على أنه عنف مخطط ومنظم يندرج في إطار علاقة الفعل والفعل المضاد. ولأن العنف ظاهرة عميقة وممتدة تاريخيا، فإننا نستبعد عنها أي طابع عفوي وتلقائي"¹.

تزامنت أحداث أكتوبر 1988 مع فترة انخفاض مستويات المعيشة وارتفاع معدلات البطالة المتزامنة إلى حد كبير مع فترة تجاوز النموذج الاشتراكي والاستعداد للتحول نحو اقتصاد السوق، لذلك لجأت النخب المتصارعة إلى توظيف المطالب الشعبية في إحداث التغيير وإحداث درجة من المساءلة السياسية. وهي المسائل الاجتماعية والسياسية التي استغلها الإصلاحيون داخل السلطة لتمرير أفكارهم الهادفة إلى محاولة "دمقرطة" الحياة الاقتصادية والاجتماعية نحو الليبرالية وقوانين السوق والخصوصية، لأن الأحداث في نظرهم لم تعد مجرد أداة من أدوات الصراع السياسي بل أصبحت في جوهرها أيضا بحثا عن إطار لمواجهة مجتمع متزايد المطالب و الحاجيات الاجتماعية.

فضلا عن ذلك أصبحت إحدى أدوات التعبير الاجتماعي والاقتصادي أي وجود مطالب اجتماعية تحاول التعبير عن نفسها نتيجة غياب ممثل حقيقي للقوى الاجتماعية وبذلك تحولت هذه التعبيرات إلى مواجهات سياسية تحركها توجهات وانتماءات متعددة تملئها ضرورات التنظيم الاجتماعي والسياسي. وعندئذ وجب اللجوء إلى ضرورة إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية وسياسية ووجب على الإصلاحيين إقناع المحافظين داخل النظام السياسي بفكرة "التحول المشروط"، أو عزلهم إذا لزم الأمر ذلك، خاصة إذا تم التفكير في استقطاب المعارضة التي تحظى بتأييد من الفئات الاجتماعية الجديدة التي تبحث عن مَنْ يقوم بتأطيرها اجتماعيا وسياسيا.

¹ منصف الوناس، مرجع سابق، ص 241.

كان الاتجاه الإصلاحى داخل دوائر السلطة على علم بأن الانقسامات التي تحدث داخل النظام السياسى من جهة والصراعات العلانية بين بيروقراطية الحزب وتسلط الحكومة من جهة أخرى، ستكشف النقاب من جديد عن عمق الأزمة¹ خصوصا في ظل تدهور الأوضاع الاقتصادية وانخفاض مستوى المعيشة وستؤدي حتما إلى نهاية حاصلة لمرحلة حكم لم يستطع النظام السياسى فيها التجاوب مع متطلباتها الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية بفعل التراكمات السياسية التي ظلت تفعل أثرها على مستوى السلوك والممارسة الفعلية، لذلك كانت خطة وإستراتيجية الإصلاحيين تتمثل في ضرورة أن تُشكل قوة داخل النظام حتى يتم الشروع في تنفيذ سياسة الإصلاحات المتبناة.

لما تراجعت مصداقية خطاب الدولة قياسا بالخطاب الدينى، كان لزاما على فئة الإصلاحيين المتواجدة داخل النظام أن تُبد موقفًا متسامحا تجاه نشاط الإسلاميين الذين تمكنوا من كسب التأييد نتيجة الإخفاقات التي مُني بها مشروع الدولة الوطنية، وذلك من خلال محاولات التعايش السياسى التي أبدتها بعض النخب الإصلاحية خصوصا بعد النجاح الذي أحرزه الإسلاميون في الانتخابات المحلية والتشريعية. بل ذهب البعض إلى التفكير الجاد في الدخول في تفاوض مع المعارضة السياسية الناشئة، لأن النظام السياسى أصبح في وضعية لم يعد فيها قادرا على مواجهة المطالب المتجددة. ولذلك كان على الإصلاحيين القيام بخطوتين اثنتين:

- الخطوة الأولى: محاولة إبعاد الخصوم السياسيين الذين يمثلهم المحافظون، أو إقناعهم بجدوى سياسة الإصلاحات المتبناة وطمأنتهم بأن المراجعات الإصلاحية ما هي إلا مراجعات جزئية لن تمس بالمبادئ النابعة من مكتسبات الشرعية الثورية، بل هي خطوة في مواجهة ما يهدد النظام السياسى من تحديات قد تحدث على مستوى الداخل والخارج وتضمن بقاءه وديمومته.

- الخطوة الثانية: محاولة استقطاب المعارضة السياسية التي شكلت إطارا تعبيريا للفئات الاجتماعية في ظل غياب التأطير الهادف والفراغ الذي أحدثه خطاب الدولة المتسبب في إيصال النظام الاجتماعى إلى طريق مسدود.

¹ لمزيد من الإطلاع على أزمة أحداث أكتوبر 1988 ينظر إلى:

- Mohamed Boukhobza, *Octobre 88 évolution ou rupture*, Alger : édition Boucheva, 1991, p 11.

- Kamel Bouchama, *Le FLN instrument et alibi du pouvoir 1962-1992*, Alger : Edition dehle, 1992, p 145.

بدأت هذه السياسة المتبعة في نظر من بادر بعملية التحول، الوسيلة التي ستُقلل من فجوة ثقل الضغوط الاجتماعية والسياسية بل ستعمل على إعادة تقوية وجود النظام السياسي، بدليل أن رغبة النخبة السياسية الحاكمة كانت واضحة في تضيق الحريات ومجال المجتمع المدني دون أن تكون هناك مشاركة سياسية واضحة. وما فكرة الإصلاحات إلا إجابة صريحة عن وضعية حدّتها مصالح سياسية ضيقة. فهو تحول ديمقراطي ذا طبيعة تخص النسق السياسي من الداخل.

المبحث الثاني: الدولة و المجتمع المدني وعلاقتها بالتحول الديمقراطي

المطلب الأول: إصلاحات دستور 1989 وموقع المجتمع المدني في قانون الجمعيات:

كانت فكرة الإصلاحات* صيغة جديدة نحو الانتقال إلى الليبرالية واقتصاد السوق والتي حاولت من خلالها النخب الإصلاحية المبادرة في مباشرة عملية التحول السياسي استحداث سياسة اقتصادية تُعيد النظر في الطريقة التي يُسير بها الاقتصاد الوطني من خلال التطهير المالي للمؤسسات، وإعادة هيكلتها بهدف إنهاء دورها الشمولي وإلغاء تسييرها المركزي المباشر في توجيه الحياة الاقتصادية، ومن ثم إتاحة فرص الاستثمار الخاضعة للمنافسة بين الشركاء الاجتماعيين ورأس المال الأجنبي. وفي المقابل كان لابد من السير في إطار ترقية النظام نحو التحول إلى الديمقراطية، وبذلك بدت قناعة هذه النخب أن الإصلاحات السياسية تأتي تكملة ضرورية للإصلاحات الاقتصادية.

إن عملية السير في إطار ترقية النظام نحو التحول اقتصاديا وسياسيا، سيؤدي حتما بالسلطة القائمة إلى اتخاذ قرارات سياسية حازمة منها اللجوء إلى تعديل دستور 1976 من خلال تنظيم استفتاء شعبي بتاريخ 03 نوفمبر 1988 ثم الانتقال مباشرة إلى تبني دستور جديد يفصل الدولة عن الحزب ويقر بشرعية التعددية الحزبية، لكن الأسئلة الذي ظلت تُطرح من قبل البعض وهي:

- ما مدى صلاحية هذه السياسة الليبرالية الحرة في نظام اجتماعي تختلف مكوناته الثقافية وتركيباته الاقتصادية والاجتماعية عن ديمقراطية النظم الغربية ولم يتحول بعد نموذجه بطريقة آلية تسمح له بالانتقال التدريجي نحو تحديث المجتمع؟
- ماهي النتائج المترتبة عن هذا النوع من التحول الذي بادرت به جهات داخل النظام السياسي دون أن يكون هناك مجال تُتاح فيه فرص المشاركة الواسعة للتكوينات الاجتماعية والسياسية الأخرى؟ وماهي الضمانات السياسية والقانونية التي تأخذ بعين الاعتبار الواقع الاجتماعي والسياسي ومخلفاته التي قد تنجم دون أن يكون تخفيف للقيود التي يفرضها النظام على قوى المجتمع في ممارسة حركتها المستقلة ضمن نظرية السوق والليبرالية التي بادر بها النظام السياسي؟

* راجع قوانين الإصلاحات 1988-1991، الجزائر: المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، 1991.

بدأت عملية التحول التي جاء بها النظام السياسي بتعديل جزئي لدستور 1976 بهدف الانتقال التدريجي نحو نظام دولة القانون والديمقراطية وتأكيد ثوابت الدولة الجزائرية من جديد في مواد دستور (1989) غير القابلة للمساس والمتمثلة في:

- الطابع الجمهوري الديمقراطي للدولة.
- الإسلام دين الدولة.
- اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية.

تضمن دستور (1989) مائة وسبعة وستين (167) مادة تشملها أربعة أبواب تتعلق بتنظيم السلطة والمراقبة والمؤسسات الدستورية ومراجعة الدستور، كما خصص فصلا هاما عن الحقوق التي تضمن حريات التعبير والابتكار وإنشاء الجمعيات في المادة (31-32-39-40)* ولكن ضمن قيود وقواعد صارمة كان الهدف من ورائها حصر العمل الجمعي والحزبي في نطاق محدد يضمن بالضرورة المحافظة على التوجه العام ولا يجب أن يخرج عن مسار التحول الديمقراطي المرسوم.

تدعمت عملية التحول منذ البداية بقيود سياسية ودستورية تفاديا لأية ثغرات محتملة قد توسع من فجوة ثقل الضغوط الاجتماعية والسياسية وحتى لا تتحول فيها سياسة الإصلاحات المتبناة إلى شيء ملموس وواقعي ترتقي فيه التعددية ويتحول فيه الفضاء العام إلى علائق ووسائط مستقلة تعترض النهج الاقتصادي والسياسي المتبع، ويمكن أن تقوم بدائل جديدة نابعة التأكيد على خصوصية التحول الديمقراطي الذي يجب أن تشارك في إثراء وممارسته تكوينات المجتمع المدني المستقلة عن سلطة الدولة.

في المقابل منح الدستور صلاحيات جد واسعة للسلطة التنفيذية وزيادة دور الرئاسة في تركيز السلطة وفصل الحزب عن الدولة وإبعاد الجيش عن الحياة السياسية. وبهذا تكون إصلاحات دستور (1989) قد سمحت لرئيس الجمهورية أن يكون المحور الرئيسي للنظام السياسي في تقوية وجوده وفي

* راجع دستور (1989)

مواجهة خصومه السياسيين من الداخل، والذين قد يتحولون في أية لحظة إلى عائق من العوائق التي تحول دون المضي نحو الانتقال الديمقراطي الليبرالي.

سمحت هذه الإصلاحات الجديدة أن تجعل من السلطة التنفيذية المتمثلة في الرئاسة والحكومة سلطة مدعوة واقعياً ضمن مسار التحول لتهديب الحياة السياسية وتنظيم قواعد العمل السياسي. فمؤسسة الرئاسة وبعد سلسلة الإجراءات الإصلاحية الجديدة، ظلت تحتل الدور المؤثر في إصدار القرارات ورسم السياسة العامة، إلى جانب سلطة البث والتقرير في مجموع الخطط والبرامج، كما أن ضعف دور الحزب الواحد ودور الجيش المباشر في الحياة السياسية، جعل من هذه المؤسسة أن تكون صاحبة زمام المبادرة كوسيط منسق بين توجه النظام السياسي وباقي التوجهات الأخرى وتعكس بشكل أوسع الإطار المسؤول عن مواجهة الضغوط الاجتماعية والمطالب السياسية.

أما الحكومة فبدأت صلاحياتها تتجه شيئاً فشيئاً نحو الاتساع بعد إعلان (الشاذلي بن جديد) عن التعديلات الدستورية التي جاءت على أساس فصل الحزب عن الدولة، وعلى إثرها استطاعت أن تركز السلطة بيد رئيس الحكومة وتنصب نفسها كقوة جديدة مدعوة لأداء دور متميز مستقل عن جبهة التحرير الوطني. وعلى العموم تمحور دور عملها حول ما يلي:

- توسيع مجال سلطتها السياسية بشكل يسمح لها من التحكم في الأزمة.
- تحول وظيفة سلطتها إلى وظيفة فاعلة في إدارة الأزمة وتحمل كل المسؤوليات.
- اتخاذ القرارات الحاسمة وفي الوقت نفسه فتح باب الحوار «المشروط».
- الاستنجد بالجيش ككلما طلب الأمر ذلك.

إذا كانت إصلاحات دستور (1989) قد وسّعت من صلاحيات مؤسسات الدولة وجعلتها مدعوة لأداء دور متميز في تهدئة بؤرة التوترات والنزاعات السياسية وفي فتح عهد جديد نحو الانفتاح السياسي الديمقراطي، فإن السؤال الذي ظل يثيره الواقع الاجتماعي والسياسي هو:

- ماهي المساهمة القانونية والسياسية التي قدّمها الدستور من أجل ترقية مؤسسات المجتمع المدني وجعلها هي الأخرى مدعوة للمشاركة في عملية الانتقال؟

- هل كانت هناك إرادة تشريعية مستعدة بالفعل للانتقال إلى الديمقراطية التعددية الحقيقية وقادرة بقبول فكرة التحول السياسي، نحو إطار يجعل النخب النافذة في الحكم تتقبل مسألة الانتقال السلمي للسلطة؟

- فكيف تعاملت إصلاحات الدستور بصفة عامة والقوانين المؤسسة للعمل الجمعي بصفة خاصة مع فضاء المجتمع المدني بجميع وسائطه الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية؟

- ما هو الإطار القانوني والسياسي للعلاقة بين الدولة و المجتمع المدني؟

بالنسبة للقوانين التشريعية الحاكمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر، فالأمر يبدو أكثر وضوحا، لأن المسألة لا تتعلق فقط بعملية ضبطٍ لحركية ومؤسسات القوى الجموعية بل تتجاوز ذلك ليصبح النظر إليها على أنها تشريعات مقيدة للمبدأ العام ألا وهو الحرية.

الأصل أن تكون القوانين المنظمة للحركة الجموعية، مساهمة في تدعيم وجودها كمؤسسات يُسمح لها هي الأخرى في المشاركة الإيجابية في عملية البناء الديمقراطي الذي يحقق الاستقرار ويُسهّل عملية نقل المجتمع من نظام مغلق إلى نظام مفتوح، لا أن تكون معوقة لعملها فتجعل منها مجرد كيانات شكلية لا يمكنها أن تقدم شيئا وتدفع البعض الآخر منها إلى تجميد أنشطتها أو إرغامها على أن تكون تابعة للدولة تستعملها متى شاءت، وتقوم بتوظيفها عند الحاجة السياسية. وهو الأمر الذي يجعل العلاقة بينهما قائمة على التعارض والتصادم لا علاقة تنسيق وتكامل.

تنطلق هذه القيود الحاكمة لعملية الانتقال الديمقراطي بصفة عامة ولعمل مؤسسات المجتمع المدني بصفة خاصة، من كونها تعبر عن خلفية سياسية ظلت الدولة فيها منذ بناء نظامها السياسي وفي كل مرحلة لا تقوم إلا بإعادة توزيع مراتب نخبها الاجتماعية والسياسية والبحث عن أدوار جديدة تتلاءم أكثر مع مشروعيتها وأهدافها التي رسمتها. لذلك فإن عملية التحول السياسي التي باشرت بها

نخبها النافذة في الحكم لا تدخل إلا في هذا الإطار. ومن ثم فإن القوانين التشريعية والنصوص المنظمة للعملية الاجتماعية والسياسية، تأتي كتحصيل حاصل لتعبير عن رغبة أصحابها في ضرورة أن يكون منطق الدولة هو السائد و القادر على التعبير عن كل التطلعات الاجتماعية الاقتصادية والثقافية والسياسية.

هذا النمط القائم على إعادة توزيع مراتب النخب الاجتماعية والسياسية والبحث عن أدوار جديدة تتلاءم أكثر مع طبيعة الثقافة السياسية السائدة، سيتواصل مع دولة الانتقال الديمقراطي في صيغ جديدة متمثلة في حريات التعبير وإنشاء الجمعيات ضمن إطار الانفتاح الاقتصادي و السياسي الذي يجيز الحديث عن الديمقراطية المشروطة وعن المشاركة السياسية التي ترغب النخب المسيطرة في التعامل معها. وهي مشاركة تفتقر إلى فضاء مدني فاعل.

أقر الدستور التعددية السياسية : الثقافية والحزبية وعبر عنها بالجمعيات ذات الطابع السياسي في المادة الأربعين (40) التي تؤكد على أن "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحياة الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب"¹، وفي المقابل منع قيام تحزبات على أساس ديني أو لغوي أو جهوي أو لانتماء جنسي أو لوضع مهني.²

كانت رغبة النظام السياسي واضحة في تضيق مجال ونفوذ التعددية الحزبية ليقصر دورها في المعارضة دون المشاركة السياسية الفعالة، مؤكداً أنه "لا يمكن بأي حال من الأحوال إقامة تعددية حزبية من البداية في أوساط تطمح في السلطة وفي الحصول على الامتيازات في إطار ديمقراطية مظهرية... لكن

¹ المادة (40) من دستور 1989.

² المادة (03) من مشروع قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، يرجع إلى:

- Loi N°89-11 du 05 juillet relative aux associations à caractère politique- journal officiel de la république Algérienne 05 juillet 1989, N°27, pp 604 -607.

تأصيل جبهة التحرير الوطني لا يرفض أن يؤدي تطور العمل السياسي في القاعدة إلى تعددية سياسية..¹ والانفتاح على كل الاتجاهات والأفكار السياسية والاجتماعية.

كان طبيعيا أن يركز الدستور وخلال عملية التحول على الحقوق التي تضمن حريات التعبير والابتكار وإنشاء الجمعيات ويعترف ضمنا بالتعددية السياسية، لكن من الطبيعي جدًا أن يضع القيود القانونية والسياسية لأن رغبة النخب الحاكمة كانت مصرّة على ديمومة واستمرارية سيطرة النظام السياسي شكلا ومضمونا بنفس الوتيرة المتبعة حتى ولو فُسِحَ المجال إلى التسابق نحو إنشاء منابر ثقافية وسياسية متنوعة. وهذا يدل على أن عملية التحول التي بادر بها النظام السياسي في ظل خيار التعددية والمعارضة لن تُسهم في بلورة تراث سياسي واضح لمفهوم الممارسة الديمقراطية ولن تقدم شيئا حول ما يُحيل إلى ترقية المجتمع المدني.

عندما يتم النظر إلى المجتمع المدني فيجب النظر إليه على أنه يشمل مجموع المؤسسات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية، لأن البعض يحاول إخراج كينونة الظاهرة الحزبية عن كينونة مدنية المجتمع، ناسيا أن دائرة المجتمع المدني تشمل أيضا الأحزاب السياسية، فهي دائرة موسعة تُجسد مصالحها مجموعات من الأفراد والمواطنين وتدافع عن رؤيتهم الخاصة للشأن العام. وهي مؤسسات تقوم بتجسيد دورها المكمل لدور الدولة في شأن من الشؤون التي تختص بها كالصحة والتعليم والدفاع عن الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية ضمن إطار ضبط توازن العلاقة بين الدولة والمجتمع.

إن ضبط توازن العلاقة بين الدولة والمجتمع يتطلب حراكا سياسيا، بل يفرض على الجماعات المستقلة كما يرى غرايم جيل "إمكانية الدفاع عن المصالح الخاصة بها في المجال السياسي وعلى صعيد المجتمع ككل بوجه عام. ثم إن وجود شبكة من الجماعات المستقلة النازمة لعمل الأفراد وسعيهم

¹ من بيان الإصلاحات السياسية الصادرة عن رئاسة الجمهورية يوم 4 أكتوبر 1988 والمنشور في الصحافة الوطنية الصادرة يوم 25 أكتوبر 1988.

للدفاع عن مصالحهم، لا يؤلف في حد ذاته مجتمعا مدنيا ما لم تكن تلك الجماعات قادرة على ممارسة الدفاع عن تلك المصالح على الصعيد السياسي.¹

وهكذا فإن وضع قانونين اثنين "قانون خاص بالحركة الجمعوية بصفة عامة وقانون خاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي" لم يكن أمرا عفويا بل كان يتطلب من المشرع اتخاذ كل الإجراءات التنظيمية والتسييرية للتعامل بحزم خاصة مع الجمعيات ذات الطابع السياسي، لأن الأحزاب السياسية هي الطرف الفاعل في المجتمع المدني، فهي التي تحاول أن تجسد مصالح مناضليها وتدافع عن رؤيتهم وتطلعاتهم من خلال ما تقدمه من برامج قد تسهم في ترقية المجتمع المدني والدفع به إلى تقويض أركان السلطة القائمة ومن ثم خلخلة كيان الدولة.

تعد الأحزاب السياسية في نظر النظام السياسي حركات سياسية معارضة في سعي دائم نحو إرساء قيم سياسية جديدة، تقوم تفرعاتها السياسية داخل مختلف مؤسسات المجتمع المدني كالحركة الاجتماعية النقابية والحركات الطلابية، لذلك فإن الأمر يتطلب من المشرع تشديد الخناق عليها تحت طائلة قانون العقوبات والرقابة، كلما أقدمت الحركات المتفرعة عنها على انتقاد السلطة وتنظيم المسيرات والاحتجاجات، وهو الأمر الذي دفع بالمشرع إلى إقامة التفرقة بين الجمعيات ذات الطابع السياسي الخاضعة لأحكام قانون 1989 والجمعيات العامة والتي تخضع لقانون 1990 المعدل لأول قانون فتح المجال وهو قانون 1987.

سمح قانون 1987* بسن أول تشريع منظم لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني تعمل وفقه الحركة الجمعوية وذلك تحت مجموعة من الشروط. وهي شروط محددة لتأسيس الجمعيات ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

¹ غرايم جيل، مرجع سبق ذكره، ص 12.
* قام المشرع بسن أول قانون منظم لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني وكان ذلك سنة 1987:
- سمح هذا القانون بتأسيس حركات جمعوية تعبيرا عن حيز معين من الديمقراطية بادرت به السلطة في إطار تنظيمها وتسييرها لحركية وعمل الجمعيات من خلال البنود التالية:
- لا يمكن لأية جمعية أن تمارس نشاطها إلا إذا حصلت على ترخيص من السلطة المعنية (البلدية-الولاية-الوزارة) وذلك بعد تحقيق سري تقوم به هيئة الأمن حول ماضي الأعضاء المؤسسين.
- يوجب القانون الجمعية بتقديم معلومات عن نشاطها للسلطة المعنية كلما طلب منها ذلك.
- التصريح بأي تعديل في قانونها الأساسي أو أي تغيير لمقرها.

- تكتسب الجمعية بمجرد تأسيسها الشخصية المعنوية والأهلية، لكن تعتبر باطلة بقوة القانون كلما خالفت أهدافها الآداب العامة والقوانين والتنظيمات المعمول بها وفي حالة ما إذا لم تتوفر في أعضائها المؤسسين الشروط المذكورة في المادة الرابعة من نفس القانون وهي التمتع بالجنسية الجزائرية والحقوق المدنية والسياسية والسلوك غير المخالف لمصالح كفاح التحرير الوطني.

- للأعضاء المؤسسين الحرية والإرادة في تكوين جمعيتهم شريطة انعقاد جمعية عامة تأسيسية تضم خمسة عشر (15) عضوا مؤسسًا على الأقل، يصادقون على القانون الأساسي ويعينون هيئاتهم القيادية المتكونة من (رئيس الجمعية، الكاتب العام وأمين المال).

- يتعين على الأعضاء المؤسسين إيداع تصريح التأسيس لدى:

✓ الولاية كلما كانت الجمعية ذات طابع محلي يضم مجالها الإقليمي بلدية واحدة أو عدة بلديات في نفس الولاية.

✓ وزارة الداخلية كلما كانت الجمعية ذات طابع وطني.

- يجب أن يرفق تصريح التأسيس بملف يشتمل على ما يلي:

- قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين وأعضاء الهيئات القيادية وتوقيعاتهم وحالاتهم المدنية وأوضاعهم المهنية وعناوين إقامتهم.
- نسختان متطابقتان للأصل من القانون الأساسي.
- محضر الجمعية العامة التأسيسية كما هو موضح في المادة التاسعة (09) من القانون.

- يستلزم على الأعضاء المؤسسين القيام بحملة إشهار فيما يخص تأسيس الجمعية في جريدة وطنية (يومية) واحدة على الأقل، حسب ما تنص عليه المادة السابعة (07) في الفقرة الثالثة من القانون.

- يحدد القانون أجلا مدته ستون (60) يوما لدراسة ملف تصريح التأسيس وفي حالة تأكد الجهة المختصة من أن تكوين الجمعية يعد مخالفا لأحكام القانون، يتعين عليها إخطار الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا في ظرف ثماني (08) أيام على الأكثر قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه في

القانون وإذا لم تحظر الجهة القضائية المذكورة مسألة الفصل خلال ثلاثين (30) يوماً اعتبرت الجمعية مؤسسة قانونية.¹

يتعين على الجمعية حسب المادة السابعة عشر (17) وفي باب الواجبات، إبلاغ السلطة العامة المختصة بكل تعديل يطرأ على قانونها الأساسي وبكل تغيير يمس تركيبة هيئتها القيادية خلال ثلاثين (30) يوماً الموالية للقرارات المتخذة في هذا الشأن كما يتعين عليها وحسب ما جاء في المادة الثامنة عشر (18) من نفس القانون، تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها وكذا مصادر أموالها بصفة منتظمة إلى الجهة المخول لها في مراقبة نشاطاتها وفي معرفة إمكانياتها المادية من خلال اشتراكات أعضائها وعائداتها المرتبطة بأنشطتها إلى جانب الهبات وخاصة الإعانات التي تقدمها الدولة في هذا المجال.²

تلعب الدولة الممثلة في (الولاية ووزارة الداخلية) دور المنظم لهذه الجمعيات فهي صاحبة الاختصاص في إعطاء الاعتمادات والرخص القانونية، وهي التي تقوم بدور الرقابة وإلزام الحركة الجمعوية بالتصريح بمواردها وتقديم تقاريرها المالية والإدارية في جمعياتها العامة خاصة تلك التي لا تخدم سياستها أو التي تتخذها الأحزاب السياسية فرعا من فروعها الاجتماعية، وواجهة من واجهاتها السياسية والنضالية كالجمعيات الثقافية والنقابات العمالية والحركات الطلابية.

تتضاعف عمليات التدخل والتوجيه والتنظيم والرقابة لتصل إلى تجميد نشاطات الجمعية بل إلى فكرة الحل³ كلما خالف هدف تأسيسها النظام العام والقوانين المعمول بها تعبيراً عن وجود الدولة كفاعل محوري في تحديد شكل الحياة الجمعوية وكيفية تطورها وتدخلها بشكل مباشر، ساححة لجمعيات أخرى في تنظيم نفسها وفي تمويل نشاطها بطرق مختلفة خاصة تلك التي لا تتعارض مع توجهاتها.

¹ فيما يتعلق بشروط وإجراءات تأسيس الجمعيات، راجع: قانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990.

² في باب واجبات الجمعية وتبيان موارد أملاكها، راجع المواد التالية: 17-18-26-27 من نفس القانون.

³ بينت المادة (35) أنه يمكن أن يطرأ حل الجمعيات بالطرق القضائية بناء على السلطة العمومية أو شكوى الغير إذا مارست الجمعية أنشطة تخالف القوانين والتنظيمات المعمول بها. راجع في باب تعليق الجمعية وحلها من نفس القانون.

إن هذا الميل نحو ممارسة الرقابة تارة واستخدام سياسة الاحتواء تارة أخرى، تجلّى من خلال سياسة الدولة في التعامل مع الحركة الجموعية التي ظلت مجرد أدوات في يد السلطة توظفها كيف تشاء، وحفاظا على خاصية النظام وعلى شكل التحول الديمقراطي التي بادرت به النخب الموجودة في هرمية السلطة.

مهما تنوعت القوانين وتعددت تعديلاتها في مجال التشريع، فإن التوجه السياسي للنظام بقي هو المتكرر في كل الإجراءات والتعديلات ضمن عمليات الإصلاح والتغييرات التي باشرت بها الدولة، وهو التوجه الذي ظل يهدف إلى هيمنة المجتمع السياسي على المجتمع المدني وجعل سلطة الدولة تحكم مختلف المجالات سياسيا واقتصاديا واجتماعيا بل وحتى على المستوى الثقافي والديني، وهو ما جعل عملية التحول عملية معقدة يصعب التكهّن بما ستؤول إليها طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.

فما فائدة تشكيل الجمعيات إذا بقيت المتغيرات نفسها هي التي تتحكم في الأداء السياسي للنظام؟ وما فائدة ذلك إذا بقيت القوانين مجرد أداة لا تزيد النخبة الحاكمة سوى في مواصلة سيطرتها وهيمنتها على الفضاء السياسي العام وفي مراقبة نشاطات المجتمع المدني.

المطلب الثاني: مكونات قوى المجتمع المدني وعلاقتها بالديمقراطية:

إذا كان المجتمع المدني في ظل دولة الحزب الواحد وبالأحرى في ظل الدولة المستقلة قد مثل المجتمع المدني "المبتَغ" فإن البعض يُصنّفه في ظل التعددية على أنه مجتمع مدني "شريك" فرضته عملية الانفتاح في ظل التجربة الديمقراطية. لكن ماذا يقصد بموضوع الشراكة؟ وهل تم بالفعل إشراك هذا المجتمع لِيُساهم في العملية الديمقراطية؟ أم أن طبيعة النظام السياسي ارتأت التعامل مع هذا الأسلوب الديمقراطي بهدف إضفاء نوع من الشرعية على كل ممارسة سياسية؟

ما هو موقع المجتمع المدني في ظل هذا الانتقال من حيث واقع الممارسة الذي فُتحت فيه مجالات تشكيل الجمعيات والتعددية النقابية والسياسية بما في ذلك ممارسة الأحزاب في إطار القانون؟

ماذا يعني تشكيل حركات جمعوية ونقابية وسياسية في ظل التعددية وفي المقابل تبقى منظمات واتحادات معينة هي السند الاجتماعي أو القاعدة الاجتماعية التي تلجأ إليها السلطة في كل الظروف السياسية؟ وماذا يعني إشراك هذه الاتحادات والمنظمات في العملية السياسية بدل العمل في إطار المطالب الاجتماعية والمهنية والسياسية، والتي هي مقصد كل حركة جمعوية وسياسية تناضل من أجل فئاتها؟ وأليس أن عملية الانتقال من النظام الأحادي إلى النظام التعددي تتيح الفرص لمشاركة الجمعيات والحركات النقابية والسياسية، ومنها إلغاء هيمنة المجتمع السياسي على المجتمع المدني كتعبير اجتماعي وسياسي رافض لانحرافات النظام؟

1- الجمعيات العامة:

برغم سلسلة القيود القانونية التي فرضتها الدولة على المجتمع المدني، راحت العديد من الفئات الاجتماعية وفي مجال نشاطات مختلفة، منطلقة في التعبير عن نفسها في إطار تكوينات مهيكلة ومنظمة في وقت قصير جدا وفي ظل اعتراف رسمي بالتعددية السياسية وبحق تكوين الجمعيات والنقابات، لدرجة جعلت البعض يتساءل عن سر حجم التكاثر العددي المتكرر لتشكيل الحركات الجمعوية وما هي الدوافع التي تقف وراء هذا التسابق الجمعوي؟ هل هي دوافع تتعلق بوجود ثقافة سياسية معينة تسود المجتمع المدني؟ أم هي دوافع تتعلق بطبيعة الديمقراطية المطبقة في نموذج الدولة و التي أبرزت هذا الكم الهائل من الجمعيات؟

تُشير إحصاءات وزارة الداخلية¹ إلى أن عدد الجمعيات المعتمدة وصل إلى أكثر من ثمانية وسبعون (78) ألف جمعية إلى غاية 2007 بين وطنية ومحلية موزعة عبر جميع ولايات الوطن (962 جمعية ذات طابع وطني و 77361 جمعية ذات طابع محلي)، وهو عدد كبير بالنسبة لتجربة سياسية حديثة العهد وبالنسبة لطبيعة الديمقراطية فيها ودرجة ثقافتها السياسية وموقع النخب والفواعل ومزاجهم السياسي المتحكم في آلياتها.

¹ أنظر إلى الجدول رقم (02) ورقم (03) حسب ما تشير إليه إحصاءات وزارة الداخلية إلى عدد الجمعيات الوطنية والمحلية التي تم اعتمادها إلى غاية سنة 2007، راجع تصنيف الجمعيات المحلية والوطنية المعتمدة في الموقع:

في تقرير لجهات مسؤولة أخرى بوزارة الداخلية حصلت جريدة الخبر¹ على نسخة منه، تشير فيه الإحصاءات بشأن عدد طلبات تسجيل الجمعيات أنه فاق نهاية عام 2007 (80706 طلب)، أما عدد طلبات الجمعيات التي رفض تسجيلها بسبب عدم توفر الشروط فيها، وصل إلى أكثر من (731 طلب). ووصل عدد الجمعيات المعتمدة لدى الجهات المختصة أي وزارة الداخلية إلى غاية 2008 (81 ألف) جمعية بين وطنية ومحلية تواجدت على جميع مستوى الوطن. وأن أكثر من 94% بالمائة من مجموع هذه الجمعيات المتواجدة وطنيا ومحليا لا تعرض تقاريرها المالية والأدبية كل سنة.

تشير الإحصاءات نفسها إلى أن عدد الجمعيات تجاوز سنة 1990 (30 ألف) جمعية ليصل إلى 48201 سنة 1997 وفي سنة 1998 فاق 52026 جمعية وفي سنة 2002 وصل إلى (66231) جمعية ثم ارتفع العدد إلى (73245) سنة 2003 ليصل إلى (78949) جمعية عام 2006 متجاوزا بذلك (81 ألف) جمعية خلال عام 2008.

جدول رقم 01: يبين تطور عدد الجمعيات الوطنية والمحلية في الجزائر (منذ سنة 1990 إلى غاية 2008)

عدد الجمعيات	السنة
يفوق 30 000 جمعية	1990 ←
48 201	1997 ←
52 026	1998 ←
66 231	2002 ←
73 245	2003 ←
78 949	2006 ←
يفوق 81 000 جمعية	2008 ←

¹الجدول رقم (01) يبين تطور عدد الجمعيات الوطنية والمحلية في الجزائر منذ سنة 1990 إلى غاية 2008 في تقرير رسمي منسوب لوزارة الداخلية حصلت عليها جريدة الخبر الجزائرية بتاريخ 21 سبتمبر 2008 الموافق لـ 29 رمضان 1429هـ.

جدول رقم 02: يوضح تصنيف الجمعيات الوطنية المعتمدة:

العدد	التصنيف
25	الصدّاقة - المبادلات - التعاون
29	قدماء التلاميذ والطلبة
114	الثقافة - الفن - التعليم - التكوين
54	جمعيات ذات طابع متنوع
07	حقوق الإنسان
12	الطفولة والمراهقة
32	البيئة ومحيط العيش
18	الجمعيات الأجنبية
09	الأسرة الثورية
23	النسوية

17	المعاقون وغير المكيفين
19	التراث التاريخي
46	الشباب
34	التعاضديات
192	المهن المختلفة
10	الدينية
08	المتقاعدون والمسنون
131	الصحة
40	العلوم و التكنولوجيا
25	التضامن والإسعاف - الجمعيات الخيرية
91	الرياضة والتربية البدنية
26	السياحة و الترفيه
962	المجموع

*المصدر: تصنيف الجمعيات الوطنية المعتمدة <http://www.interieur.gov.dz/association>

جدول رقم 03: يوضع تصنيف الجمعيات المحلية المعتمدة:

العدد	التصنيف
3013	المهنية
12 805	الدينية
12 219	الرياضة والتربية البدنية
8 305	الفنون والثقافة
14 100	أولياء التلاميذ
873	العلوم و التكنولوجيا
17 059	لجان الأحياء
917	البيئة

1060	المعاقون وغير المكيفين
133	المستهلكون
2 387	الشباب والأطفال
654	السياحة والترفيه
162	المتقاعدون والمسنون
696	النسوية
2 214	التضامنية والخيرية
139	الإسعاف
539	الصحة والطب
86	التلاميذ والطلبة القداماء
77 361	المجموع

*المصدر: تصنيف الجمعيات المحلية المعتمدة <http://www.interieur.gov.dz/association>

جدول رقم 04: يبين الترتيب العددي للجمعيات المعتمدة وطنيا من خلال الجدول رقم 02:

الجمعيات الوطنية	ترتيبها	عددتها
المهن المختلفة	01	192
الصحة	02	131
الثقافة-الفن-التعليم-التكوين	03	114
الرياضة والتربية البدنية	04	91
جمعيات ذات طابع متنوع	05	54
الشباب	06	46
العلوم والتكنولوجيا	07	40
التعاضديات	08	34
البيئة ومحيط العيش	09	32
قدمات التلاميذ والطلبة	10	29
السياحة و الترفيه	11	26
التضامن-الإسعاف-الجمعيات الخيرية	12	25
الصدقة-المبادلات-التعاون	13	25
النسوية	14	23
التراث التاريخي	15	19
الجمعيات الأجنبية	16	18
المعاقون وغير المكلفين	17	17
الطفولة والمراهقة	18	12
الدينية	19	10
الأسرة الثورية	20	09
المتقاعدون والمسنون	21	08
حقوق الإنسان	22	07

التعليق على الجدول رقم 04:

يبين الجدول رقم (04) الاتجاهات العامة للجمعيات المعتمدة وطنياً وتحديد مراكز الاهتمام فيها ووزنها الاجتماعي والسياسي من حيث ترتيبها وهو عدد كبير (962 جمعية) إذا ما تم مراعاة تواجدها الوطني الذي وُجدت فيه.

* تأتي الجمعيات المهنية على رأس الجمعيات المعتمدة وطنياً والتي وصلت إلى (192 جمعية).

* تليها الصحة بـ (131 جمعية)

* ثم جمعيات الثقافة والفن والتعليم والتكوين في المرتبة الثالثة بـ (114 جمعية) والجمعيات المهتمة بشؤون الرياضة في المرتبة الرابعة بـ (91 جمعية) وجمعيات الشباب في المرتبة السادسة بـ (46 جمعية).

* مجالات أخرى اهتم بها فضاء المجتمع المدني والتي جاء ترتيبها على النحو التالي:

- جمعيات العلوم والتكنولوجيا بـ (40 جمعية)

- جمعيات تعاضدية بـ (34 جمعية)

- جمعيات مهتمة بشؤون البيئة بـ (32 جمعية)

- جمعيات قدماء التلاميذ الطلبة بـ (29 جمعية)

- جمعيات السياحة والترفيه بـ (26 جمعية)

- جمعيات التضامن والإسعاف والجمعيات الخيرية وجمعيات الصداقة والمبادلات والتعاون بـ (25 جمعية)

- جمعيات نسوية بـ (23 جمعية)

- جمعيات التراث التاريخي بـ (19 جمعية)

- الجمعيات الأجنبية بـ (18 جمعية)

- جمعيات المعاقون بـ (17 جمعية)

- جمعيات مهتمة بشؤون الطفولة والتي تأتي في المرتبة 18 بـ (12 جمعية)

* هناك جمعيات أخرى تحتل تقريبا المراتب الاخيرة على رأسها الجمعيات الدينية حسب ما يشير إليها الجدول لأنها الأقل عددا من بين الجمعيات المعتمدة وتتساوى تقريبا مع جمعيات الأسرة الثورية والجمعيات المهتمة بشؤون المتقاعدين وحقوق الإنسان ولو بفارق بسيط.

جدول رقم 05: يبين الترتيب العددي للجمعيات المعتمدة محليا من خلال الجدول رقم 03:

الجمعيات المحلية	ترتيبها	عددتها
لجان الأحياء	01	17 059
أولياء التلاميذ	02	14 100
الدينية	03	12 805
الرياضة والتربية البدنية	04	12 219
الفنون والثقافة	05	8 305
المهنية	06	3 013
الشباب و الأطفال	07	2 387
التضامنية والخيرية	08	2 214
المعاقون وغير المكيفين	09	1060
البيئة	10	917
العلوم و التكنولوجيا	11	873
النسوية	12	696
السياحة و الترفيه	13	654
الصحة و الطب	14	539
المتقاعدون والمسنون	15	162
الإسعاف	16	139
المستهلكون	17	133
التلاميذ والطلبة القدماء	18	86

التعليق على الجدول رقم 05:

يبين الجدول أيضا التوجهات العامة للجمعيات من حيث ترتيبها، لكن هذه المرة تتضمن الأرقام الجمعيات المحلية والتي وصل عددها حسب مصادر وزارة الداخلية إلى (77361 جمعية) على المستوى المحلي وهو أيضا عدد كبير يعكس تقريبا مراكز الاهتمام نفسها الموجودة لدى الجمعيات الوطنية والمشار إليها في الجدول الرابع (04). يبقى الاختلاف فقط من حيث الصفة التي توجد بها الجمعية وطنية كانت أم محلية وأيضا من حيث طبيعة نشاطها.

يبين الجدول إذا ما تم الاعتماد على معيار الترتيب العددي المستخدم، على أن الاهتمامات المتعلقة بشؤون الرياضة والشباب والطفولة والفنون الثقافية والمهنية ظلت تحتفظ بمكانتها وبوزنها في قوائم الجمعيات لأن فضاء المجتمع المدني مهما كان وطنيا أو محليا تبقى محاوره الكبرى هي السائدة خاصة في الأدبيات السياسية الرسمية التي تقوم سلطة الدولة بتوظيفها. ولأن الخارطة الجمعوية يجب أن تُراعى فيها هذه الأولويات.

إلى جانب هذه الاهتمامات الأولية التي ظلت تُسيطر على ربع العدد الإجمالي للجمعيات المعتمدة محليا، بروز جمعيات لجان الأحياء وجمعيات أولياء التلاميذ ب(17059 جمعية) و(14100 جمعية) متصدرة بذلك رأس قائمة الجمعيات، إلى جانب صعود الجمعيات الدينية بقوة على المستوى المحلي ب(12805 جمعية) في حين تراجع جمعيات الصحة والطب وجمعيات العلوم والتكنولوجيا وجمعيات البيئة عن مراتبها التي احتلتها على المستوى الوطني، متقاربة بذلك ولو باختلافات بسيطة مع جمعيات "المتقاعدون والمسنون" ب (162 جمعية) وجمعيات الإسعاف ب (139 جمعية) والمستهلكون ب (133 جمعية).

إن الملاحظات الأولى التي يمكن تقديمها في هذا المجال برغم التكاثر العددي للجمعيات التي تم اعتمادها في ظل الاعتراف بالثقافة الديمقراطية عموما وبالتعددية السياسية خصوصا، تتمثل في كون أن الحركة الجمعوية أو بالأحرى المجتمع المدني الذي سَمَّاه البعض بالمجتمع المدني "المستقل"، لم يعرف من مفهوم الاستقلالية إلا الصفة والاسم. فليست العبرة باعتماد عدد كبير من الجمعيات بل الأهم من

ذلك أن تتوفر الثقافة السياسية الديمقراطية لدى من يتولى السلطة ولدى من يدعي أنه يمثل المجتمع المدني.

كم هي الجمعيات التي ظهرت في خضم هذه التحولات الاقتصادية والسياسية لكن لم يكن لديها القدرة حتى تستقل عن سلطة الدولة وتتحول بذلك إلى مؤسسات مدنية حرة، لأنها وجدت من العوائق ما يحول دون أدائها لمهامها التي يفترض أن تقوم بها في إطار علاقتها بالدولة. وكم هي الجمعيات التي ظهرت بسرعة ثم اختفت فجأة معلنة عن نفسها لتموت بنفس الطريقة التي أنشئت بها. إمّا لأنها وُجدت من أجل أن تقتات من خزينة الدولة أو لأنها في الأصل هشة من الداخل لا تعرف شيئاً عن التنظيمات المستقلة المجسدة لمفهومى المشاركة والتعددية ولا تعرف شيئاً عن التنظيمات المؤسسية التي تعمل بطريقة منهجية منظمة.

يأتي طرح مسألة العمل الجمعي في سياق لا يزال فيه النظام السياسي مُصيرًا على أن يهيمن المجتمع السياسي على كل المجالات. وفي سياق آخر تجهل فيه الكثير من الجمعيات حقيقة المجتمع المدني ودوره ووظائفه على الرغم من أن المرحلة إتسمت بالثقافة الديمقراطية وبالتعددية السياسية.

يأتي الحديث عن المجتمع المدني في الوقت الذي يستمر فيه توجه النظام في السيطرة على المشهد السياسي بمساندة واسعة من جمعيات وطنية وأخرى محلية توجهت معظمها إن لم نقل كلها نحو تقديم الدعم والمساندة إلى السلطة القائمة، لأنها في الحقيقة إنما وُجدت من أجل تقديم هذه الخدمة التي لا تزيد النخبة النافذة في الحكم سوى الاستمرار في لعب دور المنظم والمسيطر على الفضاء السياسي العام.

كان مطلوباً من هذه الجمعيات خاصة منها التي تتصدر المراتب الأولى من حيث عدد تواجدها وطنياً ومحلياً والمبنية في الجدولين الرابع (04) والخامس (05)، أن تقوم بدور الوسيط المؤطر لفئات المجتمع المهيكلة بداخلها حتى يسهل على السلطة القائمة المحافظة على التوجه العام الذي رسمته ضمن

إطار مشروع مراقبة الحريات الفردية والجماعية مقابل مكافأة المشرفين على هذه الجمعيات وإسناد إليهم المسؤوليات والوظائف السياسية.

فماذا يعني أن تتواجد الجمعيات المهتمة بشؤون الشباب والرياضة والثقافة والجمعيات المهنية والجمعيات المهتمة بشؤون النسوة والطفولة بكثافة على المستوى الوطني؟ وما معنى أن يُقدّم الدعم إلى جمعيات معينة و محددة دون غيرها؟

إن هذا الأسلوب المتبع، إنما يعود أساساً إلى رغبة السلطة القائمة في المضي قدماً نحو سياسية احتواء الحركة الجمعوية وجعلها أداة نشطة في يدها، توظفها متى شاءت وتقوم باستخدامها كلما دعت الحاجة السياسية إلى ذلك خاصة عندما يتطلب الأمر الوقوف بوجه المعارضة السياسية. ولقد أثبتت التجربة الديمقراطية ذلك من خلال ما أنتجتته من قدرة على إعادة استحضار جذور الوازع الذاتي والأيدولوجي القائم على سياسة الاحتواء من جهة وسياسة الإقصاء من جهة أخرى، جعلت آثار ذلك لا تسمح بتأسيس عمل جمعوي مستقل والذي بات النظر إليه مقترناً بالشك في نجاعة دوره المفترض.

2- الحركات النقابية والجمعيات السياسية:

تشكل الجمعيات المطالبة والسياسية الجزء الأساسي الأهم ضمن مؤسسات المجتمع المدني بل تمثل الفضاء كله في منظومته العامة، ذلك أن بقاء واستمرارية مؤسسات المجتمع المدني متوقف من الناحية الواقعية على ما تقوم به كيانات المجتمع المدني المطالبة والسياسية بتجسيد دورها المكمل لدور الدولة كالدفاع عن الحقوق المرتبطة بالعمل والحقوق النقابي والحق في الإضراب وفي ممارسة السياسة.

عندما يتم التركيز في هذا الإطار على هذا النوع من الجمعيات، لا يعني هذا أن الجمعيات العامة التي تم الإشارة إليها ليست مطلوبة في الأساس ولا علاقة لها بالسياسة، بل اقتضت عملية البحث تحديد هذه الفئات بشكل واضح ودقيق ويتعلق الأمر بالحركات النقابية والجمعيات ذات الطابع السياسي. ذلك أن المجتمع المدني كما سبق تحديد تعريفه وماهيته في فصول سابقة يشير إلى جملة العلائق والوسائط التي تحاول أن تعمل بشكل مستقل عن سلطة الدولة وتسعى إلى تحقيق جملة من الأغراض: منها

الأغراض النقابية كالدفاع عن المصالح المهنية والاقتصادية والاجتماعية التي تقوم بها الحركات النقابية المطالبة ومنها الأغراض السياسية كالمشاركة في العملية السياسية والتي تدخل ضمن وظائف الأحزاب السياسية¹.

عديدة هي مؤسسات المجتمع المدني فمنها المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية ومنها المؤسسات الثقافية والفكرية ومنها المؤسسات النقابية والسياسية. ولعلها هي المؤسسات التي يفترضها فضاء المجتمع المدني لكن تبقى المؤسسات المهتمة بالشؤون النقابية والسياسية هي التي تصدر عنوان الديمقراطية وهي التي تمثل الثقافة المدنية.

فإذا كان هذا النوع من الجمعيات يمثل عنونا كبيرا في موسوعة مفهوم المجتمع المدني حسب ما تشير إليه الأدبيات النظرية*. فما هو إذن موقع الحركة النقابية والتعددية الحزبية ضمن فضاء المجتمع المدني الجزائري؟ وهل مثلت خلال مرحلة تجربة التحول الديمقراطي رد الفعل الاجتماعي والسياسي الذي تتخذ فيه عملية التعبيرات الاحتجاجية كقوة مطلبية وسياسية تحاول أن تنفلت من القيود المفروضة عليها وتحقق التحول غير المتوقع؟

بالنسبة للحركة النقابية المستقلة التي برزت في سياق التعددية السياسية، فإن ظهورها كان نتيجة توفر رغبة في عملية الانخراط الديمقراطي الداعية إلى حرية التعبير وتشكيل الجمعيات النقابية والحق في ممارسة الإضراب في إطار القانون² بعد جملة التعديلات الجوهرية التي أحدثتها دستور 1989. والتي مست جميع جوانب الحياة خاصة منها المطلبية والسياسية ضمن عملية الانتقال من النظام الأحادي إلى النظام التعددي.

¹ سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الإسلامية المعاصرة (مراجعة منهجية) في ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 292.
* في الغالب، تكون الحركات المطلبية والسياسية هي التي تنزع قوى التغيير الاجتماعي والسياسي ضمن فضاء المجتمع المدني لما يتوفر لديها من مقدر تمندية وموارد معرفية مؤدية في الأخير إلى ضمان الحقوق المدنية والسياسية ومحاسبة النخب الحاكمة، ولقد عرف التاريخ هذا النوع من الانتقال نحو النمط الإيجابي تقوده إرادة طوعية مستقلة تستمد خلفيتها ونضالها الاجتماعي والسياسي. يعد (أنطونيو غرامشي) Antonio Gramsci أول من كتب في هذا المجال من خلال تركيزه على فاعلية "المثقف العضوي" المتواجد داخل هذه الكيانات الاجتماعية.
² راجع المادة (31) والمادة (54) من دستور 1989.

كان المطلوب أن تتشكل في هذه الفترة المتسمة بالديمقراطية التعددية، حركات نقابية مستقلة عن الدولة وعن سلطة الاتحاد العام للعمال الجزائريين "الفاعل الأهم على ساحة الفعل النقابي الرسمي والممثل للدولة* طالما أن الحق النقابي مضمون لكل المواطنين وأن تشكيل الجمعيات النقابية حق مضمون يهدف إلى الدفاع عن المصالح المادية و المعنوية للعمال.

كان مفروضا عليها وفي هذه الفترة التي صارت مُصانة بفعل الحق النقابي والحق في الإضراب، أن تُحدث نقلة نوعية في البنى الاجتماعية والاقتصادية وأن تقوم بتشكيل اتجاهات حرفية ومهنية متنوعة بتنوع الانتماء الاقتصادي ضمن إطار تنظيمات وشبكات نقابية تواجه التحديات الاجتماعية ومشاكل الاقتصاد والعمل الناجمة عن سياسة الخطط الاقتصادية المطبقة داخليا من جهة وسياسة الاحتكار الاقتصادي العالمي من جهة أخرى.

أصبحت الحركة النقابية بذلك واقعا فرضته التحولات السياسية والإصلاحات الاقتصادية تسعى من خلالها تنظيماتها المستقلة على الأقل، أن تقوم بالدفاع عن مصالحها وتحقيق مطالبها المادية والمعنوية كحق إقرار عقود العمل الجماعية وحق الضمانات الاجتماعية والصحية وشموليتها لجميع العمال والمستخدمين وانتزاع الحقوق المنصوص عليها قانونيا إلى جانب الاستمرارية في الاعتراف بشرعية العمل النقابي.¹

* فيما يتعلق بالاتحاد العام للعمال الجزائريين بروزه منذ تشكل الدولة المستقلة والمنطوي تحت أكبر حزب سياسي في البلاد آنذاك إلى اليوم، والذي ظهر منذ تأسيسه كقوة نقابية نموذجية، وتميزه بقوة تنظيمية مورثة عن النقابية العمالية الفرنسية.

- تمثيله للشريحة العمالية على مستوى النظام من جهة أخرى، جعل توقعه يؤدي دورا سياسيا باعتباره قوة اجتماعية وسياسية مهمته المشاركة في كل القرارات السياسية.

- انخراطه في حزب جبهة التحرير الوطني منذ بناء الدولة الوطنية، جعل منه قوة عمالية تنظيمية تلعب دورا أساسيا في رسم الخريطة السياسية. إلا أن التحولات الاجتماعية والاقتصادية والتي عرفتها الجزائر، جعلت بعض الفئات العمالية التفكير في الانخراط في قنوات اجتماعية وسياسية أخرى بحجة أن نقابة الاتحاد العام للعمال الجزائريين لم تعد تمثلهم أحسن تمثيل في ظل صيغة تعاملها مع السلطة عن طريق العقد الاجتماعي والسياسي الرابط بينهما.

- هذه الضغوطات وضعت الاتحاد أمام خيارات صعبة بين السماح لمطالب العمال وضرورة الامتثال لرغبة السلطة و بدون شك أدى هذا الأمر إلى فقدان قواعد الاتحاد والالتحاق بنقابات عمالية أخرى في ظل التحول الديمقراطي. وهو الأمر الذي أدى بالإتحاد إلى ضرورة التفكير في حل توفيقى وهو تبني مواقف سياسية مناوئة للحكومة من جهة والاستمرار بالمظهر النقابي الذي يقتصر على المجال المطلي المخطط من جهة أخرى.

¹ بومقورة نعيم، الحركة النقابية في الجزائر وسياستها المطلية، الأجر نموذجا، إضافات (المجلة العربية لعلم الاجتماع)، بيروت: الجمعية العربية لعلم الاجتماع - مركز دراسات الوحدة العربية-العدد الأول، 2008، ص ص 32-35

لكن استمرار هذه الحركات النقابية المستقلة في الظهور بوتيرة سريعة داخل تنظيمات جد مهيكله من جهة وانتماء بعضها إلى أحزاب سياسية موجودة على الساحة* من جهة أخرى، سيؤدي حتما في نظر سلطة الدولة إلى خلق حركة اجتماعية جديدة مضادة قد تصل إلى مرحلة التضامن والتنسيق الجماعي المعارض لتوجهات النظام السياسي القائم. لذلك كانت المرهنة على الاتحاد العام للعمال الجزائريين في نظر النخب النافذة في هرم السلطة، الوسيلة الوحيدة التي يمكن من خلالها المحافظة على القاعدة الاجتماعية والسياسية للنظام.

فرضت هذه التحديات الاجتماعية والسياسية التي أوشكت أن تُسرَّع بانقراض النظام السياسي، على الاتحاد العام "مثل العمال على مستوى جهاز الدولة"، القيام بلعب أدوار اجتماعية وسياسية والتفكير في نهج آليات إستراتيجية جديدة تُظهر الاتحاد العام على أنه الشريك الاجتماعي الوحيد وذلك من خلال مساهمته في العديد من القضايا الكبرى في ظل الإصلاحات التي سلكتها الدولة. وكان كتحصيل حاصل أن يشارك الاتحاد العام في قضايا كبرى تتعلق بالوضع الاجتماعي للعمال منها: حماية الأجراء والمحافظة على مناصب الشغل وتسوية النزاعات العمالية.¹

لم يعط الاتحاد العام للعمال الجزائريين من خلال هذه الآلية الإستراتيجية المتبعة، أية فرصة لمشاركة المؤسسات النقابية في إثراء المواضيع التي فرضتها التحولات المختلفة المرتبطة بالفعل العمالي المطلي في إطار الاتفاقات المبرمة مع الحكومة، كموضوع سياسة التشغيل والاتفاقات الأخرى المبرمة مع صندوق النقد الدولي والمتمثلة في موضوع إعادة الجدولة.

ماذا يعني تشكيل حركات نقابية في ظل التعددية وفي المقابل يبقى إتحاد العمال السند الاجتماعي والسياسي الذي تلجأ إليه السلطة في كل الأحوال؟ و ماذا يعني احتواء الاتحاد العام للعمال

* شهدت الساحة الاجتماعية والسياسية ظهور العديد من الحركات النقابية المرتبط دورها بعملية المطالبة والتأثير، بعضها عرف ظاهرة المؤسسة المنظمة المرتبطة باتجاهات القوى الاقتصادية والاجتماعية أثناء عملية التحول السياسي التي عرفها المجتمع الجزائري. وبعضها الآخر عرف ظاهرة الانتماء والتكامل ضمن مجموعة أحزاب سياسية ظهرت على الساحة، وكان من مهام هذه الحركات النقابية المستقلة القيام بأدوار تكميلية بناء على برامج تنظيماتها السياسية التابعة لها والعمل على تعبئة شرائحها العمالية مثل النقابة الإسلامية للعمل (S.I.T) التي كانت تابعة لجهة الإنقاذ الإسلامية.

¹ راجع في هذا الشأن المراسيم التشريعية التالية: رقم 9/94 - رقم 10/94 - رقم 11/94.

ضمن العملية السياسية بدل العمل في إطار مجموع المطالب المهنية و الاجتماعية التي تنطلق منها الحركات الاجتماعية والنقابية؟

ساهمت هذه العوامل كلها في جعل الحركة المطالبة من دون رؤية اجتماعية وسياسية واضحة¹، تمكنها من كسب فئات عريضة وواسعة كنقابة قطاع عمال التربية ونقابة أساتذة التعليم العالي ونقابة الوظيف العمومي ونقابة المحامين والأطباء والمهندسين وغيرها من النقابات العمالية والمهنية، التي لم يكن لديها القدرة على تجسيد مطالبها ضمن مشروع نقابي واضح ينظر إلى التحولات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بعمق.

تحدي آخر بقي يحاصر المجتمع المدني، كون أن مؤسساته المطالبة هذه ظلت نخوية الطابع غير قادرة على التأثير والتموقع خارج دوائر المثقفين وغير قادرة على الحركة خارج نطاق فضاء المدينة. وكان من نتائج ذلك أن خسرت حركات نقابية عديدة عناصر فاعلة من هياكلها التنظيمية بسبب تغير الملامح العامة للمطالب الحقيقية التي تم تحديدها لمواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية في الوقت الذي شهدت فيه مؤسسات عمومية تابعة لمعاقل تنظيمية نقابية رسمية، تراجعاً كبيراً بدأ اتجاهه يظهر عندما بدأت فكرة حوصصة المؤسسات التابعة لقطاع الدولة.

أما الجمعيات السياسية أو بالأحرى الأحزاب السياسية، ظل يعتبرها البعض الجزء الرئيسي من المجتمع المدني بل من أهم مكوناته ومتطلباته، لأنها بقيت من الناحية الواقعية أكثر مؤسسات المجتمع المدني نفوذاً مقارنة مع غيرها من المؤسسات الأخرى الثقافية والاجتماعية والاقتصادية على الرغم من ضعف تنظيمها الاجتماعي وضعف مقدرتها على التأثير والتموقع السياسي.

ظلت تاريخياً كما سبق الإشارة إليه في مقدمة فصول هذه الدراسة، من بين المؤسسات التي ساهمت في التأسيس لنواة مركزية من التنظيمات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وفي التأطير لشبكة

¹ عبد الناصر جابي، الحركة الاجتماعية والقوى السياسية في جزائر التسعينات، في منتدى العالم الثالث حول المجتمع والدولة في الوطن العربي في ظل السياسات الرأسمالية الجديدة، القاهرة: مركز البحوث العربية، 1998، ص 59.

واسعة من العلاقات والوسائط المدنية، بناء على الإنجاز المستقل الذي حققته مؤسساتها بفضل مخزونها الاجتماعي والمعرفي والسياسي المتجلي في ظل الحركة الوطنية.

وإذا كانت ظاهرة الأحزاب السياسية في الجزائر قد عكست هذا الطرح ضمن فترة معينة من فتراتنا التاريخية من خلال ما حاولت أن تقوم به من تجسيد لمصالح مناضليها ضمن الدفاع عن رؤيتهم وتطلعاتهم عن طريق ثقافتها السياسية التي كانت تختزنها، فهل سمح لها ذلك من أن تستمر في لعب دور الوسيط المشكل للحركة الموسعة للحياة المدنية في مرحلة التحول الديمقراطي؟ و ماهي المساهمة التي قدمتها الأحزاب ضمن الفضاء العام السياسي والمدني؟

إن فهم العلاقة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني تتطلب إذا التركيز على كينونة الأحزاب السياسية على أساس أنها تمثل من الناحية النظرية* فاعلا محوريا مساعدا أو إضافيا داخل المشهد السياسي من خلال مساهمته في ترقية المجتمع المدني والدفع به إلى الانخراط في العملية السياسية بصفة عامة وعملية التحول الديمقراطي بصفة خاصة.

ارتبطت الأحزاب السياسية في عمومها والتي أظهرتها التجربة الديمقراطية من جديد باتجاهات متعددة ناجمة عن ثقافة سياسية متعارضة ومتصارعة، ترجع جذورها إلى تاريخ الحركة الوطنية. أسس هذه الثقافة السياسية تاريخية بالدرجة الأولى، تشكلت تحت واقع الصراعات الدينية والوطنية واللغوية¹ الناشئة في خضم تجربة الحركة السياسية المرتبطة بالظاهرة الاستعمارية. ومن ثم ظلت ظاهرة الأحزاب الجزائرية التي برزت خلال تجربة التحول الديمقراطي لا تعكس إلا امتدادا لتلك الحركات السياسية التي تبلورت من قبل ولا تمثل في الأخير إلا مجموع المصالح الفئوية الثقافية المتعددة.

عبرت الأحزاب السياسية في الجزائر عن نسيج اجتماعي تقليدي ظل يعيد إنتاج بنية الأحزاب أساسا كتعبير عن تكتلات سياسية دائمة أكثر منها عن تكتلات ظرفية، وظل يستمر بكل أشكاله

* تعكس الأحزاب السياسية من الناحية النظرية هذا المستوى من التفسير والتحليل القائم على ضرورة الأخذ بمبدأ الأحزاب السياسية تفاديا لوقوع الصراعات الاجتماعية والسياسية المعجلة في انهيار الأنظمة ومؤسسات الدولة كأحد الشروط المحققة لعملية التوافق السياسي.

¹Abdelkader DJEGHLOUL, Le multipartisme à l'algérienne, *Maghreb-machrek*N°127 Janvier-Mars,1990, p196.

ليؤثر على عملية التحول السياسي برمتها. ومن ثم يُبقي معظم هذه الأحزاب المرتبطة بالديمقراطية الناشئة لا تقوى على تجنب الصراع الأيديولوجي والثقافي.

اعتمادا على هذا السياق التاريخي الذي وُجدت فيه هذه الأحزاب واستنادا إلى جملة الطروحات التي تصدرت موضوع الثقافة السياسية كما تم الإشارة إليه في الفصل الثاني في باب المخزون السياسي للنخبة، يمكن حصر التشكيلة الحزبية في خمس فئات أساسية وهي¹:

1- جبهة التحرير الوطني التي تحولت في بداية الأمر إلى حزب سياسي وحيد منع انتعاش المشارب السياسية الأخرى.

2- فئات سياسية يسارية (شيوعية واشتراكية) ظلت تمتلك قاعدة واسعة في صفوف العمال والطلبة.

3- فئات سياسية جهوية (ثقافية ولغوية)²: لها قاعدة واسعة ذات رؤية لمشروع دولة لا تتعارض وهويتها الثقافية.

4- فئات سياسية دينية: لها أنصارها في أوساط الشرائح الاجتماعية المختلفة.

5- فئات سياسية ليبرالية: تعتمد في قاعدتها على قلة قليلة من ذوي المصالح المالية والتجارية.

حاولت هذه الفئات السياسية التعبير عن نفسها باستخدامها صور الصراع مع السلطة في إطار جملة من المطالب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. وهي المطالب التي تصدرت موضوع ثقافتها السياسية في الفترة المتسمة بالتعددية والتي ظلت فيها مدعوة إلى استخدام وسائل الضغط والانتقال بتحالفاتها الاجتماعية أولا إلى أشكال أخرى ذات أبعاد سياسية محضة.

بلغ عدد الأحزاب السياسية المعتمدة رسميا إلى غاية نهاية 1991 أربعة وخمسون (54) حزبا تحت ضوابط وقيود قانون الأحزاب المحدد لشكل الحياة الحزبية، ثلاثة (03) منها تأكدت توجهاتها السياسية وظلت هي التي تتصدر القائمة الحزبية بناءً على نتائج الانتخابات المحلية والتشريعية الكاشفة

¹ لمزيد من الإطلاع على الظاهرة الحزبية في الجزائر ومعايير تصنيفها المعتمدة راجع في هذا الإطار: علي بن طاهر، الثقافة السياسية ومسألة الديمقراطية التعددية في الجزائر، (1989-1992)، رسالة ماجستير، 2000-2001.

² Marc Bounefous, « L'Algérie ou la formation d'une identité », le Maghreb repères et rappels, Paris : centre des hautes études sur l'Afrique et l'Asie moderne, 1990, p 38.

عن حجم الأصول التاريخية لهذه التيارات السياسية وعن محدودية تغلغلها في القاعدة العريضة (راجع الجداول التالية : 06-07-08)

الجدول رقم 06: يبين نتائج الانتخابات البلدية (12 جوان 1990) للأحزاب الثلاثة التي أحرزت على الأغلبية فيها:

الأصوات المعبر عنها (النسبة المئوية)	المسجلون (النسبة المئوية %)	عدد الأصوات	الأحزاب السياسية
54,25	33,73	4 331 472	1- الجبهة الإسلامية للإنقاذ
28,13	17,49	2 245 798	2- جبهة التحرير الوطني
2,08	1,29	166 104	3- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية

*المصدر: يومية الشعب: الأعداد 8281-8282-8285 الصادرة بتاريخ (16-17 و21 جوان 1990).

الجدول رقم 07: يبين نتائج الانتخابات التشريعية لـ 26 ديسمبر 1991 (الدور الأول)
الأحزاب العشرة الأولى.

الأحزاب السياسية	عدد الأصوات	المسجلون (النسبة المئوية%)	الأصوات المعبر عنها (النسبة المئوية)
1- الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3 262 222	24,590	47,265
2- جبهة التحرير الوطني	1 612 947	12,165	23,384
3- جبهة القوى الاشتراكية	510 661	3,852	7,403
4- حماس	368 697	2,852	5,345
5- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	200 267	1,510	2,903
6- النهضة	150 063	1,132	2,176
7- الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر	135 882	1,025	1,970
8- حزب التجديد الجزائري	67 828	0,512	0,983
9- الحزب الوطني للتضامن والتنمية	48 208	0,364	0,699
10- الحزب الاجتماعي الديمقراطي	23 638	0,216	0,415

المصدر: الجريدة الرسمية: العدد 01، السنة التاسعة والعشرون (الصادر بتاريخ 04 جانفي 1992)

راجع أيضا: Jackes Fontaines, « Les élections législatives Algériennes résultat du premier tour 26 Déc. 1991 », Maghreb-Machrek, N°135-1992, p125.

الجدول رقم 08: يبين نتائج الانتخابات التشريعية المعبر عنها بعدد المقاعد:

الأحزاب السياسية	عدد المقاعد	المقاعد بالنسبة المئوية
1- الجبهة الإسلامية للإنقاذ	188	43,72%
2- جبهة التحرير الوطني	25	5,81%
3- جبهة القوى الاشتراكية	16	3,72%

المصدر: الجريدة الرسمية: السنة التاسعة والعشرون العدد الأول- السبت 4 جانفي 1992.

لاشك أن طرح مسألة الأحزاب السياسية هو دخول في صلب موضوع المجتمع المدني وهو دخول في صلب مشروع متوقف بالدرجة الأولى على علاقة الأحزاب بمدى تجاوبها مع الديمقراطية وما إذا كان مضمونها السياسي يتجه نحو بناء الديمقراطية المستقرة.

لقد رأينا في فصول سابقة كيف تعاملت الديمقراطية مع المجتمع المدني ضمن ثقافة سياسية برزت فيها الدولة على أنها الفاعل المحوري الوحيد الذي يجب أن يتكفل بكل المهام التي تتطلع إليها فئات المجتمع، وظهرت فيها السلطة على أنها تمثل المسك بالهامش الأوسع في التحكم في مجال الحريات من خلال جملة القيود والقوانين التي فرضها المشرع على عمل الجمعيات والأحزاب المعتمدة. لكن لن يكتمل الحكم على الموضوع إلا إذا تم النظر إليه من الزاوية الأخرى وهو كيف تعامل المجتمع المدني مع الديمقراطية وفي مقدمته الأحزاب السياسية؟

يرى البعض أن هناك تشويها آخر اعترى عملية الديمقراطية في الجزائر ويتعلق الأمر بالعمل الحزبي وثقافته السياسية الفكرية والتنظيمية وطبيعة سلطته الداخلية ونوعية علاقاته الاجتماعية والسياسية. وكُلّها عناصر تجعل للموضوع مجالا حيويا للدراسة والبحث ومعرفة ما إن كان مضمون الثقافة السياسية للأحزاب قد سمح هو الآخر إلى الحيلولة دون الانتقال الآلي نحو تداول السلطة.

إذا كان غياب الممارسة الديمقراطية في الجزائر يرجع بالدرجة الأولى كما تم الإشارة إليه إلى طبيعة الثقافة السياسية السائدة وعدم مقدرة فواعلها الرئيسية إلى التوصل إلى إيجاد قاسم مشترك

يتجاوب مع متطلبات الديمقراطية واستقرارها. فإن الأحزاب السياسية هي جزء من هذه الثقافة السياسية السائدة وهي جزء من هذه الفواعل الرئيسية المسؤولة عن عملية البناء الديمقراطي، ذلك أن طبيعة البناء التنظيمي الذي حكم الحياة الحزبية وحدد حركيتها السياسية وضبط آلية عملها في إطار العلاقة التي تقيمها الأحزاب فيما بينها ضمن عملية التحول الديمقراطي التي عرفها المجتمع، كانت من بين المعوقات الرئيسية التي اعترضت الديمقراطية وعملية التداول على السلطة.

تجلت مظاهر هذا التشويه التنظيمي والفكري اللاصق بطبيعة الثقافة السياسية السائدة من خلال ما بينته التجربة الديمقراطية وأوضحته خصوصياتها الاجتماعية والاقتصادية وممارساتها السياسية التي ظلت تحاول تقديم أنموذج أحزاب مأزومة في فكرها وفي مضمونها السياسي وفي علاقاتها مع بعضها البعض وفي نظرتها للسلطة وللديمقراطية، منتهية بصورة ملونة بمظاهر العنف والعنف المضاد وبعيدة عن الاكتمال التام عن الثقافة السياسية الديمقراطية.

إن دفاع الأحزاب السياسية عن تنوع المشارب الثقافية وعن قناعاتها الفكرية والسياسية، كان هو الآخر محل غموض بدليل عملية الإقصاء والرسوب الجماعي التي تجلت تدريجياً من خلال الممارسة السياسية المتكررة داخل الأحزاب وفيما بينها، فتارة تعترف بالطرف والمنافس الآخر وتارة تقصيه ولا تقر به انطلاقاً من الأيديولوجية والتوجهات السياسية التي يؤمن بها كل حزب من هذه الأحزاب. وتعددت الآراء بشأن النظر إلى التعددية وظلت التعددية نفسها عالقة بتناقضات حاصلة بتنظيمات سياسية تتعارض وتتنافر أفكارها وتصوراتها ولا تتفق من حيث المبدأ حتى على أدنى الأمور والمستويات.

ظلت ثقافة الأحزاب تبعا لذلك بعيدة عن الاكتمال التام وعن الثقافة السياسية الديمقراطية بسبب عدم اكتمال التوازنات وعدم تنافسها وتكاملها، تعكس تفرد كل حزب بمواقفه وتوجهاته السياسية دون التفكير في إرساء قواعد وأساليب ملائمة للمناخ السياسي المطلوب، حتى أن الأحزاب السياسية نفسها أقرت بذلك واعتبرت أن ممارسة السلطة بالصور والأساليب المشينة لا يمكن أن ترقى إلى المستوى الديمقراطي بالمفهوم الوظيفي، وقد ورد هذا الانتقاد من جانب النخبة السياسية الحاكمة

ومجموع الأحزاب المتصارعة والتي تمثل بوضوح في بعض آرائها حول الأزمة السياسية من جراء ترسبات ممارسات الماضي والثقافة السياسية المتنازعة.¹

في دراسة قمت بها² عن الخطاب السياسي الحزبي في الجزائر في الفترة الممتدة بين 1989 و1992، كانت مادتها التحليلية هي وثائق الأحزاب ومؤلفاتها وتم تدعيم طريقة التحليل فيها ببعض الصيغ الإحصائية والبيانات الكمية في وصف الاتجاهات التي عبرت عنها أفكار وتصورات القوى السياسية حول موضوع السلطة والديمقراطية. ودخل هذا العمل التحليلي ضمن أسلوب تحليل المحتوى وتم التركيز على فكرة محورية وهي "الديمقراطية" كفئة رئيسية فئة ماذا قيل؟ وكيف قيل؟ بعد تناول مختلف المضامين التي احتوى عليها الخطاب الحزبي من مضامين سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية.

ولمّا كانت الدراسة تدور حول اتجاهات القوى السياسية وتحليل مضامين خطبها الحزبية، أتخذت الأحزاب كعينة للدراسة و أتخذت الأفكار كوحدة للتحليل. و شملت الأحزاب كل من :

- جبهة التحرير الوطني .
- جبهة الإنقاذ الإسلامية.
- جبهة القوى الاشتراكية.

صُنّف المحتوى على أساس فئة الموضوع إلى: سياسي، اقتصادي، اجتماعي، ثقافي ثم التركيز على فئة سياسي إلى فئات فرعية ثم الكشف عن مراكز الاهتمام في الموضوع. ومن خلال ذلك تم وضع سبع فئات رئيسية للتحليل يدور حولها الخطاب السياسي للأحزاب الثلاثة المختارة كعينة للدراسة، ويمكن لكل فئة من هذه الفئات أن تعكس عنصرا أساسيا من الخطاب السياسي، وبعد اختيار هذه الفئات والتعرف على عناصرها الجزئية تم إخضاعها إلى قياس الاتجاه بقصد التعرف على النتائج العامة من خلال موقفها من المسائل التالية :

- ماهية الدولة.

¹ Ahmed Rouadj, Du nationalisme du FLN à L'islamisme du FIS » *les temps modernes*, n° 580 janvier-fevrier, 1995, p. 136.

² راجع في هذا الصدد، علي بن طاهر، مرجع سبق ذكره، صص 97-170.

- الموقف من التغيير الاجتماعي والسياسي.
- الموقف من الديمقراطية.
- ماهية الديمقراطية.
- الموقف من التعددية الحزبية.
- تصور طرق ممارسة السلطة.
- تصور قواعد الممارسة السياسية.

تم رصد تكرار هذه المسائل الواردة في خطب وبرامج الأحزاب ووثائقها مع حساب نسبها المئوية من خلال الاستعانة ببعض المقاييس الرياضية في قياس اتجاهات "التأييد" و"المعارضة"، حيث تم وضع النتائج الإحصائية في جداول تبين نسب ظهورها ونسب حالات التأييد أو المعارضة لكل فئة، ثم بعد ذلك وجب التعليق على هذه الجداول في صورة تحليلية موسعة مع الاستناد إلى المقولات والأفكار التي ظهرت في الوثائق والتي تم اختيارها كعينة للدراسة.

لن يسمح المقام هنا إلى الحديث عن كل هذه المسائل بشكل مفصل، وإنما الإشارة فقط إلى ماله صلة بالموضوع وهو كيف تعاملت هذه الأحزاب الممثلة للمجتمع المدني مع موضوع الديمقراطية؟ وما هو تصورهم لقواعد الممارسة السياسية؟

بعد رصد الأفكار التي تكررت في وثائق الأحزاب الثلاثة وخطبها وبعد الكشف عن مراكز الاهتمام في الموضوع المختار للدراسة، أمكن التركيز على ما يلي:

اتفاق أدبيات الأحزاب السياسية الثلاثة على أن الديمقراطية اختيار سياسي ومطلب لا بد من تحقيقه، لكن كيفية تجسيد هذا الاختيار عكس وجهات نظر متعددة تختلف باختلاف المشارب والمراجع وتتعارض بتعارض الأفكار والمواقف العالقة بالنزاعات والتوجهات السياسية المختلفة لكل حزب من هذه الأحزاب.

فإذا كان البعض أبدى تحفظه¹ تارة وتشدده تارة أخرى في تطبيق مفهوم الديمقراطية، فإن البعض الآخر ذهب إلى ضرورة تطبيق شكل النظام الديمقراطي المطلوب وصيغة الحل المنشود وفق الصورة التي يراها ومرد هذا التمييز في الطرح هو الخلفيات التاريخية والتوجهات السياسية العالقة بالخصوصية الحزبية التي وضعت في المقام الأول تحركات هذه القوى السياسية مرتبطة بثقافتها السياسية، الأمر الذي جعل موضوع الديمقراطية لا يمثل في الأخير سوى حيزا من الأيديولوجية التي تلائم كل تنظيم سياسي. وبهذا الشكل لم يعد اهتمام هذه الأحزاب قادرا على تفعيل المضمون الحقيقي للأسلوب الديمقراطي.

إن الحديث عن كيفية تجذير الفكر الديمقراطي ضمن ثقافة الأحزاب الديمقراطية، لم ينل حيزا كبيرا من المناقشة لأن التفرد بالمواقف الحزبية والمصلحة السياسية التي ظلت عالقة بخطابها السياسي حقيقة عاشتها الأحزاب السياسية وتجلت تدريجيا على مستوى الفكر والممارسة ولأن الديمقراطية جاءت في تلك الفترة تعبر عن فترة متسمة بالصراع والمواجهة حاول فيها كل حزب أن يبرز كقوة سياسية ناشئة لها وزنها في عمليتي الضغط والتأثير.

بدأت فكرة الديمقراطية بالنسبة لجهة التحرير الوطني تطرح تساؤلات محورية وهي كيف يمكن لها أن تجسد مطلبا كهذا في صورة لا تتنافى وتوجهاتها وكيف يمكن لها أن تحقق هذا كله في ظل توجهات سياسية متعددة تتنازع فيها النخب السياسية على السلطة وتتصارع فيها أحزاب سياسية ذات وزن ثقيل. كان في قناعتها أن مسألة التعددية ستشكل عقبة أساسية في مسيرتها النضالية وفي رصيدها التاريخي والسياسي، وهو ما دفعها إلى ضرورة العمل على وضع قيود² وقواعد صارمة من أجل حصر العمل الحزبي في نطاق محدد لا يتعارض مع الرؤية السائدة بالنسبة لجهة التحرير الوطني.

¹ انظر إلى نتائج المؤتمر الإستثنائي لحزب جبهة التحرير الوطني في: EL Moudjahid du 28 novembre 1988 -
² راجع القانون رقم 98-11 الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي المحدد لشروط تأسيس الأحزاب وقواعد إيقافها وحضرها. مرجع سبق ذكره.

هي القناعات والمبادئ التي أظهرت بجلاء أن الحزب نفسه المتمسك بالسلطة ولأسباب تاريخية، لم يكن يريد سوى ديمقراطية صورية تبحث عن إطار لمواجهة مجتمع متزايد الطلبات والحاجات ولا تعبر إلا عن تحول جزئي أملتته المواجهات والانقسامات السياسية.

كان من الطبيعي جدا أن تتحمس الخطابات السياسية الأخرى إلى الدفاع عن إرادة الشعب وعلى رأسها الجبهة الإسلامية للإنقاذ، واعتبار ذلك أن الديمقراطية هي التي فرضت على الإسلاميين استخدام لغة المشاركة تعبيرا عن عدم رضاها على الممارسات السلطوية المهيمنة ودفاعا عن التعددية، ومن هذا الباب راحت تقبل بها وتتسامح معها تارة وترفضها وتتجاهلها تارة أخرى¹. لكن كيف كان وضع الديمقراطية التعددية لو وصل الإسلاميون إلى السلطة؟ وماهي حدود التعامل مع المطالب الحزبية الأخرى؟

أسئلة مثيرة أخذت تفصح عنها القوى السياسية وربما كانت تبدو أسئلة منطقية بالنسبة لجبهة القوى الاشتراكية لأنها منذ البداية وضعت شرطا هو التقييد بمبدأ "الديمقراطية الاشتراكية"². وهي تعني بذلك أن كل حضور ثقافي وسياسي ينبغي أن ينطلق من هذا الشرط ولا يمكن له الإدعاء بأي مصدر آخر من شأنه أن يستحدث وهما جديدا بأطروحة الدولة الوطنية الشمولية أو يتغنى بماضي الأصولية.

ظلت صورة الديمقراطية بهذا الشكل تحمل اضطرابا في الرؤى والتصورات للتكيف مع التحول المطلوب فاتجاه ظل يرى بضرورة استمرارية النهج الديمقراطي وفق مكتسبات الثورة ومشروع الدولة الوطنية والشمولية، وآخر راح يتجه نحو العمل إلى بحث روح جديدة على المجتمع والدولة وذلك بإضفاء الطابع الإسلامي على كل عمل تغيير، واتجاه آخر راح يلح على ضرورة تجسيد مبدأ التوازن الجهوي والعمل على استحضار الاشتراكية ضمن أجهزة الدولة ومؤسساتها.

بات من الصعب بهذا الشكل العثور على صيغة مشتركة تنزه الجميع عن التنازل عن كل تزمّت أيديولوجي والاحتكام إلى عقد اجتماعي وسياسي سليم، وأصبح من الصعب إعطاء تصورات واضحة

¹ المنقذ، العدد 25 الجزائر (1989).

² للإطلاع على مقررات الحزب راجع: ملخص أشغال المؤتمر الأول لحزب جبهة القوى الاشتراكية. الجزائر، 1991 ص 2.

لقواعد ممارسة السياسة طالما أن عملية الإقصاء ظلت مسألة متأصلة و متجذرة ضمن الثقافة السياسية. بل أن محاولات التوصل إلى أرضية سياسية مشتركة تصلح لتدعيم فرص الممارسة الديمقراطية بدت قاصرة حتى في أدبيات ما كتبه ودونته هذه القوى السياسية، لأن التاريخ كشف بوجود تناقضات على مستوى القيم وعلى مستوى طبيعة التركيبة النخبوية السياسية وحتى المدنية والتي تداخلت ضمنها النزوات الذاتية والسلطوية لتضفي عليها حالات التصادم.

فعلى الرغم مما حاولت أن تقدمه هذه القوى السياسية من تفسير لمسببات الأزمة وتفاعلاتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وتقديم رؤيتها لكيفية ممارسة السلطة، إلا أن ذلك لم يلاق أية درجة من الارتقاء في تحويل خلافاتها إلى مختبر حقيقي يقوم بتفعيل ممارسة الديمقراطية في إطار تعددي ويقبل بتشكيل قيم التسامح والتنوع ضمن إدارات سلمية للصراعات.

الفصل الخامس

الرؤية المستقبلية والآليات المقترحة لإعادة صياغة

العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

المبحث الأول: المسارات المستقبلية للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

المطلب الأول: المسار التعارضي

المطلب الثاني: المسار الإصلاحية

المبحث الثاني: آليات إعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

المطلب الأول: الآليات القانونية والسياسية

المطلب الثاني: الآليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

لعل من النتائج التي جلبت الانتباه العام في ضوء عملية التوصيف التحليلي لعلاقة المجتمع السياسي بالمجتمع المدني منذ تشكل البناء المؤسساتي للدولة إلى غاية تجربة التحول الديمقراطي من خلال ما تم الإشارة إليه في الفصلين الأخيرين (الثالث والرابع)، هو وصول العلاقة إلى طريق مسدود ظل يوحي باستمرار إلى الفشل المسبق والإخفاق الجماعي بين السلوك السياسي المشين، المميز لعلاقات القوى السياسية والاجتماعية فيما بينها دون المساهمة الجادة في وضع تصورات واضحة ترقى إلى التعامل مع الممارسة الديمقراطية. و دون البحث عن إطار جديد يعيد صياغة العلاقة بين الدولة ومجتمعها المدني.

كان من الطبيعي أن تتأثر هذه العلاقة تبعا لعوامل سياسية، منذ أن عرفت السلطة ضعف مقدرة نخبها على تحديد مشروع سياسي واجتماعي متماسك، لان العلاقة كانت تقوم في الأساس بترجمة أزمة تحول موروثه عن ترسبات ثقافية وسياسية متجاوزة بعيدة عن الاكتمال التام و عن الثقافة السياسية الديمقراطية ولا تتوافق توجهاتها مع الخصوصيات والتطلعات المجتمعية.

من جملة النتائج المترتبة، حصيلة مجموع المخلفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومضاعفاتها التي كلفت النظام العام والمجتمع السياسي والمدني على السواء، انتقاصا كليا في الثوابت والمراجع وفي السند الأساسي الذي يمكن الرجوع إليه عندما تتداخل النزوات الذاتية والسلطوية، مضفية بذلك على حركية عناصرها الاجتماعية والسياسة المشكّلة للنظام حالات من التصادم والتصارع، فيحدث الانسداد السياسي ويتم الانتقال إلى مرحلة تُستخدم فيها عملية العنف بكل الأساليب وبالصور المتعددة.

لقد تبين كيف أن هذه العلاقة، أي علاقة الدولة بمجتمعها المدني وصلت إلى مستوى ظلت فيه ثقافتها السياسية لا تقوى على التوصل إلى إيجاد نوع من الاعتراف المتبادل والاقتدار السياسي والمدني الذي من شأنه أن يدفع باتجاه تحقيق تحول ديمقراطي مقبول ويضمن سير التنافس الطبيعي

لتبادل السلطة ضمن صيغة جديدة قادرة على الإقرار بالاختلاف والتنوع، وتقضي في الوقت نفسه على عنف الاستبداد والعنف المضاد والممارسة الخاطئة للعمل والتنظيم السياسي.

إذا كانت العلاقة بهذا الشكل ظلت تتجه في الغالب كما أشارت إليه الفصول السابقة إلى التعارض بسبب وجود ثقافة سياسية مهيمنة مبنية في الأساس على عملية الإقصاء تارة وعملية الاحتواء تارة أخرى، فهل ستستمر في نفس الاتجاه مستقبلاً إذا ما بقيت المتغيرات نفسها هي التي تتحكم في أداء عمل النظام السياسي وفي ميكانزماته المتعددة؟

يحاول هذا الفصل أن يرسم بعض المشاهد الممكنة لمستقبل العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تقيداً بجملة متغيرات ثقافية وسياسية واقتصادية واجتماعية وفي الوقت نفسه يحاول أن يقوم ببناء آليات عمل تقيداً بأهم وظيفة ضمن نظرية علم السياسة وهي وظيفة "توجيه عمل صانع القرار". وهذه الوظيفة تماشياً مع عنوان هذا الفصل، تصبح عبارة عن اتجاه مطلبي يبحث في تنمية رؤية إستراتيجية يحاول من خلالها إعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني بهدف التقليل من حدة المخاطر أو التأثيرات إذا ما كانت المتغيرات مؤدية في الأخير إلى مزيد من الانسداد والتعقيد.

الفرضية التي يقوم عليها هذا الفصل وهي أن تحديد المسارات المستقبلية لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني، متوقف في الأساس على درجة الثقافة السياسية السائدة والتطور الحاصل في حدود المشاركة التي يرسمها كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني عندما يفرض الأمر إلى الدفع بالعملية نحو الديمقراطية. وبناءً على هذه المتغيرات السائدة يمكن تحديد هذه المسارات وفق مايلي:

-تتجه العلاقة المستقبلية نحو مزيد من التعارض ونحو مزيد من أن تفرض الدولة سيطرتها

على المجتمع المدني. ويُعرف هذا المسار بالمسار الإيجابي الذي يُبقي الوضع السياسي على حاله.

-طالما أن الثقافة السياسية لم تُحقق بعد درجة عالية من التكامل الاجتماعي والسياسي، فإن

المسار الإصلاحية المتبع لن يسمح بعملية نضج لكل التفاعلات الاجتماعية والسياسية. إلا إذا كان

هناك سعي دائم نحو المطالبة بصياغة عقد اجتماعي وسياسي جديد.

المبحث الأول: المسارات المستقبلية للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني:

سيتم التركيز في هذا المبحث على مسارين محتملين لمستقبل العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني. ويتضمن كل مسار¹ منهما على مجموعة من المشاهد² تم تصميم بنائها على متغير الثقافة السياسية المعتمد منذ البداية في موضوع هذه الدراسة، لأنه تبين في الفصول السابقة أن شكل العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، إنما يتم تحديده من خلال طبيعة الثقافة السياسية السائدة. لذلك يبقى متغير الثقافة السياسية هو المتغير المستقل (independant variable) الراسم للمشاهد والمحدد لمساراتها.

يُبنى هذا المبحث على مسارين اثنين: مسار سُمي بالتعاضدي لأنه ينطلق من افتراض الاستمرارية في الإبقاء على الأوضاع كما هي دون تغيير يُذكر. هو مسار سيظل قائماً على مشاهد تزيد فيها الدولة من سيطرتها على المجتمع المدني. وهناك مسار آخر سميناه بالإصلاحية لأنه سيظل قائماً على مشاهد تحاول أن تُبقي العلاقة قائمة ضمن الحدود التي ترسمها عملية التحول في إطار سياسة الإصلاحات الديمقراطية المتبعة. وقد يأخذ هذا المسار شكلين اثنين :

-الشكل الأول وقد يلجأ فيه النظام السياسي مضطراً وبصفة متقطعة إلى خلق نوع من التوازنات الفرعية بهدف تجنب الانهيار الكلي. وهو الشكل نفسه الذي لجأت إليه النخب السياسية النافذة في السلطة خلال تجربة التحول الديمقراطي والتي حاولت كل مرة فيها احتواء تصاعد الضغوط الاجتماعية والسياسية.

-وأما الشكل الثاني فقد يدفع الأطراف السياسية المعنية إلى ضرورة إحداث التحولات الجذرية المطلوبة. وهو الشكل الذي يبقى تحقيقه مرهوناً بتحقيق التوازن الكامل وإحداث القطيعة كاملة.

¹يشير المسار إلى الاتجاه العام المحدد بعد عملية وصف لسلسلة الحالات التي يمكن وقوعها في المستقبل. راجع في هذا الإطار، وليد عبد الحي، الدراسات المستقبلية في العلاقات الدولية. الجزائر: شركة الشهاب، 1989، صص 97-99.
²المشهد عبارة عن عملية وصف لمسار محتمل أو "تصور ذهني وفكري لمجموعة من الحالات المتوقعة أو الممكنة لمسيرة ظاهرة ما" راجع في هذا الإطار، سعد الدين إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي. بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 344.

المطلب الأول: المسار التعارضى:

من الطبيعي أن يبقى للثقافة السياسية السائدة تأثير على مستقبل الدولة والمجتمع المدني و من الطبيعي أن يبقى مضمونها العام (الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والسياسي) حاضرا وبشكل مستمر تتضح عناصره في تحديد الاتجاهات العامة للعلاقة المدروسة وتبيان مساراتها التي تسلكها مستقبلا، لأنه ليس من السهل التخلص من ترسبات ثقافة ظلت متجذرة، تُغذي السلوك الاجتماعي والسياسي بوتيرة متصاعدة وتزيد في تسوية التراكمات التاريخية وليس من السهل الانتقال إلى مرحلة أخرى دون قواعد مضبوطة مؤدية حتما إلى استحضر المراجع كلها وإشراكها في العقد الاجتماعي والسياسي المطلوب.

من دون هذا الأمر ليس بإمكان الثقافة السياسية أن تتغير وليس بإمكان العلاقة أن تتبدل، ومن هنا تصبح هذه الأداة المشروطة تنظر إلى المستقبل من منطلق : ماذا سيحدث للعلاقة القائمة لو بقيت الثقافة السياسية نفسها هي المتحكمة فعلا في الممارسة؟ أو ماهو الاتجاه الذي سيسلكه مسار العلاقة لو ظلت مؤشرات معينة تطرح نفسها منذ تشكل بناء الدولة إلى غاية هذه المرحلة التي وُصفت بمرحلة بناء الديمقراطية؟

يصبح من الضروري اعتبار الثقافة السياسية متغيرا هاما في تحديد المسارات وبالتالي يمكن توقع سلوك طرفي المعادلة السياسية طبقا لهذا المتغير والذي من المحتمل أن يدوم ويمكن أن نشير هنا إلى أن مضمون الثقافة السياسية السائد آخذ في الاتساع في نطاق الحياة السياسية، مما يعني احتمال أن تبقى الأوضاع نفسها دون أن يعني زوالها بالضرورة.

نفترض هذه الأداة المشروطة ضمن هذا المسار المسمى بالمسار التعارضى، أن الثقافة السياسية السائدة تسير في اتجاه خطي متصاعد ومرشحة للمزيد مستقبلا، فهو مسار اتجاهي ويبدو أن ذلك سيكون له تأثير على علاقة الدولة بمجتمعها المدني وهو ما يفتح المجال لمزيد من التعارض

والتصادم، ويصبح بذلك يشكل تحديا كبيرا لعملية التحول الديمقراطي، ويمكن تحديد ملامح هذه الاتجاهات العامة من خلال المشاهد التالية:

1- مشهد استمرار سيطرة الدولة على المجتمع المدني:

هو مشهد يعكس بقاء الوضع السياسي على حاله دون تغيير يُذكر، بحيث ستظل فيه الدولة تبحث عن كل الوسائل التعبوية الأخرى للحفاظ على محورها المركزي، الفاعل الوحيد الممسك بالهامش الأوسع في التحكم والسيطرة على كل المجالات خشية من أن يظهر هناك منازع محتمل قد يؤسس لشرعية موازية. وبالتالي قد يهدد أركان النظام السياسي كلها، خصوصا في ضوء ما أشيع من سيناريو تفاقم الفشل والإخفاق المؤسسي التي ستقود حتما إلى استفحال الأزمة الاجتماعية والسياسية وبالتالي تُقوّض أسس مشروعية النظام.

إن كل هذه العوامل مجتمعة زيادة إلى عدم وجود نسق تعددي يحظى باتفاق بين القوى الاجتماعية والسياسية المعارضة، زاد من قوة النخب السياسية النافذة في الحكم وإعادة بسط هيمنتها بشكل يسمح لها من الاستمرار في إيجاد تبريرات لتواجدها في السلطة، خاصة عندما يتم توظيف المجتمع المدني في حشد التأييد من أجل إعادة بناء الوحدة الوطنية وإضفاء طابع الواحدية على المجتمع والتحذير من مخاطر التعددية.

على الرغم من أن عجزا بنيويا لازم النظام السياسي منذ انبثاق الدولة الوطنية إلى تجربة التحول الديمقراطي، إلا أن ذلك لم يمنع النخب السياسية الموجودة في الهرم السياسي من المضي قُدما نحو الإمساك بالسلطة شكلا ومضمونا وبنفس الوتيرة المتبعة، بل أن ذلك العجز لم يرافقه بالمقابل سوى إصرارا جديدا على ضرورة ديمومة واستمرار النظام السياسي تعبيرا عن نزعة مدعوة إلى مزيد من السيطرة والهيمنة.

إن السؤال الذي يفرض نفسه هو: ما الذي جعل هذه النخب السياسية تزيد إصرارا في الماضي قُدا وفي الاستمرار نحو السيطرة وابتلاع المجتمع المدني كليا دون أن تترك له هامشا من التحرك أو المشاركة في العملية السياسية؟

إن الدافع من دون شك، مركب السلطة وثقافتها السياسية التي تكونت تدريجيا وسط التناقضات الاجتماعية والسياسية والاختلافات الإيديولوجية ووسط حلبة الصراعات من جهة، وافتقار الدولة إلى نظام مؤسسي يقوم بإشراك جميع ما يسمى بالمراجع السياسية المساهمة في بلورة وتحديد المصالح العامة حسب مفهوم "الاعتماد المتبادل" من جهة أخرى.

إن هذه العوامل مجتمعة هي التي دفعت النخب السياسية المسيطرة على السلطة في أن تُبقي أُسس شرعيتها دوما بحاجة إلى مزيد من "التسوية"، طالما أن الأطر القانونية والسياسية لم يُسمح لها من التطور التدريجي حتى تحقق توازنا وتعايشا بين النخب وطالما أن المجتمع بشقيه السياسي والمدني لم يحقق درجة كبيرة من التكامل الاجتماعي والسياسي.

هي النزعة التسلطية وتجاهلها لدور المجتمع المدني كفاعل مطالب منه هو الآخر أن يقوم بانتزاع مواقع وسلطات تنظيمية ومؤسسية وكواحد من نتاجات الدولة التي لا بد أن يرافقها أينما وُجدت بشكل يحقق التوازن ويجعل موضوع التحول شأنا عاما، لا يمكن أن يتحقق إلا إذا تم الاعتراف بالطرف الآخر. ومن مظاهر هذا التطور المثير الذي ظلت تكشف عنه النزعة التسلطية، يمكن تحديده وفق ما يلي:

- لجوء السلطة مرة أخرى إلى إحداث مواقع وأدوار اجتماعية وسياسية جديدة بشكل يسمح لها أن تكتسب من جديد شرعية إنجاز السيطرة وهو ما بينته الوقائع الاجتماعية والسياسية من خلال تجربة الانتقال الديمقراطي وما بعدها، ابتداء من عملية تجميد المسار الانتخابي وإبطال عمل البرلمان في فترة التسعينيات بحجة ضرورة استعادة هيبة الدولة والعمل على تحقيق الاستقرار والوحدة الوطنية التي أُعتبرت من أهم الشروط الأساسية للعودة إلى المسار الديمقراطي آنذاك.

-نزوع السلطة نحو مزيد من مصادرة الحريات ومزيد من التحكم في العملية الاجتماعية والسياسية من خلال "ممارسة القمع المباشر ضد الجماعات السياسية التي لم يُعترف بحقها في المشاركة السياسية"¹ ومن خلال إعادة رسم الخريطة السياسية وفق تعددية سياسية مقيدة، ترفع الضغط عن النظام السياسي وتعزز لمؤسساته فرص إعادة ترتيب القوانين المنظمة لعلاقة الدولة بمجتمعها المدني.

-نزوع السلطة نحو مزيد من التحكم في تحديد استراتيجيات العمل الجمعي وإخضاعها تحت طائلة قوانين مقيدة، لا تسمح فيها لمؤسسات المجتمع المدني من المشاركة الفعالة في الحركة التي من شأنها أن تحقق التوازن المطلوب.

2- مشهد استمرار تراجع دور المجتمع المدني:

هو أيضا مشهد يدخل تحت إطار استمرار الوضع وبقائه على حاله دون تغيير، ويتعلق الأمر هذه المرة بحركية المجتمع المدني المتجهة نحو مزيد من التراجع. ويفترض هذا المشهد أن مؤسسات المجتمع المدني ستبقى عاجزة عن مواجهة التحديات طالما أنها غير قادرة على حفظ وجودها واستقلالها بذاتها وطالما أن الدولة ماضية في إفقار الحياة السياسية وإعاقة الحركة الجموعية والحزبية على اكتساب المناعة بفعل تغول سلطتها ونزوعها نحو الاحتكار وإخضاع الجميع.

من دون شك فإن عدم المقدرة على حفظ الوجود بصفة مستقلة، هو في حقيقة الأمر ليس في صالح الدولة، بل هو إضعاف لها وتقويض لدعائم شرعية سلطتها. فكلما غابت المشاركة السياسية وكلما عُيِّبت المؤسسات المدنية عن تحقيق استقلالية ذاتها، كلما أدى ذلك إلى تهديد أركان الدولة ووجودها، بل إن استمرارية فاعلية الدولة مرهون باستمرارية فاعلية المجتمع المدني والعكس صحيح.

¹ السيد ياسين، «مستقبل المجتمع المدني/ الأزمة الثقافية ومستقبل المجتمع المدني». في: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، مرجع سابق، ص792.

من المؤكد ومن خلال ما تم التطرق إليه في مشهد استمرار هيمنة الدولة ونزوع سلطتها نحو مزيد من مصادرة الحريات والتحكم في عمل الحركة الجمعوية، أن يستمر تراجع دور المجتمع المدني في الجزائر وتصبح مؤسساته بدون مضمون، لا تقوى على الحركة وعلى الإنتاج و على الإبداع، غير مستقرة خاضعة باستمرار للتغيرات التي تحدث على مستوى الدولة. وكلها مشاهد مرشحة إلى مزيد من التعقيد ويشكل هذا في المستقبل تحديا كبيرا للدولة والمجتمع المدني معا.

المطلب الثاني: المسار الإصلاحية:

يتوقف هذا المسار على نوع من الافتراضات المشروطة، فإذا كان المسار الإيجابي يفترض أن المتغيرات العامة مرشحة للاستمرار بالصورة نفسها وبالشكل الذي يُقَي في الأوضاع على حالها، فإن النظرة المستقبلية للدولة والمجتمع المدني وفق المسار الذي سميناه بالإصلاحية، تبني افتراضها على أساس أن العلاقة التي بدت مبنية على السيطرة ستبدأ وبعد فترة معينة في اتجاه البحث عن وضع يجعل من فكرة الإصلاحات ممكنة إلى حد ما نتيجة بروز عوامل ومتغيرات قد تحدث بالتدريج.

بمعنى أنه يمكن الحديث عن هذا النوع من المسار لو توفرت مجموعة من الشروط وعلى رأسها درجة التطور الحاصل في الثقافة السياسية والتغيير الذي يمكن أن تقوده إلى وضع من المحتمل أن يقوم بعملية تقويم مؤسساتي نحو التحول المطلوب، عندما يصبح النظر إلى التحديات الحاصلة على أنها تمثل مأزقا مشتركا وبالتالي يتعين على كل من الدولة والمجتمع المدني التدخل لتوجيه الديمقراطية في شكلها الصحيح.

من الناحية العملية لن يكون هذا التحول سهلا إلا إذا تطلب الأمر وبشكل تدريجي إعادة تأسيس العلاقة وفق أسس جديدة بعد عملية انتقال عسيرة، قد تأخذ فيها عملية الإصلاح كل أوجه -السيناريوهات- المحتملة ومن المتصور فيها أن يسلك هذا المسار انتقالا متذبذبا وغير مستقر في مراحله الأولى، لأن الثقافة السياسية في هذه اللحظات الأولى لن تكون بعد قد وصلت إلى مستوى

يجعلها قادرة على إدارة الصراع بدرجة عالية من النضج، ولذلك تبقى عملية الإصلاح تُراوح مكانها وبعد مزيد من التصادم إلى أن يتم في مراحل جد متقدمة ومتطورة تحقيق التحول الديمقراطي الكامل.

يفترض هذا المسار أن العلاقة ستسير في اتجاه نحو اعتماد عملية إصلاحية تدريجية تبدأ على الأرجح عندما تزداد حدة الضغوط الاجتماعية والسياسية على النظام وتصبح سيطرة سلطة الدولة تقتلص تدريجياً، فتأتي هنا العناصر الاضطرابية لتدفع بالقوى السياسية النافذة في الحكم، مضطرة أن تعطي هامشاً محدوداً للمجتمع المدني لكن من دون أن يعني ذلك إقامة النظام الديمقراطي الكامل، وهو ما يجعل عملية الإصلاح المتبناة ضمن المرحلة الأولى غير مكتملة وبعيدة عن الاكتمال التام، إلى أن تأتي المرحلة الثانية والتي تمثل فيها استجابة مختلفة من القوى السياسية (الحاكمة والمبعدة) عبر حل وسط تتفاوض فيه المعارضة التي تمثل جزءاً من المجتمع المدني مع السلطة القائمة عندما تفتح الدولة بشكل كلي، أو عبر "استبدال النظام"¹ حسب تعبير (هنتجتون) -S.Huntington عندما تتنامى قوة المعارضة السياسية على حساب الضعف المتزايد تدريجياً للنظام السياسي. ويمكن هنا تحديد الملامح العامة لهذا المسار من خلال المشاهد التالية:

1- مشهد محدودية دور المجتمع المدني في ظل انفتاح جزئي للدولة:

إن استمرار ترددي مستوى الأداء المؤسساتي للنظام السياسي من جهة وتصاعد موجة التحول، سيؤدي حتماً إلى التوجه نحو إمكانية حدوث جزء من التغيير نحو الانتقال الديمقراطي، لكن داخل إطار الاستجابة للإصلاحات الجزئية التي تفرضها الدولة لوحدها دون أن يعني ذلك إحداث التحولات التي تتطلبها الديمقراطية المشاركة.

هو مشهد لا يختلف كثيراً عن ذلك الذي شرعت فيه التجربة السياسية الديمقراطية منذ إقرار التعددية في دستور 23 فبراير 1989، حينما بادرت النخب السياسية النافذة في هرم السلطة

¹ يحصل هذا النوع من التحول حسب تعبير (هنتجتون) عندما تفقد جماعات المعارضة حملة من التغيير للإطاحة بالنظام، راجع في هذا الإطار كتابه المترجم: "الموجة الثالثة" التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين". مرجع سبق ذكره، ص ص 218-228.

الانتقال من نظام حكم شمولي يركز على نظام الحزب الواحد إلى نظام تعددي، راسمة بذلك شكلا أوليا لعملية التحول وجعل الكثير يشكك بإمكانية نجاحه عندما بدت المصالح جد متعارضة لها.¹

هو مشهد تتشابه متغيراته كثيرا مع ذلك المشهد الذي حاولت فيه نخب النظام السياسي إلى خلق نوع من التوازنات الفرعية كإحدى الآليات للخروج من مأزق الشرعية،² لكن الفارق بينهما هو إجراء إصلاحية آخر ستلجأ إليه الدولة وسيدخل مرحلة أخرى تختلف تماما عن تلك المرحلة التي جعلت الديمقراطية مقيدة إلى أقصى الحدود، والفارق بينهما وهو أنه حتى وإن أقبلت الدولة مرة ثانية على مفهوم "التعبئة" بدل مفهوم المشاركة، فإن ذلك لن يؤدي سوى إلى مزيد من التعقيد، بل سيشكل تهديدا جديدا لمركز الدولة ولؤسساتها.

لذلك ستلجأ نخب سلطة الدولة ضمن هذه العملية الإصلاحية الجديدة المتبناة وكخطوة أولى في المضي قُدما نحو خلق حالات تعاون جزئية، من منطلق أنها تدرك جيدا خطورة تهديد مصالحها وشرعية مؤسساتها على مستوى الداخل والخارج، لذلك يفترض هذا المشهد تقديم التزامات أولية مشجعة للعملية الديمقراطية وعلى إثرها يُسمح لبعض تكوينات المجتمع المدني احتلال مواقع تنظيمية جد هامة، لكن دون أن يؤدي ذلك إلى تجاوز احتفاظ الدولة بدورها المرتبط بأمزجة النخب الحاكمة ومواقف فئاتها السياسية السلطوية المتطرفة، الدافعة إلى مزيد من الحفاظ على مصالحها وعلى رواسب شرعيتها المؤسسة للنظام السياسي.

إن هذا السيناريو المتجه نحو إعطاء دور محدد للمجتمع المدني في ظل انفتاح جزئي للدولة، نابع من أن الثقافة السياسية لم تتطور بعد في هذه اللحظات المتقدمة من عمر التجربة الديمقراطية، حتى تقوم بعملية نضج كامل لكل التفاعلات الحاصلة والمساعدة لإحداث التحولات المطلوبة. معنى هذا أن مظاهر الحذر ستبقى تميز طبيعة العلاقة السائدة، فلا الدولة تريد إدخال إصلاحات عميقة على بنيتها وفي توجهاتها السياسية، لأنها استوعبت كلفة التعددية ومخلفاتها العامة التي جلبتها

¹ خيربي عبد الرزاق جاسم، "التحول الديمقراطي في الجزائر"، مجلة الإسلام والديمقراطية، العدد 13، <www.demoislam.com> يوم 19|04|2006.

² أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000 ص ص 178-179 .

الإصلاحات السابقة. ولا المجتمع المدني جاهز بشكل كبير على انتزاع استقلاليته في تقوية مطلبه الديمقراطي. وفي المحصلة النهائية يبقى المجتمع المدني في ظل هذه العملية الإصلاحية التي لم تكتمل بعد، شبه لصيق بالدولة وبين التراجع تارة والتقدم تارة أخرى ضمن الحدود التي ترسمها فكرة الإصلاحات.

لكن هذا النوع من الإصلاحات الذي يمنح فيه المجتمع المدني دورا محدودا ضمن العملية السياسية، يجعل الدولة في الوقت نفسه باتجاه التنازل عن جملة قيود قانونية وسياسية قد فرضتها تجربة التحول الديمقراطي. ومن المحتمل أن يؤدي ذلك إلى مزيد من التنازلات قد تحدث تدريجيا، وقد يسمح فيها بمشاركة سياسية تجعل النظام السياسي عاجزا عن الاستمرار في الماضي نحو مطالب تكوينات القوى الاجتماعية والسياسية.

يعني هذا أن إعادة الاعتبار للمجتمع المدني تبقى ممكنة، عندما تحدث عملية إدراك مشتركة بأن عملية الإقصاء لم تعد واردة وأن مسألة إحداث التحول المطلوب تحتم على الجميع التفكير الجاد في التوصل إلى عقد اجتماعي وسياسي يمهّد إلى إحداث التوازن بين المجتمع المدني والدولة. وهو ما سيشير إليه المشهد الثاني.

2- مشهد إعادة الاعتبار للمجتمع المدني في ظل انفتاح كلي للدولة:

يفترض هذا المشهد أن عملية إصلاحية واسعة من الممكن تحقيقها بشرط إذا حصل هناك تحول في الثقافة السياسية، يؤدي في الأخير إلى إحداث تغييرات جذرية في بنيتي الدولة و المجتمع المدني بما يسمح إلى الدفع بالعملية السياسية نحو تحقيق حركة متوازنة قابلة إلى ضرورة ترشيد الجدل السياسي والاجتماعي دون تشويش أو اضطراب.

يشترط هذا السيناريو توفر ثقافة سياسية وظيفية بالمعيار الديمقراطي، يتفاعل فيها المجتمع المدني وتبقى في ظلها الدولة تمثل التعبير المؤسسي الأوسع الذي تزداد فيه المشاركة باستمرار من قبل الأفراد والجماعات من خلال مؤسساتهم الطوعية المستقلة. فهو مشهد مرهون بمدى مقدرة كل

النخب السياسية والاجتماعية في التوصل إلى صيغة توفيقية تساهم في الخروج من مأزق الشرعية بناء على أُسس من التفاهم والتسوية.

هو مشهد يتجه على الأرجح نحو رسم "مسار إصلاحي تحويلي" قائم في الأساس على تنبؤات مشروطة -conditional forecasts-، تحاول هي الأخرى افتراض حدوث تطور في الظاهرة والتي هي علاقة الدولة بالمجتمع المدني، ليترتب عنها متغيرا -تابعاً- له علاقة بالنتيجة عندما تصبح مرتبطة بمجموعة متغيرات معروفة، ومن هنا يصبح رسم المسار المستقبلي في هذه الحالة مرهونا بفعالية هذه الشروط التي يسعى المشهد أن ينتزعها والتي تبقى في إطار المرغوب فيه.

ماذا سيحدث للعلاقة وإلى أين ستتجه لو حدث تغير في الثقافة السياسية؟ بمعنى ماهو المحتمل لو أصبح مضمون الثقافة السياسية باتجاه البحث عن آليات توفيقية، تحاول من خلالها إعادة تشكيل إطار قانوني وسياسي منظم لممارسة السلطة؟

تعد هذه الأسئلة في حقيقة الأمر تعبيرا عن رغبة بحثية وعملية في نفس الوقت، لأن مشهد إعادة الاعتبار للمجتمع المدني في ظل الانفتاح الكلي للدولة، يبقى المشهد الأكثر تفاقلاً ومن الصعوبة بمكان أن يتحقق طالما أنه يبحث عن إيجاد المجتمع الجديد والسلطة الجديدة وبالتالي القطيعة مع الماضي. فهو تقريبا يعكس مسارا مطلبيا يندرج تحت إطار ما يُسمى بالتنبؤ "المعياري" * الذي يُبنى في إطار الدراسات المستقبلية في العلوم السياسية والعلاقات الدولية على أساس تحقيق الأهداف التالية¹:

- الأهداف الممكنة: وهي الأهداف التي يتم التحكم في مسارها.
- الأهداف المحتملة: وهي الأهداف الأقل إمكانية قياسا بغيرها في درجة اليقين.
- الأهداف المفضلة: وهي الأفضل ولكن الأقل إمكانية مقارنة مع غيرها في عملية التحقق.

*التعبير عن نتيجة مستقبلية محتملة من منطلق دوافع إيديولوجية وقيمية تعمل في الأساس على تحقيق أهداف مرسومة مسبقا. راجع في هذا الإطار: Edward cornish, the study of the future, world future society, washington, d-c, 1977, pp100-130
 1 راجع: وليد عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص88.

إن حدود إمكانات بلورة مجتمع مدني في الجزائر في المستقبل البعيد أو المستقبل غير المنظور، تبقى محكومة بالإطار الذي يرسمه المجتمع المدني ومؤسساته الطوعية والمستقلة من جهة، والإطار الأخر الذي ترسمه الدولة من جهة أخرى. وهي الأهداف المرسومة والمسماة بالأهداف المفضلة والتي تعني بالتأكيد، تفضيل أن يكون المشهد باتجاه تحقيق الأهداف المرغوب فيها التي تحددها مجموعة المطالب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المكثّسة في المحصلة مسعى ديمقراطيا يجب أن تفرضه طبيعة المرحلة.

يفترض هذا المشهد في المستقبل البعيد، أن حركة إصلاحية واسعة ستحدث في مجال تعزيز التحول الديمقراطي وستكون هذه الحركة بدون شك ملبية للمحتوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي المرتبط بخصوصية الواقع وبخصوصية الديمقراطية ومكانتها ضمن الأهداف الكبرى التي لا يجب أن تتجاوز في ذلك التراكمات التاريخية الحاصلة والصفات المساعدة على تحقيق الإجماع الوطني.¹

تتلور هذه الحركة الإصلاحية الواسعة حسب ما يفترضه هذا المشهد من خلال استجابة مختلف النخب الاجتماعية والسياسية لتحديات المرحلة من جهة وتحديات التجربة الديمقراطية من جهة أخرى والتي سيفرضها الواقع الاجتماعي والسياسي باتجاه الدفع إلى القيام بخطوات سلمية متقدمة نحو مزيد من التعاون من أجل الإقرار بالنظام الديمقراطي التعددي حتى ولو تطلب الأمر تقديم الكثير من التنازلات. وعموما يمكن تحديد الملامح العامة التي تحكم هذا المشهد وفق ما يلي:

- سيتجه المسار الإصلاحي العام لهذا المشهد من خلال الاعتماد أولا على استمرارية تصاعد الاحتجاجات أو الضغوط الاجتماعية والسياسية على النظام السياسي، استجابة للتنسيق والتعاون النخبوي الاجتماعي والسياسي والذي يُفترض أنه وصل إلى مرحلة وعي وحجم التحديات الداخلية المهتدة لعملية التحول الديمقراطي.

¹ إسماعيل فيرة، علي غريب وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002ص300.

-سيتمجه المسار الإصلاحى ثانيا من خلال الاعتماد على منطلق الإدراك العام بأن الأداء السياسى والاقتصادى والاجتماعى والثقافى قد وصل إلى طريق مأزوم، وأن تهديدا عاما قد يصل إلى حد تهديد تواجد شرعية الدولة والمجتمع المدنى معا، وهو ما يتطلب توفر مقدرة نخبوية تُسرِّعُ في إحداث تغيير جذرى ملموس.

-في ظل هذا التطور الحاصل في الثقافة السياسية، ستحصل قناعة جادة وهي إما أن تحدث هنالك استجابة من قِبَلِ النخب الحاكمة لمطالب النخب المبعدة التي ستظل توجه الضغوط الاجتماعية والسياسية، وإما أن يؤدي ذلك إلى تغيير في النظام وبروز نخب سياسية جديدة تُوكل إليها مهمة إيجاد الإطار القانونى والسياسى للسلطة الجديدة المرتقبة.

-سيؤدي هذا التغيير الحاصل في الثقافة السياسية تدريجيا، إلى أن يحصل شعورا إيجابيا لدى تكوينات المجتمع المدنى بأن وظيفتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ستدفعها حتما إلى إعادة تنظيم وهيكلتها بصفة طوعية من أجل المساهمة في تفعيل مسعى إحداث التحولات المطلوبة.

المبحث الثاني: آليات إعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني:

لم يعد هناك مجال للشك في أن الإخفاق الذي مُنيت به الدولة ومُني به المجتمع المدني، مرتبط بشكل كبير بمضمون الثقافة السياسية الذي ساد ذهنية النخب الاجتماعية والسياسية في ثنايا التجربة السياسية والذي حدّد في النهاية مسار علاقة لا زالت قائمة إلى اليوم، وهو ما يجعل القول أن تحولاً كبيراً يجب أن يطرأ على الثقافة السياسية ضمن عملية البحث عن الآليات الإستراتيجية التي تعيد صياغة العلاقة من جديد بين الدولة والمجتمع المدني وتجعلها تسير في اتجاه قابل للتوازن والاستقرار.

ومهما تعددت هذه الآليات وتنوعت أبعادها، فإنها تلتقي ضمن قاسم مشترك يكاد يشكل بحد ذاته آلية واحدة مرتبطة في الأساس بإيجاد ثقافة جديدة تعيد النظر في مجموعة القيم والمعايير التي تحكم وجود الدولة والمجتمع المدني ضمن عقد اجتماعي وسياسي، يحظى في الأخير باتفاق على الأقل في المبدأ السياسي العام من قبَل كل الأطر والمراجع المضطربة.

تصبح هذه الثقافة السياسية الجديدة حال توفرها معنية بوضع تصور واضح لما ينبغي أن تكون عليه علاقة الدولة بمجتمعها المدني، وهنا يأتي دور تفعيل قيم المشاركة وفض الخلافات وقبول الرأي الآخر وكُلها قيم تدفع باتجاه تعزيز الممارسة الديمقراطية في المحصلة العامة.

تصبح هذه الثقافة السياسية الجديدة مدعوة في المقام الأول، إلى ترسيخ الحضور الكامل لثقافة المجتمع الواسع السياسي والمدني في بناء صيغة مشتركة لنموذج الشرعية السياسية والدستورية قبولاً بمبدأ المشاركة السياسية الجماعية. هذه المشاركة تجعل مؤسسات الدولة وتكوينات المجتمع المدني، واعية إلى حد كبير بأن عملية التحول والتحديث شأن عام وفضاء مفتوح لكل الفئات الاجتماعية والسياسية. وعليه فإن مهمة هذه الآلية الجديدة، تتجه في النهاية إلى البحث عن ثقافة ديمقراطية، باعثة من دون شك عن قواسم مشتركة قادرة على إحداث تحولات جذرية في مفاهيم الإصلاح

والتغيير والتنمية والتحديث من خلال مساءلة الواقع والتفاعل مع محيطه القانوني والسياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي.

إن ديمقراطية الدولة ومجتمعها المدني، إنما تُقاس بقدر الخطوات التي تحققها في اتجاه الديمقراطية وبقدر الممارسة الفعلية التي تسلكها في العمل السياسي والمدني، وعليه فلا معنى للديمقراطية التعددية إلا إذا كانت الآلية المعتمدة في إدارة الصراع بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، تتيح للسلوك السياسي من أن يُشيع روح الديمقراطية والمنافسة الإيجابية. فيما تتمثل هذه الآلية؟ ما هو مضمونها و ماهي أبعادها؟

المطلب الأول: الآليات القانونية والسياسية:

-يجري الحديث هنا عن البيئة القانونية والسياسية التي يجب أن تخضع لها العملية الاجتماعية والسياسية والحدود التي يمنحها القانون والتي يمكن تقديمها لكل المؤسسات في إطار الدور الذي يجب أن تقوم به لتحقيق التوازن المطلوب. وفي هذا الإطار يُفترض أن يحدث هناك ارتباط بين مجالي السياسة والقانون بصورة تُسهم بدون تشويش أو اضطراب في فهم الحقوق العامة المشتركة، وذلك من خلال إحداث تشريعات وقوانين تحدد مسار حركتي المجتمع السياسي والمدني، وهذه التشريعات تخضع بدورها إلى قواعد لا يجب أن تتنافى مع دور الدولة المحوري ولا مع مبدأ الاستقلال النسبي الذي يجب أن تتمتع به تكوينات المجتمع المدني.

-يجب أن تستمد العلاقة أصولها من مجموعة القيم القانونية والسياسية التي تسمح للمجتمع المدني من خلالها أن يتفاعل مع الدولة والتي تسمح للدولة أيضا، أن تتفاعل مع المجتمع المدني ضمن إطار يقبل بالآخر ويعترف بالتنوع. والشرط الذي يجب توفره هنا هو المبدأ الديمقراطي¹، بمعنى أن الديمقراطية يجب أن تكون من جهة، هي التي تدفع قُدما نحو إصدار تشريعات قانونية وسياسية

¹ تبقى مسألة تحقيق الديمقراطية في النهاية مطلبا اجتماعيا وسياسيا تناضل من أجله الشعوب والأمم والشعوب التي تسعى إلى تغيير منظومة قيمها السياسية، لكن تبقى في الوقت نفسه أسمى الشروط التي يجب توفرها كأداة وظيفية من أدوات الضبط القانوني والاجتماعي والسياسي. راجع في هذا الإطار: Robert Dahl, *de la democratie*, (traduit de l'americaian par Monique Berry).Paris, 2001, pp35-159.

مساهمة في عملية التغيير والنظر من جهة أخرى، على أن القاعدة القانونية المتبناة يجب أن تمثل في الأخير مطلباً ديمقراطياً.

- إن الشيء الذي يضمن اتجاه العلاقة نحو التنسيق والتعاون هو الالتزام بالقانون. والقانون في إطار هذه العلاقة يجب أن يُلزم أولاً الدولة أو المجتمع السياسي باحترام مبدأ الشرعية والخضوع له في مقتضى قواعده، بمعنى أن تكون مؤسسات الدولة كُلاًها وقراراتها العامة لا تتعارض مع العقد الاجتماعي والسياسي المتفق عليه والتي وصلت بموجبه النخبة السياسية الجديدة إلى هرم السلطة، وأن تقبل بالضغط الذي يجب أن تمارسه مؤسساتها الفرعية الأخرى في حدود المراقبة والمسائلة.

- يجب أن يصل المجتمع المدني إلى مستوى وقناعة يدرك من خلالها أن كل ما يطبق عليه من قواعد وإجراءات تنظيمية وقانونية، يعد لازماً من لوازم الضمانات القانونية للحرية السياسية. وهو الإلزام الذي يجب أن يفرضه القانون على مؤسسات المجتمع المدني، خاصة عندما يزول الخلاف حول طبيعة السلطة المطلوبة في النظام وعندما تتضح مسألة الشرعية وتبرز مقدرة مؤسسات الدولة على استيعاب نواتج التحول والتغيير المطلوب.

- قنوات التعبير السلمية المؤدية في الأخير إلى حالات من التوازن في العلاقة، لا ينبغي أن تكون من مسؤولية المجتمع المدني لوحده، بل للتنظيم المؤسسي الرسمي دخل أيضاً في ذلك. وهي من الوسائل التي يُفترض أن يقوم النظام السياسي بتوفيرها ضمن مساعيه المتجهة نحو توسيع الهامش المتاح للحرية السياسية. وبالتالي فإن الإدراك والوعي المشتركين لهذه المسألة لهما أهمية كبرى في توضيح دور الآليات القانونية والسياسية.

تصبح الثقافة السياسية الجديدة هنا في بعدها القانوني والسياسي، تسيير في اتجاه جعل الدولة غير منفصلة عن المجتمع المدني، خاصة عندما توفر له قدراً من الاستقلال النسبي وتسمح له بالمشاركة من خلال الإقبال على نشاط العمل الجماعي المسبوغ بالحماية القانونية والدستورية، لأنه في الأخير فإن دستورية القوانين وديمقراطيتها هي التي تصون العلاقة وهي التي تجعل كل من الدولة والمجتمع المدني

مهيأين للانضباط والتسليم بالقواعد المعمول بها، خاصة عندما يدرك المجتمع المدني أنه يمارس ضغطا دستوريا على هيئة التشريع ويدرك أن القوانين التي ستصدر، إنما تأتي لتمنحه الثقة وتفتح له أبواب المشاركة ومسائلة مؤسسات الدولة في حدود المصلحة المبررة.

المطلب الثاني: الآليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية:

إن التفكير في وضع آليات أخرى مكتملة، يعد من دون شك أمرا في غاية الأهمية، خاصة إذا ما اجتمعت الجهود كلها باتجاه العمل على تحقيق درجة مقبولة من التطور الاجتماعي والاقتصادي والثقافي. وهو الشرط المتمم الذي يجب توفره بهدف إيجاد علاقة سوية تسمح بنمو كل من الدولة والمجتمع المدني في شكل يُفضي إلى الدفع بالعملية السياسية نحو التحول المطلوب.

ولعل من أبرز التحديات التي تواجه الدولة والمجتمع المدني والديمقراطية عموما، هو التحدي الاجتماعي والاقتصادي والثقافي. فالتحول يصبح يمثل في النهاية إنجازا لمنط حياة تزداد نجاعته بقدر التطور الحاصل في الثقافة السياسية بجميع أبعادها، وهي الأبعاد التي تمس مؤسسات التنشئة والحركات الاجتماعية وأماكن العمل والمصانع والنقابات والمدارس والجامعات.

إن العلاقة السوية التي يجب أن تفرضها خصوصيتي الدولة والمجتمع المدني، تحتاج إلى تأكيد أهمية هذه الأبعاد الثلاثة: المجتمع والاقتصاد والثقافة، كآلية لا بد منها ومن الصعب تجاهلها، لأنه بات جليا أن الثقافة السياسية الوظيفية بالمعيار الديمقراطي، لا يمكنها أن تتجاهل حصيلة التطور الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمعات والنظم، وكذلك فإن وجودها مرتبط بوجود بيئة إقتصادية واجتماعية وثقافية ملائمة ومرتبطة أيضا بوجود ممارسات ديمقراطية على مستوى مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية والأسرية والتعليمية والدينية والحزبية أيضا، ومن ثم فإن التوظيف الديمقراطي لمفهوم الثقافة لسياسية، يبقى يعكس في الأخير هذا التطور الحاصل في منظومة القيم العامة.

لم يعد مستساغاً أن تعمل المجتمعات والنظم وفق وصفات جاهزة، بل المطلوب أن تتوفر مقدرة ذاتية مهمتها البحث عن كفاءات ملائمة تتفاعل مع محيطها ولا تتناقض مع خصوصياتها الداخلية، انطلاقاً من مسائل الواقع ومحاولة فك أسرار غموضه الاجتماعي والاقتصادي والثقافي.

إن التوتر والتصادم الذي طال ولا يزال يطال علاقة الدولة بمجتمعها المدني في الجزائر، يفرض تقديم حلول اجتماعية واقتصادية وثقافية تمشي جنباً إلى جنب مع الحلول القانونية والسياسية ويحظى فيها المجتمع المدني في هذا الخصوص باهتمام أكبر إذا قيس بغيره أي الدولة، باعتباره قوى تمثيلية للمجتمع ومجموع علاقات اجتماعية وسطية تحاول الحد من نزوات سلطة الدولة غير المنتهية. ويظهر هذا الاهتمام من خلال اعتبار مؤسسات المجتمع المدني كفضاء واسع يستطيع أن يقوم بتحديد أدوار ووظائف، يبقى أداؤها متوقفاً على أساس حدود المشاركة التي تسمح بها الدولة وهامش التحرك الذي تتيحه مؤسساتها.

إستراتيجية التغيير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي المتبعة، ينبغي أن تكون نابعة من منطلق الفهم الداخلي لطبيعة المتغيرات المساهمة في تشويه بنية المجتمع، لا أن تكون انعكاساً لإملاءات خارجية غير قادرة على فهم تشابك وتداخل علاقات القوة والمعرفة الاقتصادية وما تحمله من حوامل ورواسب اجتماعية وثقافية، بمعنى أن التصورات المقدمة يجب أن تعبر عن خصوصية مجتمعية وعن مضامين اقتصادية وثقافية غير خاضعة.

الخاتمة

حاولت عملية البحث ضمن هذه الدراسة أن تقوم بعملية إخضاع مجموعة من المفاهيم ضمن سياق حقل معرفي مبني في الأساس على منظومة مركبة من الأفكار والعمل على اختبارها في واقع اجتماعي وسياسي آخر معقد الخصوصيات والتراكيب الاجتماعية والثقافية والسياسية، بقصد التوصل في المحصلة النهائية إلى تقديم ملاحظات أولية عن العملية السياسية برمتها وما يمكن أن تقدمه ضمن كينونة النسق الاجتماعي والسياسي الخاضع للدراسة. وهي في الحقيقة مفاهيم تخص حقل الثقافة السياسية والمجتمع المدني وموضوع الدولة.

لم تمنع عملية البحث من توظيف هذه المفاهيم التي ظل النظر إليها على أنها منظومات نهائية مكتملة في النسق المعرفي الغربي وإعادة تحديد معانيها ومضامينها وحدودها في سياق تاريخ التجربة السياسية في الجزائر منذ قبل تشكل الدولة الوطنية إلى غاية تجربة الانتقال الديمقراطي. ومن ثم فهم جوانب كثيرة من ثقافتها السياسية المتشكلة تدريجياً من واقع التنشئة الاجتماعية والسياسية ومن واقع الخصوصيات الثقافية والسياسية التي قامت في بداية الأمر على أساس التنوع والتي كاد أن يتبلور في ظلها المجتمع المدني ثم انتقلها إلى مرحلة التناقض والتعارض والتضاد عندما تأسست سلطة الدولة وتعاقبت عليها نخبة المتصارعة.

ولئن كانت الدراسة تحاول التعرف في مضمون هذه الرسالة على طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر انطلاقاً من متغير الثقافة السياسية، فإنها سعت في الأساس وفي جانبها "الإبستمولوجي" إلى أن تقوم بابتداع مقارنة معرفية مبنية على محاورة هذه المفاهيم تارة وتطويعها تارة أخرى دون الاستسلام بشكل كلي إلى بيئاتها الاجتماعية والسياسية التي وُجدت فيها وإلى مقارباتها المعرفية التي تتحرك فيها، لأن ذلك من شأنه أن يدفع إلى التعامل مع الواقع بطريقة سهلة دون تعقيد ويعبر عنه بشكل يقرب الفهم ويحقق المعنى. ولأنّ المتعارف عليه هو أن تستمر عملية البحث في اختبار صدقية النظرية ومفاهيمها بصورة لازمة كلما تعلق الأمر بدراسة بيئات اجتماعية وسياسية أخرى مغايرة لها خصوصيات مختلفة.

وخصوصية التجربة الجزائرية في جميع أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية مثلت واحدة من هذه الخصوصيات التي فرضت هذا النوع من التحليل، الذي بحث في المقام الأول عن الصلاحية العلمية التي يمكن أن تتمتع بها أدوات التحليل المتبعة وعن الحدود المعرفية والمنهجية التي يتطلبها استخدام هذه المفاهيم الواردة في الموضوع؟ وهي المهمة التي انفرد بها الفصل الأول في محاولة منه إتباع رؤية بحثية معينة بقصد البحث عن الكيفية المنهجية التي يتم من خلالها جعل المفاهيم الرئيسية الثلاثة قابلة لفهم الخصوصية التي تتميز بها علاقة الدولة بالمجتمع المدني في الجزائر.

من البديهي جدا أن يتم العمل وفق هذه الطريقة طالما أن أولويات علم السياسة ظلت منذ بداية هذه الدراسة تفرض هذا النوع من المسئلة العلمية ضمن التساؤلات المحورية التي فرضتها طبيعة الموضوع. وهو أمر مطلوب وضروري بالنسبة لاستخدام المقاربة الوظيفية التي تأتي لتجاوز المفاهيم الحلولية والجاهزة وتنتقل إلى مرحلة أخرى فتقوم بعملية تشريح للمفاهيم ونظرياتها وهو ما جعل الأدوات المستخدمة أكثر تمثيلا للدراسة.

ولئن حاولت الدراسة أن تفرض منذ البداية جزءا من هذه الشروط المعرفية والمنهجية، فإن الفصول المتبقية إنما جاءت ملتزمة بالإطار التحليلي العام المتفق عليه ضمن هذه الشروط بقصد تقديم صورة تفسيرية بسيطة دون تعقيد، متفقة من حيث المبدأ العام على أن التعامل مع المفهوم لن يكون له معنى دون فهم لخصوصية الواقع ودون عملية فك لأسرار غموضه. وهي شروط حاولت أن تتخطى السياق المعرفي الغربي التي وُجدت فيه هذه المصطلحات على أساس أن عملية التنظير المتوصل إليها في العلوم الاجتماعية بصفة عامة وعلم السياسة بصفة خاصة، لا تمثل في الأخير معيارا نهائيا بل أن خصوصية التجربة هي التي تفرض على المصطلح أن يكشف عن محتواه ومضمونه فيتحول بذلك إلى مفهوم مرن، قابل لأن يتصاهر مع الوسط الاجتماعي والسياسي الذي وُجدت فيه الدولة وُوجد فيه المجتمع المدني. وهو المقصد العلمي والعملية الذي التزمت به فصول هذه الدراسة.

سعت الدراسة في الفصل الثاني إلى تتبع السياق التاريخي الذي تكونت فيه علاقة الدولة بالمجتمع المدني، ووجدت أن العلاقة مبنية في الأساس على ثقافة سياسية تُخفي بداخلها كثير من الأفكار والملاحظات يتوجب على الباحث الانتباه إليها أو التعليق عليها.

لقد تبين في هذا الفصل من هذه الأطروحة أن مقارنة التحليل التي اعتمدت على مفهوم النخبة يمكن أن تكون أداة تحليل مناسبة وملائمة في فهم طبيعة المنظومة العامة للوسط الاجتماعي الجزائري غداة المرحلة الاستعمارية، تظهر خصائصها من خلال مؤسساتها التقليدية ودور فئاتها الاجتماعية والسياسية والمواقع التي تحتلها والأدوار المسندة لها داخل المجتمع كما تبين أن معرفة ذلك كله يجب أن تستجيب فيه القراءات التاريخية للتحليل النخبوي الذي من مهامه البحثية أن يتولى مهمة معرفة أصل الانحدارات الاجتماعية وطبيعية توزيع المواقع والأدوار المسندة ضمن دائرة المراتب الاجتماعية القائمة في النظم السياسية المتعددة.

لقد رأينا في هذا الفصل كيف تشكلت ملامح مجتمع مدني في مرحلة ما قبل الدولة بشكل ملفت للانتباه عندما انتقلت نخب المجتمع الأهلي إلى مرحلة أخرى تدرجت فيها إلى احتلال مواقع القيادة ضمن عملية آلية مرتبطة بالقدرات والمهارات والمعرفة والخبرة والموقع والقاعدة الاجتماعية المستند إليها وهي كلها عوامل رئيسية جعلت المجتمع المدني يحاول أن يحتفظ بسلطته ومكانته المنافسة للقوة الكولونيالية التي ظل يتنازع معها في ظل تجربة الحركة الوطنية.

أظهرت هذه المقاربة التحليلية ملامح مجتمع مدني ناشئ داخل دولة "مغبية" لم تنل استقلالها ولم تتخلص بعد من السيطرة الكولونيالية، من خلال مشروعية النضال الاجتماعي والسياسي التي فرضت وجود مؤسسات مجتمعية (أهلية وحركية) تدفع باتجاه مواجهة السلطة الكولونيالية التي كانت قائمة، تقودها نخب اجتماعية وسياسية بمختلف مرجعياتها بشكل سمح لها أن تمتلك قدرة تنظيمية مستقلة قائمة على العمل الطوعي.

كان في مقدور المجتمع المدني في هذه المرحلة أن يقوم بصياغة نموذج اجتماعي وسياسي لأن التزامه السياسي والأيدولوجي من جهة ومخزونه الاجتماعي والمعرفي من جهة أخرى، سمح له أن يقوم بتجديد ذاته المستقلة ولؤوساته الاجتماعية والسياسية التي ينتمي إليها من خلال السماح لأفراده ومثقفيه الانضمام إلى كيانه المدني بصفة طوعية وإرادية. لكن الشيء الذي حصل هو القطيعة التي أحدثتها صعود نخب جديدة حاولت أن تتكفل لوحدها بكل المهام السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المرحلة التي كان يُرتقب فيها بناء الدولة المستقلة وهو الذي حال دون استمرارية ذلك النموذج الذي التقى فيه الأهلي مع المدني والذي كان يسير معه جنباً إلى جنب.

فرض هذا الاستنتاج المتوصل إليه أن التعامل مع هذه المفاهيم في الوسط الاجتماعي والسياسي في الجزائر شيء قابل للتفسير والتحليل. وهو ما فرض اللجوء مرة ثانية إلى استخدام هذا النوع من التحليل الذي اعتمد في الأساس على مقارنة "النخبة" في الفصل الثالث. لكن من نخب كان يُعَوَّل عليها أن تُسهم في تحقيق مشروع مجتمعي عام من خلال فضائها الأيدولوجي المتعدد إلى نخب أخرى اعتبرت نفسها هي محور كل الفئات دون أن يكون هناك علائق ووسائط مدنية تُسهم في خلق التنوع والتعدد. ومن نخب كان مطلوباً منها أن تجمع بين أهلية المجتمع ومدنيته إلى نخب أصرت على الانغلاق والتمسك بالهامش الأوسع في كل المجالات دون أن يكون لها منازع يُؤسس لمشروع اجتماعي وسياسي يطالب بالتعددية وبشرعية موازية.

كانت المشكلة تكمن في نموذج الدولة الجديد الذي سمح لنظام الحزب الواحد أن تتجلى أيدولوجيته على كامل المشهد السياسي من خلال توظيفه لموضوع التعبئة الوطنية الموكلة مهام تحقيقها إلى شبكة واسعة من المنظمات والجمعيات العاملة تحت قيادة الحزب وبتوجيه منه. وهو النموذج الذي تحولت فيه الثقافة السياسية التي أنجزها مشروع الحركة الوطنية إلى ثقافة سياسية أخرى أصبحت فيها الدولة الشمولية مرجعها الأساسي والحزب أداتها السياسية المسيطرة.

لقد تبين في هذا الفصل كيف أنه تحت راية هذا النموذج "التعبوي الوطني"، قامت نخبة اجتماعية وسياسية جديدة في ظل الدولة المستقلة وباسم الدولة بإلغاء جميع الأحزاب والهيئات التمثيلية التي مثلت المجتمع المدني والتي كانت صورة مثلى له خلال تجربة الحركة الوطنية برغم اختلاف إيديولوجياتها ومن المفروض أن تستمر في توجيه السلطة والدولة معا. لكن القطيعة الأيديولوجية مع هذه المشارب الثقافية والسياسية المتنوعة هي التي حالت دون استمرارية ذلك؛ وأصبحت قطاعات المجتمع وأفرادها مهيكلة ضمن اتحادات ومنظمات تابعة إلى جهاز بيروقراطي يقوم بتأطيرها.

لقد تبين كيف أن هذه الثقافة السياسية اتجهت في المقام الأول إلى إعادة توزيع المراتب الاجتماعية للنخب السياسية والبحث عن أدوار جديدة تتلاءم أكثر فأكثر مع مشروعية النظام السياسي ومع الأهداف الاجتماعية والسياسية المرسومة من قبل الدولة المستقلة، مما سمح بإحداث حراك اجتماعي وسياسي آخر اختلف عن ذلك الذي شهدته تجربة النضال السياسي للحركة الوطنية، طالما كانت سلطة الدولة تبحث عن موازين جديدة بين الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين الجدد بشكل لا يؤدي إلى إلغاء المجتمع المدني فحسب بل استكماله شكليا حتى يصبح يندرج تحت المنظمات التابعة.

كانت الثقافة السياسية هنا مطالبة بتقديم تبريرات لازمة لحماية مصالح النخب التي فرضت نفسها بالقوة والبحث في موضوع القيم والمبادئ التي تستند إليها في ممارستها للسياسة والتي يتم بموجبها امتلاك السلطة وتبرير الوضع والحفاظ عليه استجابة لمقتضيات المواقع الاجتماعية والسياسية التي تحتلها حفاظا على الشرعية التي تدعم مسار تواجدها. وهنا أبرزت هذه الثقافة السياسية التي سمحت لها شرعية الفعل السياسي أن تمتلك السلطة، صراعا حادا على من يحكم؟ وهو الصراع الذي حسمت فيه النخبة العسكرية.

حددت هذه الثقافة السياسية المتشكلة كما تبين في هذا الفصل علاقة الدولة بمجتمعها المدني، وهي العلاقة التي اتخذت من النموذج "الباتريمونيالي" حسب التعبير الفيبري (M.Weber)

مرجعية سياسية تستند إليها سلطة الدولة مما سمح لها بتدجين كل الفضاءات والمراجع الأخرى (الثقافية والسياسية)، فتحول بذلك النظام السياسي إلى نظام شمولي قامعا لكل استقلالية وإرادة طوعية من شأنها أن تسهم في تفعيل مؤسسات المجتمع المدني.

وعلى الرغم مما أبدته سلطة الدولة في ما بعد من اندفاع نحو تحقيق درجة من الانفتاح والإصلاح ضمن عملية الانتقال التي عرفتتها التجربة الديمقراطية في الجزائر كما تم الإشارة إليه في الفصل الرابع، فإن ذلك لم يؤدي سوى إلى مزيد من التعارض بين الدولة و مجتمعتها المدني. فاستمرار التوترات الثقافية والسياسية حتى وان انتقل النظام السياسي إلى مرحلة أخرى مثل دليلا قويا على اهتزاز المنظومة العامة التي حكمت أنماط العلاقات الاجتماعية والسياسية والتي عجز فيها كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني الانتقال بطريقة آلية نحو التغيير. وارتباطها في الأخير بواقع اجتماعي وسياسي متصدع لم تتوفر لديه المقدرة على خلق حركة سياسية مقبولة.

ظلت هذه الاختلالات الاجتماعية والسياسية نافذة في عمق الأزمة كما تبين وعلى درجة توحى باستحالة تحقيق تحول حقيقي لاسيما وأن فكرة الديمقراطية بدت منذ وهلتها غير قادرة على ذلك، بل لا تعكس إلا ثقافة سياسية متصادمة تحت واقع مأزوم تغيب فيه فرص التداول على السلطة ولا يُترك لفضاء المجتمع المدني أية فرصة للتعبير بالشكل الذي تصفح عنه ديمقراطية المشاركة. وهو الأمر الذي دفع بالكثير إلى التشكيك في إمكانية نجاح عملية التحول مستقبلا خاصة إذا ما بقيت المتغيرات نفسها هي التي تتحكم في أداء عمل النظام السياسي.

إن تحديد التوجهات المستقبلية للعملية السياسية في الجزائر كما تبين في الفصل الخامس، متوقف في الأساس على درجة الثقافة السياسية التي يمكن أن تسود والتطور الذي قد يحصل في حدود المشاركة السياسية التي يرسمها كل من المجتمع السياسي والمجتمع المدني عندما يتعلق الأمر بعملية الدفع نحو الديمقراطية. فحتى وإن كانت العلاقة المستقبلية تتجه نحو مزيد من التعارض ونحو مزيد من أن تفرض الدولة سيطرتها على المجتمع المدني، فإن ذلك لن يمنع من البحث عن وضع يمكن

أن يوصف بالجديد. وهذا يعني أن حدود إمكانات جعل العلاقة المستقبلية بين الدولة ومجتمعها المدني في اتجاه سوي تبقى قابلة للتحقيق.

الملاحق

الملاحق رقم 01: دستور 23 فيفري 1989

الباب الأول: المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري

الفصل الأول: الجزائر

المادة 01: الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية، وهي وحدة لا تتجزأ.

المادة 02: الإسلام دين الدولة.

المادة 03: اللغة العربية هي اللغة الوطنية الرسمية.

المادة 04: عاصمة الجمهورية مدينة الجزائر.

المادة 05: العلم الوطني، وخاتم الدولة، والنشيد الوطني، يحددها القانون.

الفصل الثاني: الشعب

المادة 06: الشعب مصدر كل سلطة، السيادة الوطنية ملك للشعب.

المادة 07: السلطة التأسيسية ملك للشعب، يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها.

يمارس الشعب هذه السيادة عن طريق الاستفتاء بواسطة ممثليه المنتخبين.

المادة 08: يختار الشعب لنفسه مؤسسات، غايتها ما يأتي: المحافظة على الاستقلال الوطني ودعمه، المحافظة على

الهوية والوحدة الوطنية ودعمها، حماية الحريات الأساسية للمواطن، والازدهار الاجتماعي والثقافي للأمة،

القضاء على استغلال الإنسان للإنسان، حماية الاقتصاد الوطني من أي شكل من أشكال التلاعب، أو

الاختلاس، أو الاستحواذ أو المصادرة غير المشروعة.

المادة 09: لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بما يأتي:

الممارسات الإقطاعية والجهوية والمحسوبية، إقامة علاقات الاستغلال والتبعية، السلوك المخالف للخلق الإسلامي

وقيم ثورة نوفمبر.

المادة 10: الشعب حر في اختيار ممثليه، لا حدود لتمثيل الشعب إلا ما نص عليه الدستور وقانون الانتخابات.

الفصل الثالث: الدولة

المادة 11: تستمد الدولة مشروعيتها وسبب وجودها من إرادة الشعب. شعارها "بالشعب وللشعب" وهي في

خدمته ووحده.

المادة 12: تمارس الدولة الصلاحيات على مجالها البري، ومجالها الجوي، وعلى مياهها. كما تمارس الدولة

الصلاحيات التي يقرها القانون الدولي على كل منطقة من مختلف مناطق المجال الجوي والبحري التي

ترجع إليها.

المادة 13: لا يجوز البتة التنازل أو التخلي عن أي جزء من التراب الوطني.

المادة 14: تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية.

المادة 15: الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية، البلدية هي الجماعة القاعدية.

المادة 16: يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

المادة 17: الملكية العامة هي ملك المجموعة الوطنية، وتشمل باطن الأرض، والمناجم، والمقالع، والموارد الطبيعية للطاقة، والثروات المعدنية، الطبيعية، والحية، في مختلف مناطق الأملاك الوطنية البحرية، والمياه، والغابات. كما تشمل النقل بالسكك الحديدية والنقل البحري والجوي والبريد والمواصلات السلكية و اللاسلكية، وأملاكاً أخرى محددة في القانون.

المادة 19: تنظيم التجارة الخارجية من اختصاص الدولة. يحدد القانون شروط ممارسة التجارة الخارجية ومراقبتها.

المادة 20: لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون، ويترب عليه تعويض قبلي عادل، ومنصف.

المادة 21: لا يمكن أن تكون الوظائف في مؤسسات الدول مصدراً للشراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

المادة 22: يعاقب القانون على التعسف في استعمال السلطة.

المادة 23: الدولة مسؤولة عن أمن كل مواطن. وتتكفل بحمايته في الخارج.

المادة 24: تنتظم الطاقة الدفاعية للأمة، ودعمها، وتطويرها، حول الجيش الوطني الشعبي في المحافظة على الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية. كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد، وسلامتها الترابية، وحماية مجالها البري والجوي، ومختلف مناطق أملاكها البحرية.

المادة 25: تمتنع الجزائر عن اللجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسيادة المشروعية للشعوب الأخرى وحرقاتها. وتبذل جهودها لتسوية الخلافات الدولية بالوسائل السلمية.

المادة 26: الجزائر متضامنة مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل التحرير السياسي والاقتصادي، والحق في تقرير المصير. وضد كل تمييز عنصري.

المادة 27: تعمل الجزائر من أجل دعم التعاون الدولي، وتنمية العلاقات الدولية بين الدول، على أساس المساواة، والمصلحة المتبادلة، وعدم التدخل في شؤون الداخلة، وتبني مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه.

الفصل الرابع: الحقوق والحريات

المادة 28: كل المواطنين سواسية أمام القانون ولا يمكن أن يتعذر بأي تمييز يعود سببه إلى المواد أو العرق، أو الجنس، أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي.

المادة 29: الجنسية الجزائرية معرفة بالقانون. شروط اكتساب الجنسية الجزائرية، والاحتفاظ بها، أو فقدان، أو إسقاطها، محدد بالقانون.

المادة 30: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المادة 31: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة، وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبههم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمة.

المادة 32: الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمونة.

المادة 33: تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان. ويخطر أي عنف بدني أو معنوي.

المادة 34: يعاقب القانون على المخالفات المرتبطة ضد الحقوق والحريات، وعلى كل ما يمس بسلامة الإنسان البدنية والمعنوية.

المادة 35: لا مساس بجرمة حرية المعتقد، وحرمة حرية الرأي.

المادة 36: حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن. حقوق المؤلف يحميها القانون. لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي.

المادة 37: لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة شرفه، ويحميها القانون سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة.

المادة 38: تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة المسكن، فلا تفتيش إلا بمقتضى القانون، وفي إطار احترامه. ولا تفتيش إلا بأمر مكتوب صادر عن السلطة القضائية المختصة.

المادة 39: حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.

المادة 40: حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به. ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب.

المادة 41: يحق لكل مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية، أن يختار بحرية موطن إقامته، وأن ينتقل عبر التراب الوطني. حق الدخول إلى التراب الوطني والخروج منه مضمون له.

المادة 42: كل شخص يعتبر بريئا حتى تثبت جهة قضائية نظامية إدانته، مع كل الضمانات التي يطلبها القانون.

المادة 43: لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم.

المادة 44: لا يتابع أحد، ولا يوقف أو يحتجز إلا في الحالات المحددة بالقانون، وطبقا للأشكال التي نص عليها.

المادة 45: يخضع التوقيف للنظر في مجال التحريات الجزائية للرقابة القضائية، ولا يمكن أن يتجاوز مدة ثمان وأربعين

(48) ساعة. يملك الشخص الذي يوقف للنظر حق الاتصال فورا بأسرته. ولا يمكن تمديد مدة التوقيف

للنظر، إلا استثناء ووفقا للشروط المحددة في القانون. ولدى انتهاء مدة التوقيف للنظر، يجب أن يجرى

فحص طبي على الشخص الموقوف، إن طلب ذلك، على أن يعلم بهذه الإمكانية.

المادة 46: يترتب على الخطأ القضائي تعويض من الدولة، ويحدد القانون شروط التعويض و كفياته.

المادة 47: لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب.

المادة 48: يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أي شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.

المادة 49: الملكية الخاصة مضمونة. حق الإرث مضمون. الأملاك الوقفية وأملاك الجمعية الخيرية معترف بها. ويحمي القانون تخصيصها.

المادة 50: الحق في التعليم مضمون. التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون. التعليم الأساسي إجباري. تنظم الدولة المنظومة التعليمية. تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم. والتكوين المهني.

المادة 51: الرعاية الصحية حق للمواطنين. تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية ومكافحتها.

المادة 52: لكل المواطنين الحق في العمل. يضمن القانون في أثناء العمل الحق في الحماية، والأمن، والنظافة، الحق في الراحة مضمون، ويحدد القانون الكيفيات لممارسته.

المادة 53: الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين.

المادة 54: الحق في الإضراب معترف به، ويمارس في إطار القانون. ويمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدودا لممارسته كميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع.

المادة 55: تحظى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع.

المادة 56: ظروف معيشية المواطنين الذي لم يبلغوا سن العمل، والذي لا يستطيعون القيام به، والذين عجزوا عنه نهائيا، مضمونة.

الفصل الخامس: الواجبات

المادة 57: لا يعذر بجهل القانون. يجب على كل شخص أن يحترم الدستور و القوانين الجمهورية.

المادة 58: يجب على كل مواطن أن يحمي ويصون استقلال الوطن، وسيادته، وسلامة ترابه. ويعاقب القانون بكل صرامة على الخيانة والتجسس والولاء للعدو، وعلى جميع الجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة.

المادة 59: على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية. التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدسان دائمان. تضمن الدولة احترام رموز الثورة، وأرواح الشهداء، وكرامة ذويهم والمجاهدين.

المادة 60: يمارس كل واحد جميع حرياته، في احترام حقوق المعترف بها للغير في الدستور، لاسيما احترام الحق في الشرف، وستر الحياة الخاصة، وحماية الأسرة والشبيبة والطفولة.

المادة 61: كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة ويجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية، حسب قدرته الضريبية. لا يجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة أو جباية، أو رسم أو حق كيفما كان نوعه.

المادة 62: يجازي القانون الآباء على القيام بواجب تربية أبنائهم ورعايتهم، كما يجازي الأبناء على القيام بواجب الإحسان إلى آباءهم ومساعدتهم.

المادة 63: يجب على كل مواطن أن يحمي الملكية العامة والمصالح المجموعة الوطنية ويحترم ملكية الغير.

المادة 64: يتمتع كل أجنبي يكون وجوده فوق التراب الوطني قانونيا بحماية شخصه وأملاكه طبق القانون.

المادة 65: لا يسلم أحد خارج التراب الوطني إلا بناء على تسليم المجرمين وتطبيقا له.

المادة 66: لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسلم وأن يطرد لاجئ سياسي يتمتع قانونا بحق اللجوء.

الباب الثاني: تنظيم السلطات

الفصل الأول: السلطة التنفيذية

المادة 67: يجسد رئيس الجمهورية رئيس الدولة وحدة الأمة. وهو حامي الدستور. ويجسد الدولة داخل البلاد وخارجها. له أن يخاطب الأمة مباشرة.

المادة 68: ينتخب الرئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري. يتم الفوز في الانتخابات بالحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها. ويحدد القانون الكيفيات الأخرى للانتخابات الرئاسية.

المادة 69: يمارس رئيس الجمهورية، السلطة السامية في الحدود المثبتة في الدستور.

المادة 70: لا يحق أن ينتخب لرئاسة الجمهورية إلا من كان جزائري الجنسية الأصل، ويدين بالإسلام، وعمره 40 سنة كاملة يوم الانتخاب، ويتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية.

المادة 71: مدة المهمة الرئاسية 5 سنوات. يمكن تحديد انتخاب رئيس الجمهورية.

المادة 72: يؤدي رئيس الجمهورية اليمين أمام الشعب بحضور الهيئات العليا في الأمة، خلال الأسبوع الموالي لانتخابه. ويباشر مهمته فور أدائه اليمين.

المادة 73: يؤدي رئيس الجمهورية اليمين حسب النص الآتي: "وفاء للتضحيات الكبرى ولأرواح شهدائنا الأبرار وقيم ثورة نوفمبر، أقسم بالله العلي العظيم أن احترم الدين الإسلامي وأمجده، وأدافع عن الدستور واحترم حرية اختيار الشعب، ومؤسسات الجمهورية وقوانينها، وأحافظ على سلامة التراب الوطني ووحدة الشعب والأمة، وأحمي الحريات والحقوق الأساسية للإنسان والمواطن، وأعمل بدون هوادة من أجل تطور الشعب وازدهاره، وأسعى بكل قواي في سبيل تحقيق المثل العليا للعدالة، وحرية والسلع في العالم".

المادة 74: يضطلع رئيس الجمهورية، بإضافة إلى السلطات التي تحولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، بالسلطات والصلاحيات الآتية:

❖ يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.

❖ يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها.

- ❖ يرأس مجلس الوزراء، يعين رئيس الحكومة وينهي مهامه.
- ❖ يوقع المراسيم الرئاسية.
- ❖ يعين في الوظائف المدنية والعسكرية للدولة.
- ❖ له حق إصدار العفو وحق تخفيض العقوبات أو استبدالها.
- ❖ يمكن أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستفتاء.
- ❖ يعين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوع العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم، وتسلم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب، أو أوراق إنهاء مهامهم.
- ❖ يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها
- ❖ يسلم أوسمة الدولة، ونياشنها، وشهاداتها التشريفية.

المادة 75: يقدم رئيس الحكومة أعضاء حكومته الذين اختارهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم. يضبط رئيس الحكومة برنامج حكومته، ويعرضه في مجلس الوزراء.

المادة 76: يقدم رئيس الحكومة برنامجه إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه. يجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة. ويمكن لرئيس الحكومة أن يكيف برنامجه في ضوء هذه المناقشة.

المادة 77: في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي البلدي الوطني على البرنامج المعروض عليه، يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته لرئيس الجمهورية. يعين رئيس الجمهورية من جديد رئيس الحكومة حسب الكيفيات نفسها.

المادة 78: إذا لم تحصل من جديد موافقة المجلس الشعبي الوطني ينحل وجوبا، وتجرى انتخابات تشريعية جديدة لأجل إقضاء ثلاثة أشهر.

المادة 79: ينفذ رئيس الحكومة وينسق البرنامج الذي يوافق عليه المجلس الشعبي الوطني.

المادة 80: تقدم الحكومة سنويا للمجلس الشعبي الوطني بيان عن السياسة. تعقيب بيان السياسة العامة مناقشة لعمل الحكومة. يمكن المجلس الشعبي الوطني أن يختتم هذه المناقشة بلائحة أو بإيداع ملتمس رقابة، طبقا لأحكام المواد 126 و 127 و 128 أدناه لرئيس الحكومة يطلب التوصيات بالثقة.

المادة 81: يمارس رئيس الحكومة، زيادة على السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، الصلاحيات الآتية: يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية. يرأس مجلس الحكومة، يسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات، يوقع المراسيم التنفيذية، يعين في وظائف الدولة دون المساس بأحكام الفقرتين 7 و 10 من مادة 74.

المادة 82: يمكن رئيس الحكومة أن يقدم استقالة حكومته لرئيس الجمهورية.

المادة 83: لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين أعضاء المجلس الدستوري الذي يختص بتعيينهم، وفي تعيين رئيس الحكومة وأعضائها، وأعضاء المجلس الأعلى للأمن، وأعضاء

المجلس الإسلامي الأعلى، وإنهاء مهامهم. كما لا يجوز أن يفرض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء، وحل المجلس الشعبي الوطني، وتقرير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أو في أوانها وتطبيق الأحكام المنصوصة عليها في المواد من 86 إلى 91 في الدستور وكذلك السلطات المحددة في الفقرات 1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 10 و 11 من المادة 74، وأحكام المادتين 117 و 118 من الدستور.

المادة 84: إذا استحال على رئيس الجمهورية ممارسة مهامه بسبب مرض مزمن، يجتمع المجلس الدستوري وجوبا، وبعد أن يتثبت من حقيقة هذا المانع بكل الوسائل الملائمة، يقترح بالإجماع على المجلس الشعبي الوطني التصريح بثبوت المانع. يعلن المجلس الشعبي الوطني ثبوت المانع لرئيس الجمهورية بأغلبية ثلثي أعضائه ويكلف رئيسه بتولي رئاسة الدولة بالنيابة لمدة أقصاها 45 يوما، ويمارس صلاحيته مع مراعات أحكام المادة 85 م الدستور. وفي حالة استمرار المانع، بعد انقضاء 45 يوما، يعلن الشغور بالاستقالة وجوبا، حسب الإجراء المنصوص عليه في الفقرتين السابقتين، وطبقا لأحكام الفقرات الآتية من هذه المادة. في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته، يجتمع الدستوري وجوبا ويثبت الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية. وتبلغ فوراً شهادة الشغور النهائي للمجلس الوطني الذي يتم وجوبا.

يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي الوطني مهام رئيس الدولة مدة أقصاها 45 يوما، تنظم خلالها انتخابات رئاسية. ولا يحق لرئيس الدولة المعين بهذه الطريقة أن يترشح لرئاسة الجمهورية. يمارس رئيس الجمهورية المنتخب مهامه طبقا لأحكام المواد من 67 إلى 74 من الدستور. وإذا اقترنت وفاة رئيس الجمهورية بشغور المجلس الشعبي الوطني بسبب حاله، يجتمع المجلس الدستوري وجوبا لثبات الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية. يضطلع رئيس المجلس الدستوري بمهمة رئيس الدولة في الظروف المبينة في الفقرات السابقة من هذه المادة وفي المادة 85 من الدستور.

المادة 85: لا يمكن أن تقال أو تعدل القائمة إبان حصول المانع لرئيس الجمهورية، أو وفاته، أو استقالتهن حتى يشرع رئيس الجمهورية الجديد في ممارسة مهامه. يستقيل وجوبا رئيس الحكومة القائمة قانونا، إذ ترشح لرئاسة الجمهورية، ويمارس وظيفة رئيس الحكومة حينئذ أحد أعضائها الذي يعينه رئيس الدولة. ويمكن في فترتي الخمسة والأربعين (45) يوما، تطبيق الأحكام المنصوصة عليها في الفقرتين 8 و 9 من المادة 74، المواد 75، 90، 120، 127، 128 من الدستور. لا يمكن خلال الفترتين السابق ذكرهما، تطبيق أحكام المواد 87، 88، 89، و 91 من الدستور، إلا بموافقة المجلس الشعبي الوطني، بعد استشارة المجلس الدستوري والمجلس الأعلى للأمن.

المادة 86: يقرر رئيس الجمهورية، إذ دعت الضرورة الملحة، حالة الطوارئ أو الحصار، لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة، ورئيس المجلس الدستوري، ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع. ولا يمكن تمدد حالة الطوارئ أو الحصار إلا بعد موافقة المجلس الشعبي الوطني.

المادة 87: يقرر رئيس الجمهورية، الحالة الاستثنائية، إذا كانت البلاد مهددة بخطر داهم يوشك أن يصيب مؤسساتها الدستورية أو استقلالها، أو سلامة ترابها. ولا يتخذ مثل هذا الإجراء إلا بعد استشارة المجلس الدستوري والاستماع إلى مجلس الأعلى للأمن، لمجلس الوزراء. تحول الحالة الاستثنائية رئيس الجمهورية أن يتخذ الإجراءات الاستثنائية التي تستوجبها المحافظة على استقلال الأمة والمؤسسات الدستورية في الجمهورية. يجتمع المجلس الشعبي الوطني وجوبا. تنتهي الحالة الاستثنائية، حسب الأشكال والإجراءات السالفة الذكر التي أوجبت إعلانها.

المادة 88: التعبئة العامة يقرها رئيس الجمهورية.

المادة 89: إذ وقع عدوان فعلي على البلاد، أو يوشك أن يوقع حسب ما نصت عليه الترتيبات الملائمة لميثاق الأمم المتحدة، يعلن رئيس الجمهورية الحرب بعد اجتماع مجلس الوزراء، والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن. يجتمع المجلس الشعبي الوطني وجوبا. ويوجه رئيس الجمهورية خطابا للأمة يعلمها بذلك.

المادة 90: يوقف العمل بالدستور مدة حالة الحرب، ويتولى رئيس الجمهورية جميع السلطات.

المادة 91: يوقع رئيس الجمهورية اتفاقيات ومعاهدات السلم، ويلتقي رأي المجلس الدستوري في الاتفاقيات المتعلقة بـها. ويعرضها فوراً على المجلس الشعبي الوطني لوافق عليها صراحة.

الفصل الثاني: السلطة التشريعية

المادة 92: يمارس السلطة التشريعية المجلس الشعبي الوطني وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه.

المادة 93: يراقب المجلس الشعبي الوطني عمل الحكومة وفقاً للشروط المحددة في المادتين 76 و 80 من الدستور.

المادة 94: واجب المجلس الشعبي الوطني في إطار اختصاصاته الدستورية، أن يبقى وفيًا لثقة الشعب، ويظل يتحمس تطلعاته.

المادة 95: ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني عن طريق الاقتراع العام المباشر والرأي.

المادة 96: ينتخب المجلس الشعبي الوطني لمدة خمس سنوات. ولا يمكن تمديد الفترة النيابية إلا في ظروف خطيرة جدا لا تسمح بإجراء انتخابات عادية. ويثبت المجلس الشعبي الوطني هذه الحالة بقرار، بناء على اقتراح رئيس الجمهورية، واستشارة المجلس الدستوري.

المادة 97: يحدد القانون كفاءات انتخاب النواب، لاسيما عددهم، وشروط قابليتهم للانتخاب، وحالات التنافي مع العضوية في المجلس.

المادة 98: إثبات عضوية النواب من اختصاص المجلس الشعبي الوطني.

المادة 99: النيابة في المجلس الشعبي الوطني ذات طابع وطني وهي قابلة للتجديد.

المادة 100: كل نائب يستوفي شروط قابلية انتخابه أو يفقدها، يتعرض لإسقاط صفته النيابية. ويقرر المجلس الشعبي الوطني هذا الإسقاط بأغلبية أعضائه.

المادة 101: النائب المسئول أمام زملائه الذين يمكنهم تجريدته من صفته النيابية، إذا اقتترف فعلا يخل بشرفه وظيفته. يحدد القانون الحالات التي يتعرض فيها النائب للإقصاء. ويقر المجلس الشعبي الوطني هذا الإقصاء بأغلبية أعضائه، دون المساس بحق المتابعات الأخرى الواردة في القانون.

المادة 102: يحدد القانون الحالات التي يقبل فيها المجلس الشعبي الوطني استقالة أحد أعضائه.

المادة 103: الحصانة النيابية معترف بها للنائب بمجدة نيابته، لا يمكن أن يتابع أي نائب أو يوقف، وعلى العموم لا يمكن أن ترفع عليه دعوى مدنية أو جزائية، أو سلط عليه أي شكل من أشكال الضغط، بسبب ما عبر من آراء أو ما تلفظ به من كلام، أو بسبب تصويته خلال ممارسة مهمته النيابية.

المادة 104: لا يجوز الشروع في متابعة أي نائب بسبب فعل إجرامي إلا بتنازل صريح منه أو بإذن من المجلس الشعبي الوطني الذي يقرر رفع الحصانة عن النائب بأغلبية أعضائه.

المادة 105: في حالة تلبس أحد النواب بجنحة أو جنائية، يمكن توقيفه، ويخطر مكتب المجلس الشعبي الوطني فورا. يمكن مكتب المجلس الشعبي الوطني أن يطلب إيقاف المتابعة إطلاق سراح النائب، على أن يعمل بها بعد بأحكام المادة 104 أعلاه.

المادة 106: يحدد القانون شروط استخلاف النائب في حالة شغور مقعده.

المادة 107: تبتدى الفترة التشريعية وجوبا، في اليوم العاشر لتاريخ انتخاب المجلس الشعبي الوطني، تحت رئاسته أكبر النواب سنا، وبمساعدة أصغر نائين منهم. ينتخب المجلس الشعبي الوطني مكتبه، ويشكل لجانه.

المادة 108: ينتخب رئيس المجلس الشعبي الوطني للفترة التشريعية.

المادة 109: يحدد القانون تنظيم المجلس الشعبي الوطني، وعمله، وميزانيته، والتعويضات التي تدفع أعضائه. يعد المجلس الشعبي الوطني نظامه الداخلي، ويصادق عليه.

المادة 110: جلسات المجلس الشعبي الوطني علانية. وتكون مداولاته في محاضر تنشر طبقا لما يحدد القانون. يجوز للمجلس الشعبي الوطني أن يعقد جلسات مغلقة بكلب من رئيسه أو من أغلبية أعضائه الحاضرين، أو بطلب من الحكومة.

المادة 111: يكون المجلس الشعبي الوطني لجانه في إطار نظامه الداخلي. لجان المجلس الشعبي الوطني دائمة.

المادة 112: يجتمع المجلس الشعبي الوطني في دورتين كل سنة، ومدة كل دورة ثلاثة أشهر على الأكثر. يمكن أن يجتمع المجلس الشعبي في دورة غير عادية بمبادرة من رئيس الجمهورية. أو بطلب من رئيس الحكومة. تختتم الدورة غير العادية بمجرد ما يستفيد المجلس الشعبي الوطني جدول الأعمال الذي استدعى للاجتماع من أجله.

المادة 113: لكل من رئيس الحكومة وأعضاء المجلس الشعبي الوطني حق المبادرة بالقوانين. تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدمها عشرون نائبا. تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء ثم يودعها رئيس الحكومة مكتب المجلس الشعبي الوطني.

المادة 114: لا يقبل اقتراح أي قانون مضمونه أو نتيجة تخفيض الموارد، أو زيادة النفقات العمومية إلا إذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها.

المادة 115: يشرع المجلس الشعبي الوطني في المجالات التي تحولها إياه الدستور. ويدخل كذلك في مجال القانون ما يأتي: حقوق الأشخاص وواجباتهم الأساسية، لاسيما نظام الحريات العمومية، وحماية الحريات الفردية، ووجبات المواطنين. القواعد العامة المتعلقة بقانون الأحوال الشخصية، وحق الأسرة، لاسيما الزواج، والطلاق، البنوة، والأهلية، والتركات. شروط استقرار الأشخاص. التشريع الأساسي المتعلق بالجنسية. القواعد العامة المتعلقة بوضعية الأجانب. القواعد المتعلقة بالتنظيم القضائي، وإنشاء الهيئات القضائية. القواعد العامة للقانون الجزائي، والإجراءات الجزائية، لاسيما تحديد الجنايات والجرح، والعقوبات المختلفة المطبقة لها، العفو الشامل، وتسليم المجرمين. القواعد العامة للإجراءات المدنية وطرق التنفيذ. نظام الالتزامات المدنية والتجارية. نظام الانتخابات. التقسيم الإقليمي للبلاد. المصادقة على المخطط الوطني. التصويت على ميزانية الدولة. إحداث الضرائب والجبائيات والرسوم والحقوق المختلفة، وتحديد أساسها ونسبها. النظام الجمركي. نظام البنوك والقروض والتأمينات. القواعد العامة المتعلقة بالتعليم. القواعد العامة المتعلقة بالصحة العمومية، والسكان، القواعد العامة المتعلقة بقانون العمل والضمان الاجتماعي. القواعد العامة المتعلقة بالبيئة وإطار المعيشة. القواعد العامة المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والنباتية. حماية التراث الثقافي والتاريخي، والمحافظة عليه. النظام العام للغابات والأراضي الرعوية. النظام العام للمياه. النظام للمناجم والمحروقات. إنشاء أوسمة الدولة ونياشينها وألقابها التشريعية.

المادة 116: يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون. يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود لرئيس الحكومة.

المادة 117: يصدر رئيس الجمهورية القانون في أجل ثلاثين يوما ابتداء من تاريخ تسليمه إياه.

المادة 118: يمكن لرئيس الجمهورية أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني إجراء مداولة ثانية في القانون ثم التصويت عليه، ويكون هذا الطلب خلال الثلاثين يوما الموالية لتاريخ إقراره. وفي هذه الحالة لا يتم إقرار القانون إلا بأغلبية ثلثي الأعضاء المجلس الشعبي الوطني.

المادة 119: يمكن لرئيس الجمهورية أن يوجه خطابا إلى المجلس الشعبي الوطني.

المادة 120: يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، بعد استشارة لرئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة. وتجري هذه الانتخابات في أجل أقصاه ثلاثة أشهر.

المادة 121: يمكن للمجلس الشعبي الوطني أن يفتح مناقشة حول السياسة الخارجية، بناء على طلب رئيس الجمهورية، أو رئيس المجلس. يمكن عند الاقتضاء أن تتوج هذه المناقشة بإصدار لائحة من المجلس الشعبي الوطني، يبلغها رئيسه إلى رئيس الجمهورية.

المادة 122: يصادق رئيس الجمهورية على اتفاقيات الهدنة، ومعاهدات السلم والتحالف والاتحاد، والمعاهدات المتعلقة بحدود الدولة، والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص والمعاهدات التي تترب على نفقات غير واردة في ميزانية الدولة بعد أن يوافق عليها المجلس الشعبي الوطني صراحة.

المادة 123: المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية، حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور، تسمو على القانون.

المادة 124: يمكن أعضاء المجلس الشعبي استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة. يمكن لجان المجلس الشعبي الوطني أن تستمع إلى أعضاء الحكومة.

المادة 125: يمكن أعضاء المجلس الشعبي الوطني أن يوجهوا أي سؤال شفوي أو كتابي إلى أي عضو من الحكومة. ويكون الجواب عن السؤال الكتابي كتابيا، خلال أجل أقصاه ثلاثون يوما. وتتم الإجابة عن الأسئلة الشفوية في جلسات المجلس. إذا رأى المجلس الشعبي الوطني أن جواب عضو الحكومة شفويا كان أو كتابيا يرر إجراء المناقشة، تجري حسب الشروط التي ينص عليها النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني. تنشر الأسئلة والأجوبة طبقا للشروط التي يخضع لها نشر محاضر مناقشات المجلس الشعبي الوطني.

المادة 126: يمكن المجلس الشعبي الوطني لدى مناقشة بيان السياسة العامة، أن يصوت على ملتمس رقابة ينصب على مسؤولية الحكومة. ولا يقبل هذا الملمس إلا إذا وقعه سبع نواب على الأقل.

المادة 127: تتم الموافقة على ملتمس الرقابة بتوصيت أغلبية ثلثي النواب. ولا يتم التصويت إلا بعد ثلاثة أيام من تاريخ إيداع ملتمس الرقابة.

المادة 128: إذا صادق المجلس الشعبي الوطني على ملتمس الرقابة، يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته إلى رئيس الجمهورية.

الفصل الثالث: السلطة القضائية

- المادة 129:** السلطة القضائية مستقلة.
- المادة 130:** تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقهم الأساسية.
- المادة 131:** أساس القضاء مبادئ الشرعية والمساواة. الكل سواسية أمام القضاء، وهو في متناول الجميع ويجسده احترام القانون.
- المادة 132:** يصدر القضاء أحكامه باسم الشعب.
- المادة 133:** تخضع العقوبات الجزائية إلى مبادئ الشرعية والشخصية.
- المادة 134:** ينظر القضاء في الطعن في قرارات السلطة العمومية.
- المادة 135:** تعزل الأحكام القضائية، وينطق بها في جلسات علانية.
- المادة 136:** على كل أجهزة الدولة المختصة أن تقوم، في كل وقت وفي كل زمان، وفي جميع الظروف، بتنفيذ أحكام القضاء.
- المادة 137:** يختص القضاء بإصدار الأحكام. ويمكن أن يعينهم في ذلك مساعدون شعبيون حسب الشروط التي يحددها القانون.
- المادة 138:** لا يخضع القاضي إلا للقانون.
- المادة 139:** القاضي محمي من كل أشكال الضغوط والتدخلات والمناورات التي قد تضر بأداء مهمته، أو تمس نزاهة حكمته.
- المادة 140:** القاضي المسؤول أمام المجلس الأعلى للقضاء عن كيفية قيامه بمهمته، حسب الأشكال المنصوص عليها في القانون.
- المادة 141:** يحمي القانون المتقاضين من أي تعسف أو أي انحراف يصدر من القاضي.
- المادة 142:** الحق في الدفاع معترف به. الحق في الدفاع مضمون في القضايا الجزائية.
- المادة 143:** تمثل المحكمة العليا، في جميع مجالات القانون، الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم. تضمن المحكمة العليا توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد، وتسهر على احترام القانون.
- المادة 144:** يحدد القانون تنظيم المحكمة العليا، وعملها، واختصاصاتها الأخرى.
- المادة 145:** يرأس رئيس الجمهورية، المجلس الأعلى للقضاء.
- المادة 146:** يقرر المجلس الأعلى للقضاء، طبقاً للشروط التي يحددها القانون، تعيين القضاء، ونقلها، وسير وسلمهم الوظيفي ويسهر على احترام أحكام القانون الأساسي للقضاء، وعلى رقابة انضباط القضاء تحت رئاسة الرئيس الأول للمحكمة العليا.

المادة 147: يبدى المجلس الأعلى للقضاء رأيا استشاريا قبلها في ممارسة رئيس الجمهورية حق العفو.

المادة 148: يحدد القانون تأليف المجلس الأعلى للقضاء، وطرق تسييره، وصلاحياته الأخرى.

الباب الثالث: الرقابة والمؤسسات الاستشارية

الفصل الأول: الرقابة

المادة 149: تضطلع المجالس المنتخبة بوظيفة الرقابة في مدلولها الشعبي.

المادة 150: يقدم الحكومة للمجلس الشعبي الوطني، عرضا عن استعمال الاعتمادات المالية أفرها لكل سنة مالية.

تختتم السنة المالية، فيما يخص المجلس الشعبي الوطني، بالتصويت على قانون يتضمن تسوية الميزانية السنة المالية المعنية.

المادة 151: يمكن للمجلس الشعبي الوطني، في إطار اختصاصه، أن ينشئ في أي وقت، لجنة تحقيق في أية قضية ذات مصلحة عامة.

المادة 152: المؤسسات الدستورية وأجهزة الرقابة مكلفة بالتحقيق في تطابق العمل التشريعي والتنفيذ مع الدستور، وفي ظروف استخدام الوسائل المادية والأموال العمومية وتسييرها.

المادة 153: يؤسس مجلس دستوري يكلف بالسهر على احترام الدستور. كما يسهر المجلس الدستوري على صحة عمليات الاستفتاء، وانتخاب رئيس الجمهورية، والانتخابات التشريعية، ويعلن نتائج هذه العمليات.

المادة 154: يتكون المجلس الدستوري من سبعة أعضاء، اثنان منهم يعينهما رئيس الجمهورية. واثنان ينتخبهما المجلس الشعبي الوطني، واثنان تنتخبهما المحكمة العليا من بين أعضائها. وبمجرد انتخابهم أو تعيينهم يتوقفون عن ممارسة أي عضوية أو أي وظيفة أو تكليف أو مهمة أخرى. يضطلع أعضاء المجلس الدستوري بمهامهم مرة واحدة غير قابلة للتجديد مدتها ست سنوات. ويجدد نصف أعضاء المجلس الدستوري كل ثلاث سنوات. يعين رئيس الجمهورية رئيس المجلس الدستوري لفترة واحدة مدتها ست سنوات غير قابلة للتجديد.

المادة 155: يفصل المجلس الدستوري، وبالإضافة إلى الاختصاصات التي حولتها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، في دستورية المعاهدات والقوانين، والتنظيمات، إما برأي قبل أن تصبح واجبة التنفيذ أو بقرار في الحالة العكسية. كما يفصل في مطابقة النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني للدستور.

المادة 156: يحظر رئيس الجمهورية، أو رئيس المجلس الشعبي الوطني، المجلس الدستوري.

المادة 157: يتداول المجلس الدستوري في جلسة مغلقة، ويعطي رأيا أو يصدر قراره في ظرف عشرين يوما الموالية لتاريخ الإخطار. يحدد المجلس الدستوري قواعد عمله.

المادة 158: إذا ارتأى للمجلس الدستوري عدم دستورية معاهدة أو اتفاق، أو اتفاقية، فلا تتم المصادقة عليها.

المادة 159: إذا قرر المجلس الدستوري أن نصا تشريعيا أو تنظيميا غير دستوري ، يفقد هذا النص أثره، ابتداء من يوم قرار المجلس.

المادة 160: يؤسس مجلس محاسبة، يكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة، والجماعات الإقليمية، والمرافق العمومية. يعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا ثم يرفعه إلى رئيس الجمهورية. يحدد القانون تنظيم مجلس المحاسبة وعمله، وجزاء تحقيقاته.

الفصل الثاني: المؤسسات الاستشارية

المادة 161: يؤسس لدى رئيس الجمهورية مجلس إسلامي أعلى. يتكون المجلس الإسلامي الأعلى من أحد عشر عضوا يعينهم رئيس الجمهورية من بين الشخصيات الدينية. وينتخب المجلس الإسلامي الأعلى رئيسه من بين أعضائه.

المادة 162: يؤسس مجلس أعلى للأمن يرأسه رئيس الجمهورية، مهمته تقديم إلى رئيس الجمهورية في كل القضايا المتعلقة بالأمن الوطني. يحدد رئيس الجمهورية كيفية تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله.

الباب الرابع: التعديل الدستوري

المادة 163: لرئيس الجمهورية حق المبادرة بالتعديل الدستوري، وبعد أن يصوت عليه المجلس الشعبي الوطني، يعرض على استفتاء للموافقة عليه يصدره رئيس الجمهورية.

المادة 164: إذا رأى المجلس الدستوري مشروع أي تعديل دستوري لا يمس البتة المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري وحقوق الإنسان والمواطن وحريةهما، ولا يمس بأي شيء التوازنات الأساسية للسلطات والمؤسسات الدستورية، وعلل رأيه، أمكن رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل الدستوري مباشرة دون أن يعرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز ثلاث أرباع من أصوات أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

المادة 165: يعرض القانون الذي يتضمن مشروع التعديل الدستوري، بعد أن يقره المجلس الشعبي الوطني، حسب الشروط نفسها التي تطبق على النص التشريعي، على استفتاء الشعب للموافقة عليه، خلال خمسة والأربعين يوما الموالية لإقرار المجلس إياه.

المادة 166: يصبح القانون الذي يتضمن مشروع التعديل الدستوري لاغيا، إذا رفضه الشعب، ولا يمكن عرضه من جديد على الشعب خلال نفس الفترة التشريعية.

المادة 167: يصدر رئيس الجمهورية نص التعديل الدستوري الذي أقره الشعب.

الحكم انتقالي

بمس التجديد الجزئي الأول ثلاثة أعضاء من المجلس الدستوري، على أن يستخرج كل واحد منهم بالقرعة بين كل عضوين عينتهما أو انتخبتهما سلطة واحدة.

المحلقة رقم: 02

قانون رقم 89-11 المؤرخ في 05 جويلية 1989 يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي

الباب الأول: أحكام عامة

المادة الأولى: يهدف هذا القانون إلى تحديد الأحكام المتعلقة بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة 02: تستهدف الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة 40 من الدستور جميع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي، ابتغاء هدف لا يدر ربحا واسعا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية.

المادة 03: يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تساهم منت خلال أهدافها فيما يأتي: المحافظة على استقلال الوطني والسلامة الترابية والوحدة الوطنية ودعمها، دعم السيادة الشعب واحترام اختياراته الحرة، حماية النظام الجمهوري والحريات الأساسية للمواطن، تدعيم وحماية الازدهار الاجتماعي الثقافي في إطار القيم الوطنية العربية الإسلامية، احترام التنظيم الديمقراطي، حماية الاقتصاد الوطني من كل أشكال التلاعب والاختلاس والاستحواذ أو المصادرة غير المشروعة، ويجب عليها زيادة على ذلك أن تمتنع في برنامجها وأعمالها التعصب والتزمت والعنصرية والتحريض على العنف بكل أشكاله أو اللجوء إليه.

المادة 04: يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تستعمل اللغة العربية في ممارستها الرسمية.

المادة 05: لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تبنى تأسيسها وعملها على قاعدة أو على أهداف تتضمن ما يأتي: الممارسات الطائفية والجهوية والإقطاعية والمحسوبية، وإقامة علاقات استغلال والتبعية، السلوك المخالف للخلق الإسلامي وقيم ثورة نوفمبر 1954. وفي هذا إطار لا يجوز للجمعية ذات الطابع السياسي أن تبنى تأسيسها أو عملها على أساس ديني فقط أو على أساس لغوي أو جهوي على أساس الانتماء إلى جنس أو عرق واحد أو إلى وضع مهني معين.

المادة 06: يندرج تأسيس أية جمعية ذات طابع سياسي وعملها ونشاطها ضمن احترام الدستور والقوانين المعمول بها. وبهذه الصفة، تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي عن المساس بالأمن والنظام العام وحقوق الغير وحررياتهم كما تمتنع عن أي تحويل لوسائلها بغية إقامة تنظيم عسكري أو شبه عسكري.

المادة 07: تمتنع الجمعية ذات الطابع السياسي، عن تعاون أو ربط علاقة مع أي طرف أجنبي على قواعد تحالف أو تناقض أحكام الدستور وأحكام القوانين المعمول بها. وتمتنع خاصة عن ربط أية علاقة من طبيعتها أن تعطى شكل فرع جمعية أو تجمع سياسي أجنبي، كيفما كان نوع أي منهما.

المادة 08: لا يجوز لأية جمعية ذات طابع سياسي أن تختار لنفسها اسما أو رمزا أو علامة أخرى مميزة تملكها جمعية وجدت من قبلها أو سبق أن ملكتها حركة مهما تكن طبيعتها والتي كان موقفها أو عملها مخالفين لمصالح ثورة التحرير.

المادة 09: الانخراط في أية جمعية ذات طابعا سياسيا مخول لكل جزائري بلغ سن الرشد الانتخابي، غير أنه لا يجوز أن ينخرط فيها أعضاء المجلس الدستوري، القضاة، أعضاء الجيش الوطني الشعبي، موظفوا مصالح الأمن.

المادة 10: يجب أن يقوم تنظيم الجمعية ذات الطابع السياسي على أساس المبادئ الديمقراطية.

الباب الثاني: أحكام تتعلق بالتأسيس

المادة 11: يتم التصريح التأسيسي بالجمعية ذات الطابع السياسي بإيداع ملف لدى الوزير المكلف بالداخلية مقابل وصل. تبدأ المدة القانونية المنصوص عليها في المادة 15 من هذا القانون ابتداء من تاريخ تسليم الوصل.

المادة 12: يشتمل الملف المنصوص عليه في المادة 11 من هذا القانون على ما يأتي: طلب المصادق عليه يوقعه ثلاثة أعضاء مؤسسين، تذكر فيه أسماء الأعضاء المؤسسين والمسيرين على الصعيد الوطني، وألقابهم وتواريخ وأماكن ميلادهم ووظائفهم، ثلاث نسخ من القانون الأساسي، نسخ من شهادات ميلاد الأعضاء المؤسسين والمسيرين، نسخ من شهادة السوابق القضائية رقم 03 للأعضاء المؤسسين، شهادة جنسية الأعضاء المؤسسين والمسيرين، شهادات إقامة الأعضاء المؤسسين، اسم الجمعية وعنوان مقرها وكذا عنوان ممثليها الجهوية أو المحلية.

المادة 13: يجب أن يشتمل القانون الأساسي المنصوص عليه في المادة 12 من هذا القانون على الخصوص ما يأتي: أسس الجمعية وأهدافها، تشكيل جهاز التداول، تشكيل الهيئة التنفيذية وكيفية انتخابها وتجديدها ومدة العضوية فيها، التنظيم الداخلي، الأحكام المالية.

المادة 14: يجب ألا يقل عدد المؤسسين والمسيرين عن خمسة عشرة (15) عضوا.

المادة 15: يتولى وزير المكلف بالداخلية، بعد الرقابة المطابقة، النشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للوصل الذي يبين اسم الجمعية ومقرها، واسمها وألقاب وتواريخ وأماكن الازدياد والعناوين والمهن في الجمعية للموقعين الثلاثة على التصريح الوارد في المادة 12 من هذا القانون. ويجب أن يتم النشر في الجريدة الرسمية خلال شهرين المواليين لتاريخ إيداع الملف.

المادة 16: تقوم السلطة المعنية خلال الأجل المنصوص عليها في المادة 15 من هذا القانون بكل دراسة أو بحث أو تحقيق لازم لرقابة صحة المضمون التصريحيات. ويمكنها زيادة على ذلك، أن تستمع إلى أي عضو مؤسس، ويطلب تقديم أية وثيقة تكميلية وكذلك تعويض أو إقالة أي عضو لا تتوفر فيه الشروط التي يطلبها القانون.

المادة 17: في حالة عدم نشر الوصل في الأجل المنصوص عليه في المادة 15 من هذا القانون يجب على الوزير المكلف بالداخلية أن يرفع القضية إلى الجهة القضائية المبينة في المادة 35 من هذا القانون خلال أيام الثمانية التي تسبق انتهاء هذا الأجل.

المادة 18: كل تغيير في القيادة أو الإرادة، وكل تعديل في القانون الأساسي وكل إنشاء لممثليها جهوية أو محلية، يجب أن تصرح به حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من هذا القانون وخلال الشهر الذي يلي اجتماع أو قرار الهيئة التي قامت بذلك.

المادة 19: لا يكون عضوا مؤسساً أو مسيراً لجمعية ذات طابع سياسي إلا أن من تتوفر فيه الشروط الآتية: أن تكون جنسيته جزائرية الأصل، أو مكتسبة منذ عشر (10) سنوات على الأقل، أن يكون عمره خمسا وعشرين (25) سنة على الأقل، أن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية ولم يسبق له سلوك مضاد للثورة التحريرية، أن يكون مقيماً في التراب الوطني.

المادة 20: ينشر الوصل المنصوص عليه في المادة 11 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حسب الآجال المحددة في المادة 15 من هذا القانون، ويترتب على ذلك تمتع الجمعية بالشخصية المعنوية والأهلية القانونية وبمكناها حينئذ أن تقتني مجانا أو بمقابل وتملك وتسير ما يأتي: اشتراطات أعضائها، المحلات و المعدات المخصصة لإرادتها واجتماعات أعضائها، أي ملك لازم لنشاطاتها.

المادة 21: يمكن لأي جمعية ذات طابع سياسي تتمتع بالشخصية المعنوية أن تصدر نشرة أو عدة نشرات دورية على أن تكون النشرة الرئيسية باللغة العربية مع احترام القوانين المعمول بها.

الباب الثالث: أحكام مالية

المادة 22: يمول نشاط الجمعية ذات الطابع السياسي بالموارد التي تتكون مما يلي: اشتراطات أعضائها، الهبات والوصايا، العائدات المرتبطة بنشاطها، المساعدات المختلفة التي تقدمها الدولة.

المادة 23: تدفع اشتراكات أعضاء الجمعية ذات الطابع السياسي بالعملة الوطنية فقط وتصب في الحساب المنصوص عليه في المادة 32 من هذا القانون ولا يمكنها أن تتجاوز شهريا 200 دج عن كل عضو.

المادة 24: يمكن للجمعية ذات الطابع السياسي أن تتلقى الهبات والوصايا والتبرعات، على أن تصرح بها إلى وزير المكلف بالداخلية وتبين أصحابها وطبيعتها وقيمتها.

المادة 25: لا يمكن أن تأتي الهبات الوصايا و التبرعات إلا من أشخاص طبيعيين معروفين ولا يمكن أن تتجاوز 200.000 دج عن التبرع الواحد في السنة الواحدة كما أنه لا يمكنها أن تمثل أكثر من 20 بالمائة من عائدات اشتراطات أعضائها.

المادة 26: لا يمكن بأي حال من الأحوال للجمعية ذات الطابع السياسي أن تتلقى مباشرة أو بصفة غير مباشرة، دعما ماليا أو ماديا من أي جهة أجنبية بأي صفة أو بأي شكل كان.

المادة 27: يمكن أن يكون للجمعية ذات الطابع السياسي عائدات ترتبط بنشاطها وناجحة عن استثمار غير تجاري.

المادة 28: يمكن للجمعية ذات الطابع السياسي المؤسسة قانونا أن تستفيد بمساعدة مالية من الدولة. يقترح مكتب المجلس الشعبي الوطني على الحكومة المبلغ الكلي لهذه الاعتمادات وتسجل في مشروع القانون المالية.

المادة 29: تخصص مساعدات الدولة المنصوص عليها في المادة 28 من هذا القانون للمعيات ذات الطابع السياسي بمعدلة نسبة عدد النواب الذين يصرحون لمكتب المجلس الشعبي الوطني خلال الشهر الذي يلي افتتاح الدورة الأولى من السنة بتسجيلهم في تلك الجمعية. ولا يمكن أن يذكر كل نائب إلى جمعية وحدة ذات طابع سياسي.

المادة 30: يعلم مكتب المجلس الشعبي الوطني رئيس الحكومة قبل 31 ديسمبر من السنة على الأكثر بتوزيع النواب على الجمعيات كما يستنتج ذلك من تصريحاتهم.

المادة 31: يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أن تمسك مضاعفة وجرده لأملكها المنقولة والعقارية كما يجب عليها أن تقدم حساباتها السنوية إلى الغدارة المعنية وتبرر في أي وقت مصدر مواردها المالية استعمالها.

المادة 32: يجب على كل جمعية ذات طابع سياسي أو تتزود من أجل احتياجات نشاطها بحساب واحد يفتح لدى مؤسسة مالية وطنية، في مقرها الرئيسي أو في فروعها المقامة عبر التراب الوطني.

الباب الرابع: أحكام جزائية

الفصل الأول: التدابير الاحتياطية

المادة 33: دون الإخلال بأحكام التشريعية الأخرى في حالة خرق القوانين السارية من قبل جمعية ذات طابع سياسي. وفي حالة استعجال أو خطر يوشك أن يخل بالنظام العام يجوز للوزير المكلف بالداخلية استصدار حكم عن طريق القضاء بغلق مؤقت لجميع المحلات الجمعية المعنية. يجب أن يكون قرار المكلف معللا ويبلغ إلى الممثل الشرعي للجمعية.

المادة 34: يجوز للوزير المكلف بالداخلية طلب الحل القضائي للجمعية التي تصدر ضدها الإجراءات المشار إليها في المادة 33 من هذا القانون.

المادة 35: ينظر في طلبات التوقيف أو الحل من قبل الغرفة الإدارية لمجلس الجزائر التي تبث فيها خلال الشهر الموالي لرفع القضية إليها.

يجوز الطعن في قرار المجلس أمام الغرفة الإدارية للمحكمة العليا التي تبث في ظرف شهر الموالي لرفع القضية إليها.

الفصل الثاني: العقوبات الجزائية

المادة 36: جون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القانون، بتأسيسه أو إدارته أو تسييره لجمعية ذات طابع سياسي أيا كان شكلها أو تسميتها، بالحبس من سنة (01) إلى (05) سنوات وبغرامة مالية من 3000 دج إلى 70.000 دج أو بإحدى هاتين

العقوبتين. ويعاقب بنفس هذه العقوبات كامل من يدير أو يسير أو ينتمي إل جمعية ذات طابع سياسي تكون قد استمرت في نشاطها أو إعادت تشكيلها خلال مدة توقيفها أو بعد حلها.

المادة 37: يطبق على كل من يخالف أحكام المواد 3 و5 و7 من هذا القانون، العقوبات المنصوص عليها في المادة 79 من قانون العقوبات.

المادة 38: يعاقب كل من يخالف أحكام المادة 6 من هذا القانون بالعقوبات المنصوص عليها في المادة 80 من قانون العقوبات.

المادة 39: يعاقب كل من يخالف أحكام المواد 23 و24 و25 و26 و31 من هذا القانون بالحبس من سنة إلى خمس (05) سنوات وبغرامة من 5000 دج إلى 50.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين. ويجوز رفع العقوبة إلى ضعف الحد الأقصى المنصوص عليه في الفقرة السابقة عندما يكون المتهم بالمخالفة مسؤولاً عن مالية الجمعية.

الباب الخامس: أحكام ختامية

المادة 40: يجب أن تنص القوانين الأساسية للجمعية ذات الطابع السياسي على إجراء نقل الأملاك في حالة الحل الإداري.

المادة 41: تسري القوانين المعمول بها في مجال الاجتماعات العمومية والإعلام والعمليات الانتخابية على نشاطات الجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة 42: لا تطبق أحكام هذا القانون في مجال القانون التصريح الأول على جبهة التحرير الوطنية بحكم وجودها التاريخي والشرعي.

المادة 43: تلغي أحكام المادة 30 من القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 والمتعلقة بالجمعيات وكذا جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون.

المادة 44: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية، مجموعة النصوص التشريعية المتعلقة بالانتخابات. (الجزائر: وزارة الداخلية، أوت 1995).

الملحق رقم 03:

الأحزاب السياسية المعتمدة في الجزائر إلى غاية سنة 1991.

رقم	تسمية الحزب	الرمز	تاريخ الاعتماد
1.	جبهة التحرير الوطني	FLN	1954.11.01
2.	الحزب الاجتماعي الديمقراطي	PSD	1989.08.16
3.	حزب الطليعة الاشتراكية (التحدي)	PAGS	1989.09.04
4.	الجبهة الإسلامية للإنقاذ	FIS	1989.09.06
5.	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	RCD	1989.09.06
6.	الحزب الجزائري للتضامن و التنمية	PNSD	1989.09.06
7.	الحزب الجزائري للإنسان رأس المال	PAHC	1989.09.13
8.	حزب التجديد الجزائري	PRA	1989.11.15
9.	الحزب الوطني الجزائري	PNA	1989.11.15
10.	الحزب الاجتماعي الحر	PSL	1989.11.15
11.	اتحاد القوى الديمقراطيةين	UFD	1989.11.22
12.	الحزب الجمهوري	PR	1989.11.22
13.	جبهة القوى الاشتراكية	FFS	1989.11.29
14.	حزب الوحدة الشعبية	PUP	1989.11.29
15.	الجبهة الوطنية للتجديد	FNR	1989.12.29
16.	حزب الأمة	MEO	1990.01.15
17.	اتحاد القوى من أجل التقدم	UFP	1990.01.24
18.	الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري	MDRA	1990.01.24
19.	حزب الوحدة الجزائرية الإسلامية الديمقراطية	PUAID	1990.01.24
20.	حزب العمال الاشتراكي	PTS	1990.01.24
21.	الجمعية الشعبية للوحدة و العمل	APUA	1990.01.31
22.	حزب العمال	PT	1990.03.21
23.	الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر	MDA	1990.03.21
24.	الحزب الجمهوري التقدمي	PRP	1990.07.01
25.	حركة الشبيبة الديمقراطية	MJD	1990.07.25
26.	حركة القوى العربية الإسلامية	MFAI	1990.09.19
27.	التجمع العربي الإسلامي	RAI	1990.09.19
28.	اتحاد الشعب الجزائري	UPA	1990.09.19
29.	التحالف الوطني للديمقراطيين المستقلين	ANDI	أكتوبر 1990
30.	حركة النهضة الإسلامية	MNI	ديسمبر 1990
31.	جبهة أجيال الاستقلال	FGI	1990.12.08

1991.01.13	MAID	الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية	.32
1991.01.28	RABI	التجمع الجزائري البومديني	.33
فبراير 1991	UDL	الاتحاد من أجل الديمقراطية والحرية	.34
مارس 1991	PAIP	الحزب الجزائري للعدالة والتقدم	.35
1991.04.09	PRL	حزب البيئة والحريات	.36
أفريل 1991	HAMAS	حركة مجتمع السلم	.37
جوان 1991	ALP	الحزب الحر الجزائري	.38
جوان 1991	IMS	الجزائر المسلمة المعاصرة	.39
جوان 1991	AHD 45	عهد 1954	.40
جوان 1991	RNA	التجمع الوطني الجزائري	.41
جويلية 1991	AJL	التحالف من أجل العدالة والحرية	.42
جويلية 1991	PAJD	الحزب الجزائري من أجل العدالة والديمقراطية	.43
جويلية 1991	PSJT	حزب العلم والعدالة والعمل	.44
جويلية 1991	FAAD	جبهة الأصالة الجزائرية الديمقراطية	.45
جويلية 1991	FFP	جبهة القوى الشعبية	.46
جويلية 1991	RUN	التجمع من أجل الوحدة الوطنية	.47
1991.07.27	RNP	التجمع الوطني من أجل التقدم	.48
1991.07.29	OFARIL	منظمة قوى الجزائر الثورية الإسلامية الحرة	.49
1991.09.04		حزب الحق	.50
1991.09.09	RJNA	تجمع شباب الأمة الجزائرية	.51
1991.09.15	MRI	حركة الرسالة الإسلامية	.52
1991.09.25	FFD	جبهة القوى الديمقراطية	.53
1991	MAND	حزب الحركة من أجل المستقبل الوطني والديمقراطي	.54

المصدر: المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، الجزائر: الدليل الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار، 1992، ص110-

المراجع

الوثائق الرسمية:

باللغة العربية:

- النصوص الأساسية لجبهة التحرير الوطني 1954 - 1962. الجزائر: وزارة الإعلام والثقافة، 1979.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 63 (الجزائر: جبهة التحرير الوطني 1963).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 76 (الجزائر: جبهة التحرير الوطني 1976).
- من بيان الإصلاحات السياسية الصادرة عن رئاسة الجمهورية يوم 4 أكتوبر 1988 والمنشور في الصحافة الوطنية الصادرة يوم 25 أكتوبر 1988.
- دستور 1989.
- من مشروع قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي رقم 89/11 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 27 ل 5 جويلية 1989.

باللغة الأجنبية:

- Charte Nationale 1976, (Algérie : Front de libération nationale, 1996).
- Loi N°89-11 du 05 juillet relative aux associations à caractère politique-journal officiel de la république Algérienne 05 juillet 1989, N°27, pp 604 - 607.
- La république algérienne N-J°26, 24 juillet 1955.

الكتب والمراجع:

باللغة العربية:

- ☞ أحمد زايد، الدولة في العالم الثالث الرؤية السوسيوولوجية. ط1. القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1985.
- ☞ أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2000.
- ☞ أحمد زايد وعروس الزبير، النخب الاجتماعية، حالة الجزائر. ط1، القاهرة: مركز البحوث العربية والإفريقية، 2005.
- ☞ إدريس هاني. حوار الحضارات. ط1. المركز الثقافي العربي. 2002.

- ✉ إسماعيل علي سعد، المدخل إلى علم الاجتماع السياسي. بيروت: دار النهضة العربية، 1989.
- ✉ إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
- ✉ إبراهيم أبراش، علم الاجتماعي السياسي. ط2، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1988.
- ✉ إبراهيم درويش، علم السياسة. القاهرة. 1975.
- ✉ أفلاطون، الجمهورية. ط1. الجزائر: موفر للنشر، 1990.
- ✉ أنطونيو غرامشي، قضايا المادية التاريخية. (ترجمة فواز طرابلس)، بيروت، 1971.
- ✉ الحبيب الجنحاني وسيف الدين عبد الفتاح، المجتمع المدني وأبعاده الفكرية. ط1، دمشق: دار الفكر، 2003.
- ✉ الصادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده. العراق: كلية العلوم السياسية، 1990.
- ✉ المنصف وناس، المشاركة السياسية في المغرب العربي. تونس: الدار التونسية للنشر، 1990.
- ✉ المنصف وناس، الدولة والمسألة الثقافية في الجزائر، دراسة في التغيير الثقافي والاجتماعي. تونس: المطبعة العربية، دار أليف، بدون تاريخ.
- ✉ العياشي عنصر، سوسيولوجية الأزمة الراهنة في الجزائر، في: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاقتصادية والثقافية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
- ✉ برتراند بادي-بيار بيرنوم، سوسيولوجيا الدولة. (ترجمة جوزيف عبد الله وجورج أبي صالح). بيروت: مركز الإغاثة القومي، بدون تاريخ.
- ✉ برهان غليون، بناء المجتمع المدني العربي: دور العوامل الداخلية والخارجية، في: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
- ✉ توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي. دمشق: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997.
- ✉ تامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة/داسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة. ط1، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004.
- ✉ توم بوتومور، الصفوة والمجتمع، دراسة في علم الاجتماع السياسي. (ترجمة محمد الجوهري). الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1978.
- ✉ جوفر روبرت وألستار إدوارد، المعجم الحديث للتحليل السياسي. (ترجمة سمير عبد الحميد)، ط1، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 1999.
- ✉ جون لوك، رسالة ثنائية في الحكم المدني. (ترجمة ماجد فخري)، بيروت، 1959.

- جباللي يحيى، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1962). القاهرة: دار المعرفة، 1959.
- حسن صعب، علم السياسية. ط8، بيروت: دار العلم للملايين، 1985.
- حمد علي محمد، أصول الاجتماع السياسية والمجتمع في العالم الثالث. الجزء الثالث: دار المعرفة الجامعية، 1986.
- حسين مؤنس، عالم الإسلام. مصر: دار المعارف، 1973.
- ر. بودون و ف. بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع. (ترجمة سليم حداد)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1986.
- ر. بودون وف. بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع. (ترجمة سليم حداد)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1986.
- رعد عبد الجليل علي، التنمية السياسية مدخل للتغيير. ط1، بنغازي: دار الكتاب الوطني، 2002.
- ريتشارد داوسن، التنشئة السياسية دراسة تحليلية. (ترجمة مصطفى عبد الله أبو القاسم فثيم)، بنغازي: منشورات جامعة قارون، 1990.
- روبرت دال، التحليل السياسي الحديث. (ترجمة خيرى حماد). القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، 1975.
- شوكت إشتي، السياسة تطور المعنى وتنوع المقتربات. بيروت: دار أبعاد، 2007.
- سامية محمد جابر، الفكر الاجتماعي، نشأته واتجاهاته وقضاياها. ط1، بيروت، 1989.
- سعد الدين إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
- صموئيل هانتجتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة. (ترجمة: سمية فلو عبود)، ط1، بيروت: دار الساقى، 1993.
- صامويل هنتجتون، الموجة الثالثة، التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين. الكويت: دار سعاد الصباح، 1993.
- طعيمة الجرف، نظرية الدولة: الأسس العامة للتنظيم السياسي. القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، 1964.
- عبد الباقي الهرماسي، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية الغربية (من القرن التاسع عشر إلى اليوم - دراسة مقارنة) في: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
- عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، نحو مفهوم عربي إسلامي للمجتمع المدني. ط1، القاهرة: دار الفكر العربي، 2002.
- عبد الغني بسيوني عبد الله، نظرية الدولة في الإسلام. بيروت: الدار الجامعية، 1986.

- عبد الحميد مهري، الأزمة الجزائرية: الواقع والآفاق، في: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996.
- عبد الناصر جابي، الحركة الاجتماعية والقوى السياسية في جزائر التسعينات، في منتدى العالم الثالث حول المجتمع والدولة في الوطن العربي في ظل السياسات الرأسمالية الجديدة. القاهرة: مركز البحوث العربية، 1998.
- عبد الحميد براهيم، في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1999. ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
- عبد القادر جفلول، الاستعمار والصراعات الثقافية في الجزائر. (ترجمة سليم قسطون)، بيروت: دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، 1984.
- عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة. ط1، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003.
- عبد الحميد مهري، الجيش والسياسة والسلطة تجرية الجزائر في: أحمد بن بلة وآخرون: الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي. بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2002.
- غبريال ألموند- بنجام باول. السياسة المقارنة إطار نظري. (ترجمة محمد زاهي المغربي) ط1. منشورات جامعة قاريونس - بنغازي 1996.
- غازي الصوراني، تطور المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي. ط1، دمشق: مركز دراسات الغد العربي، 2004.
- غوايم جيل، ديناميات السيورة الديمقراطية والمجتمع المدني. (ترجمة شكوت يوسف)، دمشق: وزارة الثقافة، 2005.
- غي هومييه، برتراند بادي وآخرون، قاموس علم السياسة والمؤسسات السياسية. (ترجمة هيثم اللمع)، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2005.
- فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها. الكويت: عالم المعرفة، 1988.
- فيليب برو، علم الاجتماع السياسي. (ترجمة محمد عرب صاصيلا)، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، 1988.
- فلاديمير ماكسيمينكو، الأنثولوجيا المغاربية المثقفون أفكار و نزاعات. (ترجمة عبد العزيز بوبكير)، الجزائر: دار الحكمة، 1994.
- لطف الخولي، عن الثورة - في الثورة - وبالثورة .. وحوار مع بومدين. بيروت، 1965.
- محمد علي دبوز، تاريخ المغرب الكبير. القاهرة، 1964.

- ☞ مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، دراسة في الاستعمار والتغيير الاجتماعي-السياسي. ترجمة (سمير كرم)، ط1، بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1998.
- ☞ محمد مالكي، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993.
- ☞ محمد سعيد طالب، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية. ط1، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، 1999.
- ☞ محمد مورو، المجتمع المدني (إشكالية المصطلح والممارسة)، في: عبد الغفار ومحمود مورو، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية. ط1، دمشق: دار الفكر، 2003.
- ☞ محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي. ط2، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
- ☞ محمد زاهي بشير المغربي، قراءات في السياسية المقارنة قضايا منهجية ومداخل نظرية. ط2، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، 1988.
- ☞ ماركس. ك، الأيديولوجيا الألمانية. (ترجمة قؤاد داوي) ، دار دمشق بدون تاريخ.
- ☞ موريس دوفرجيه، علم اجتماع السياسة ومبادئ علم السياسة. (ترجمة سليم حداد)، ط2، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2000.
- ☞ ناظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة. عمان: دار مجدلاوي، 2004.
- ☞ نصر محمد عارف، ابستمولوجيا السياسة المقارنة. النموذج المعرفي، النظرية - المنهج، ط1، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.
- ☞ نعوم تشومسكي، الدول المارقة - حكم القوة في الشؤون الدولية. (ترجمة محمود علي عيسى)، ط1، دمشق: نينوى للدراسات والنشر و التوزيع، 2003.
- ☞ نعوم تشومسكي، القوة و الإرهاب جذورهما في عمق الثقافة الأمريكية. (ترجمة إبراهيم يحيى الشهابي) ، ط1، دمشق، دار الفكر، 2003.
- ☞ نيكولاس ميكيافيلي، الأمير (خطاب في فن تدبير الحكم). ترجمة: عبد القادر الجحموسي، ط1، الرباط: دار الأمان، 2004.
- ☞ هربرت ماركوز، العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية. (ترجمة: فؤاد زكريا)، ط1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1979.
- ☞ هيجل، مبادئ فلسفة الحق. (ترجمة تسيير شيخ الأرض)، دمشق، وزارة الثقافة، 1974.
- ☞ وليد عبد الحي، الدراسات المستقبلية في العلاقات الدولية. الجزائر: شركة الشهاب، 1989.

ولترستيس ، فلسفة هيجل المجلد الثاني فلسفة الروح. (ترجمة إمام عبد الفتاح)، بيروت: دار التنوير، 1982.

يحي بوعزيز، الأيديولوجيات السياسية للحركة الوطنية الجزائرية من خلال ثلاث وثائق جزائرية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.

الكتب باللغة الأجنبية:

- Abderrahim Lamchichi, L'Algérie en crise, Paris : édition l'armathan, 1991.
- Ali Murad, le réformisme musulman en Algérie de 1925 à 1940 –Essai d'histoire sociale –, Paris : mouton la haye 1967.
- André Akoun et Pierre Ansart, Dictionnaire de sociologie, Paris : Le Robert- Seuil, 1999.
- Ania Francos et J.P Sérenie, Un algérien nommé Boumedienne, Paris : Stock, 1976.
- Bertrand Badie, Sociologie politique , Paris: Presses universitaires de France, 1979.
- Bertrand Badie, Culture et politique , Paris : Ed-Economica, 1983.
- D. Kavangh, Political culture, cité par Bertrand Badie, Culture et Politique, Paris : Ed- economica, 1983.
- David Easton, Aframe work for political analysis, (New Jersey: prentice – Hall), 1965.
- Edward cornish, The study of the future, world future society, washington D.C,1977.pp 100-130.
- Gabriel Almond and Bingham Powell, comparative politics: a development approach, (Boston: little Brown and company, 1966).
- George Tolideros, La culture politique arabo-islamique et la naissance du nationalisme (1830- 1962), Alger: entreprise nationale du livre, 1985.
- Kamel Bouchama, Le FLN instrument et alibi du pouvoir 1962-1992, Alger : Edition dehleb, 1992.
- LAGRANGE H., Théorie politique formelle, In Grawitz M, LECAJ, Traité de science politique, PUF, 1985.
- Lycian Pye and Sidney Verba, Political culture and political development Princeton, University Press,1965.
- Lahouari Addi, L'impasse du populisme, l'Algérie collectivité politique et état en construction, Alger : ENAL, 1990.

- ☐ Maurice Duverger, Institutions politiques et droit constitutionnel, les grands systèmes politiques, 16^{ème} édition, Paris, 1980.
- ☐ Marcel Prelot, institutions politiques et droit constitutionnel, quatrième édition: Dalloz, 1969.
- ☐ Mohamed Boukhobza, Octobre 88 évolution ou rupture, Alger : édition Boucheva, 1991.
- ☐ Mohamed Harbi, Le FLN : mirage et réalité, sens de l'histoire, Paris : Jeune Afrique, 1980.
- ☐ M. Ostrogorski, la démocratie et l'organisation des partis politiques, Colmann- Lévy, 1903.
- ☐ Mohamed Harbi, Le FLN mirage et réalité des origines à la prise du pouvoir, 1945/1962, Alger :NAOD/ENAL, 1993.
- ☐ Pierre Bourdieu, Sociologie de l'Algérie, Paris : Presse universitaire, 1980.
- ☐ Samuel P. Huntington, The Third wave democratization in the late twentieth century, Norman : University of Oklahoma press, 1991.
- ☐ R. Michels, Les partis politiques, Essai Sur les tendances oligarchique des démocraties, (traduit par Jean Kalvitch), Paris : Flammarion, 1971
- ☐ Ramdane Redjala, L'opposition en Algérie depuis 1962, Alger : Edition Rahma, 1991.
- ☐ Robert Ageron, Les Algériens musulmans et la France, Paris: Press universitaire de France, 1966.
- ☐ Robert Dahl , De La démocratie,(traduit de l'américain par monique berry) Paris,2001,pp35-159.
- ☐ Wright Mills, The power elite, New York: oxford university, press, 1969.

الرسائل الجامعية

- ☐ علي بن طاهر، الثقافة السياسية ومسألة الديمقراطية التعددية في الجزائر.(1989-1992)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية. الجزائر، 2000-2001.
- ☐ كريم أبو حلاوة، نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره وتحليلاته في الفكر العربي المعاصر. أطروحة لنيل درجة الدكتوراة في علم الاجتماع الثقافي. دمشق بدون تاريخ.

المقالات والدراسات:

باللغة العربية:

- ❏ بوعلي يسين، "المثقفون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني"، مجلة عالم الفكر. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد الثالث، 1999.
- ❏ جلال عبد الله معوض، "ظاهرة عدم الاستقرار السياسي وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية في الدول النامية"، مجلة العلوم الاجتماعية. العدد 1، 1993.
- ❏ جلال عبد الله معوض، "الفساد السياسي في الدول النامية"، دراسات عربية. العدد 4، 1987.
- ❏ صادق جلال العظم، "العلمانية والمجتمع المدني"، النهج، العدد 38، 1995.
- ❏ كلاوس أوفه، المجتمع المدني والنظام الاجتماعي - الفصل بين السوق والدولة والمجتمع المحلي والجمع بينهما، (ترجمة أحمد حمود)، الثقافة العالمية. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، العدد 107، 2001.
- ❏ كريشان كومار، "حول مصطلح المجتمع المدني"، مذكرة إضافية عن مفهوم المجتمع المدني وميادينه، ترجمة عدنان جرجوس)، الثقافة العالمية، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 107، 2001.
- ❏ كمال المنوفي، "الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 80، 1985.
- ❏ هدى متيكيس، "توازن القوى في الجزائر، إشكالية الصراع على السلطة في إطار تعددي"، مجلة المستقبل العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 172، 1993.

باللغة الأجنبية:

- ❏ Abdelkader DJEGHLOUL, Le multipartisme à l'algérienne, Maghreb-machrek N°127 Janvier-Mars, 1990.
- ❏ Ahmed Rouadj Du nationalisme du FLN à l'islamisme du FIS , Les Temps Modernes. N°580 janvier-fevrier, 1995.
- ❏ Carl M.white and associates, source of information in the social sciences, second edition, Chicago: American library association, 1973.
- ❏ Jackes Fontaines, « Les élections locales Algériennes du 12 Juin 1990 », approches statistiques et géographiques, Maghreb-Machrek, N°129 -1990.
- ❏ Jackes Fontaines, « Les élections législatives Algériennes résultat du premier tour 26 Déc. 1991 », Maghreb-Machrek, N°135-1992, p125.

☞ Marc Bonefous, « L'Algérie ou la formation d'une identité », le Maghreb repères et rappels, Paris: Centre des hautes études sur l'Afrique et l'Asie moderne, 1990.

المداخلات:

☞ مداخلة حسام عيسى، على بحث بن سعيد العلوي (نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث) ورقة مقدمة إلى ندوة: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

☞ مداخلة مجدي حماد، على بحث وجيه كوثراني (المجتمع المدني والدولة في التاريخ العربي) ورقة مقدمة إلى ندوة: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 1992.